AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY
3 8534 01214 8825

Egypt. al-Jami' al-Azhar

LG
511
C45
J265
1905

اعمال مجلس ادارة الازهر

﴿ من ابتداء تأسيسه سنة ١٣١٢ الى غاية سنة ١٣٢٢ ﴾

عبد الكريم سلمان

(طبعت بمصر سنة ١٣٢٣ هجرية)
1905

٣٧٧,٨
ا م ١٠١

42027

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد فهذا بيان عن حال الجامع الازهر فى عشر سنين أي من وقت الشعور بالحاجة الى إقامة النظام فيه سنة ١٣١٢ هـ وتشكيل مجلس ادارة له الى نهاية سنة ١٣٢٢ هـ

﴿ تشكيل مجلس ادارة الازهر وأسبابه ﴾

(رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي)

في أوائل المحرم من سنة ١٣١٢ هجرية قامت قيامة أهل الفضل من العلماء على المرحوم الشيخ محمد الانبابي شيخ الجامع الازهر اذ ذاك فرفعوا العرائض الى الجناب العالي مفعمة بأن شيخهم عاجز عن ادارة شؤونهم وانه خص أهل مذهبه الشافعية بخيرات الازهر وانه قصر عليهم كساوي التشريف على غير إنصاف بين أهل مذهبه وبين بقية أهل المذاهب وما زالوا كذلك حتى أوقف الجناب العالي صدور الاوامر العالية بالانعام على من اختارهم الشيخ وخصهم بتلك الكساوي التشريفية وبقيت الكساوي موقوفة الى أن تغيرت الحال

وفى الثامن من شهر جمادى الثانية سنة ١٣١٢ صدر الامر العالي بتعيين الشيخ حسونه النواوي وكيلا لمشيخة الازهر مأذونا بأن يدير شؤونه حتى يتقرر أمر جديد . ثم لم يمض الا أقل من شهر حتى صدر أمر عال بتشكيل مجلس ادارة الازهر وذلك فى ٧ رجب سنة ١٣١٢ وابلغ الى رئاسة مجلس النظار وسميت أعضاء المجلس فى ذلك الامر الكريم فكان منهم اثنان من موظفي الحكومة وهما الشيخ محمد عبده والشيخ عبد الكريم سلمان وثلاثة من اكابر العلماء الازهريين غير الموظفين أحدهم شافعي وهو الشيخ حسن المرصفي والثاني مالكي وهو الشيخ سليم البشري والثالث حنبلي وهو الشيخ يوسف النابلسي شيخ مذهب الحنابلة اذ ذاك ومجلس النظار أبلغ هذا الامر الى وكيل المشيخة وهو أعلنه للأعضاء ودعاهم الى الاجتماع أول مرة فى الازهر للنظر فيما لديه فيه من الشؤون وكان أول اجتماع لهم فى السادس عشر من شهر رجب المذكور

وبعد هذا رؤي ان وجود شيخ للازهر منعزل عنه لا يعلم شيئا من شؤونه ووجود وكيل هو رئيس مجلس الادارة واليه ينتهي كل شيء مما يدعو الى توقيف سير الاعمال ويوجب بقاء القيل والقال فأوعز الى مأمور رسمي عظيم بأن يحسن للشيخ الانبابي الاستقالة من منصبه فتردد الشيخ طويلا ثم انصاع بعد الى تلك النصائح التي اعتبرها أمرا وقدم استقالته الى المقام الرفيع - وكان حينئذ فى الاسكندرية للمصيف - وصادف ان رأس السنة الهجرية كان قد قرب فتوجه الكثير من العلماء لتأدية التهنئة بذلك الموسم وبالطبع كان فيهم الشيخ حسونه النواوي وكيل المشيخة فدار الكلام بصفة غير رسمية في قبول الاستقالة الانبابية وفى من يعين شيخا

للازهر بدله وبات فى حكم المقرر أن يكون الشيخ الاصيل هو ذلك الوكيل

وبينما الحال كذلك فى سراي رأس التين واذا بعريضة وقع عليها فوق الثلاثين وتلغراف وقع عليه عشرة ونيف كلهم من أكابر العلماء شافعيين وغير شافعيين طلبوا فيهما من الجناب العالي ان لا يقبل استقالة الشيخ الانبابي وان يبقيه شيخا لانه الرجل الذي وصفه كيت وكيت من العلم والقدرة على ادارة الشؤون وان لا يعين الشيخ حسونه شيخا للازهر لانه الرجل الذي وصفه كيت وكيت ... وقد كان هذا الامر يفضي الى بقاء القديم على قدمه والى توقيف تعيين الشيخ حسونه لولا ان بعض العارفين بحال الازهر واهليه كان موجودا فى الاسكندرية واشار بمراجعة هذه التواقيع التي على العريضة والتلغراف ومقابلتها بالتواقيع التي على عرائض الشكوى من الشيخ الانبابي فروجعت فاذا بعضها موقع به على النوعين وهنالك تحقق الجناب العالي انه لاقيمة لمثل هذه التواقيع التي توقع على الأمرين المتضادين وان المصلحة هي المقدمة بقطع النظر عمن يضادها وان كثروا وكبروا فصدر الأمر الكريم بقبول استقالة الشيخ الانبابي رحمه الله ولم يعبأ بطلب ابقائه من أولئك الطالبين وفى اليوم الثاني من شهر محرم سنة ١٣١٣ صدر الامر العالي بتولية الشيخ حسونه شيخا أصيلا على الازهر ورئيسا لمجلس ادارته ثم ذهب الى السراي العامرة واستلم الامر وشكر ولي النعمة على ماتفضل به عليه ثم استفاض الامر بين علماء الازهر الموجودين فى الاسكندرية فارسل بعض اصدقائه تلغرافا الى مصر اخبر فيه بأنه قد عين شيخا للأزهر وانه عائد الى مصر في الغد فلا وربك لم يبق ولا واحد تقريبا ممن طعنوا على تعيينه فى تلك

العريضة وذلك التلغراف الا وقد استقبله على محطة مصر أو انتظره فى بيته بقنطرة عمر شاه قبل ان يصل اليه ليهنؤوه بالمنصب الجديد الذي هو أحق به ممن سواه وصدقوا فيهم حدس من قال فى ذلك اليوم (يوم ورود العريضة والتلغراف) ان أولئك الطاعنين سيكونون السابقين الى تهنئة الشيخ الجديد في المحطة ليعرفهم بأنهم كانوا أول المهنئين

قانون المرتبات

قلنا فيما مضى ان أول اجتماع لمجلس الادارة الذي شكل على الوجه السابق كان في السادس عشر من شهر رجب سنة ١٣١٢ ونقول انه فى هذا الاجتماع الاول قرر اعضاؤه خطة سيرهم ومايلزم البدء به من الاعمال وما يقدم من القوانين المحتاج اليها في الوضع فظهر لهم ان أول مايهم أهل العلم هو ضبط المرتبات وتوزيعها عليهم وقد صادف ان نظارة المالية كانت قد وضعت فى ميزانية سنة ١٨٩٥ مبلغ الفي جنيه مصري في السنة معونة للعلماء فوق ما كان لهم فيها من قبل وذلك بسعي بعض أهل الخير الذين يحبون ان يتسع رزق أهل الازهر وأهله يعرفونهم بهذه الصفات وإن انكروها عليهم احيانا واشترطت المالية ان لاتصرف هذه المعونة الا بعد ان يوضع لصرفها نظام فان وضع فبها والا ابقت معونتها عندها وحرم منها أهل هذا المكان الضعفاء ـ كل هذا جعل البدء بوضع قانون المرتبات امرا لازما لايسوغ معه تقديم غيره عليه فكلف المجلس بعض اعضائه بوضع مشروع لهذا القانون فوضعه ثم توالت الجلسات لتلاوته والتعديل والتنقيح فيه حتى كمل وضعه وجاء وافيا بالحاجة من معظم وجوهه وقدم الى هيئة الحكومة ودارت المخابرات بين الهيئة الحاكمة وبين بعض أعضاء المجلس في

تفهم مواد هذا النظام الذي لم يعهد له عند الحكومة مثيل حتى اقتنعت نظارة المالية بما فيه وتبين لها ان ما كان منه مخالفا للمألوف فى قوانينها المالية انما جاء طبقا للمألوف فى الازهر ومراعى فيه أحكام الضرورات وهي تبيح المحظورات فقبلته المالية وقرره مجلس النظار وصدر الأمر العالي به في اليوم السادس من المحرم سنة ١٣١٣ و ٢٩ يونيه سنة ١٨٩٥

ولقد ترتب على ايجاد هذا النظام ان طلبت نظارة المالية من الازهر ان يقرر درجات العلماء ويحدد المرتب لكل درجة منها ويبعث اليها بجداول هذا الترتيب فاشتغل المجلس بذلك واتمه على الوجه الأكمل فيما رآه وأرسل الجداول الى نظارة المالية فلم يسعها بعد الأن اقرت الامر وأمرت بصرف الالفي جنيه وبقي هذا المبلغ فى ميزانية المالية يصرف معونة للازهر مشاهرة الى الآن

ولا تظهر فائدة هذا العمل (وضع قانون المرتبات) الا بذكر طرف مما كانت عليه الحال فيها قبل وجود هذا القانون وطرف آخر مما صارت اليه حالها بعد وضعه فلنذكر منهما شيئا وان كان اجماليا وقليلا لتتجلى الفائدة واضحة التبيان

حال الازهر ومرتبات الشيوخ قبل النظام الجديد

تنقسم مرتبات الازهر الى قسمين سنوية وهو ما يسمونه بدل الكساوي وشهرية ومصرفهما معا العلماء المدرسون وأولاد من يموت من العلماء وقد كان الامر فيها بنوعيها موكولا الى شيخ الجامع الازهر يعطي من يشاء ويمنع من يشاء وكانت المرتبات السنوية تجزأ أجزاء صغيرة بحيث يمكن لشيخ الجامع أن يعطي منها نحو مائة قرش فى العام أو أقل

وكانت المرتبات الشهرية تمنح لاناس دون آخرين فكان لبعضهم منها نحو ستة عشر قرشا فى الشهر ولكثير منهم الحرمان بالمرة وللقليل منهم مافوق ستمائة قرش شهريا واذا انحل لموت أحد العلماء شيء من هذين القسمين رأيت بيت شيخ الجامع غاصا بالمتزلفين مزدحما بالراجين مملوءا بالشاكين البائسين ورأيت مباشر الازهر (١) وهو كاتب بسيط تتماوج بين يديه الفرجيات ذاهبات آئبات كل يرجوه وهو يعد أو يصد أو يؤمل أو يقنط وربما انتهى الامر بعد الجري والعدو بين البغالة والفجالة (٢) لتجزئة ذلك المنحل وضم أجزائه الى مرتبات بعض الاكابر وحرمان الخالين منها بالمرة فيتربص الراجون والشاكون ينتظرون موت واحد منهم لعله ينالهم من مرتبه شيء يسير واني لأعلم ان مجلس الادارة جاء وفى العلماء من ليس له مرتب اصلا وهم كثيرون وفيهم من له ستة عشر قرشا فى الشهر لاغير وفيهم من يمني نفسه وفيهم من يئس ورضي بالخبز القليل . أعرف منهم واحدا مات رحمه الله وقد عرضت عليه لفقره وعلمي بحاله بعض الشيء من مالي كل شهر فابى علي ذلك وطلب مني أن أرجو شيخ الجامع حينئذ في أن يعطيه شيئا ولو من مرتبات صدقات الاوقاف ففعلت ورضي بما توسطت له به عند الشيخ وهو نزر قليل

هذا طرف من تلك الحال القديمة وقد تغيرت والحمد لله بالمرة بعد

(١) المباشر في اصطلاحات بعض الفقهاء هو الكاتب إذ كان يوقع بالتنفيذ ويباشره وهو هنا كاتب الازهر ولما صار للأزهر عدة كتاب صار رئيسهم فهو فيه بمعنى (باشكاتب) فى الدواوين

(٢) البغالة موضع فى مصر يقيم فيه بعض العلماء منهم الشيخ سليم البشري شيخ الازهر الاسبق والفجالة محلة كان يقيم فيها المرحوم الشيخ الانبابي

وضع ذلك القانون اذ تقرر فيه ان المرتبات السنوية (بدل الكساوي) (١) لا يمكن أن ينقص عن اثني عشر جنيها فى العام ولا ان يزيد عن ثلاثين جنيها وثلثي جنيه وبينهما درجات ترتفع الواحدة عما تحتها ثلاثة جنيهات (٢) وجعل لاعطاء هذا النوع والترقي فيه بانحلاله عمن يموت من العلماء ضوابط مقررة لا يتعداها احد وان المرتبات الشهرية لا يمكن ان تنقص عن خمسة وسبعين قرشا ولا ان تزيد عن ثلاثمائة قرش الا اذا تجدد شيء فى المقرر وبينهما درجات وجعل لاعطاء هذا النوع والترقي فيه ضوابط كذلك وبذلك أخذ كل واحد ممن لم يكن يأخذ مرتب درجته التي وضعه فيها مجلس الادارة أو كمل لمن كان بيده أقل من المقرر لدرجته أما من كان منهم فوق هذه الدرجات فقد أبقي على ما كان بحكم الضرورة لانهم ليسوا بالكثير ولانه كانت لبعضهم مكانة بالسن والشهرة بالعلم ولانه شيء اكتسب بالفعل فلا وجه لاخذه فاضطر القانون لاستبقائهم على ما كانوا عليه وقرر

(١) كان الممتازون من العلماء يزورون والي مصر فى أول ليلة من رمضان فيخلع عليهم الخلع وهى الكساوي . وقد انقطعت هذه العادة مدة من الزمان ثم رأى الولاة بعد ذلك ان يستبدلوا بها نقودا وصارت من مرتبات الازهر التي تصرف لاربابها من خزينة المالية في أول رمضان والفضل في استرجاعها للمرحوم الشيخ العبامي ولكنها صارت في ايدي مشايخ الازهر يعطون منها من شاؤا اي مقدار شاءوا فردها النظام الى أصلها

(٢) درجات بدل الكساوي سبع (الأولى) ٣٠ جنيها و٨٦٧ مليما وهي لاثنين من العلماء أحدهما شيخ الجامع (الثانية) ٢٧ جنيها وهي لثلاثة (الثالثة) ٢٤ جنيهاً وهي لثمانية (الرابعة) ٢١ جنيها وهي لستة (الخامسة) ١٨ جنيها وهي لاربعة (السادسة) ١٥ جنيها وهي لخمسة (السابعة) ١٢ جنيها وهي لعشرة

ان توزع مرتباتهم بعد موتهم طبق القانون فاستقر كل واحد فى مكانه وانتفع بالمرتب على مقدار ماقسم بدون ان يجهد نفسه فى الرجاء أو الاستجداء واني لاعرف واحدا منهم هو حي يرزق الى الآن قال لما علم بأن ما كان بيده من المرتب قد زاد (اني غير مصدق بانني أخذت شيئا وكيف اصدق وأنا لم أكلم أحدا ولم ارج كبيرا ان هـذا لمن المحال) ولم يصدق الا بعد ان قبض الزيادة بيده فى آخر الشهر وتكرر صرفها بتكرار الشهور وهنا لك عرف ان الحق يصل الى صاحبه بدون ذلك الطريق المعروف

أما أولاد العلماء فقد جعل لهم القانون حدا لاستيلائهم على تلك المرتبات المنحلة عن آبائهم وقيد ترتيبها لهـم بقيود مراعيا معونتهـم على طلب العلم واستدامة اشتغالهم ليخلفوا آباءهم الاولين وقدر لهم سنين يأخذون فيها ذلك المرتب مع مراقبتهم فى عملهم من مجلس الادارة

هذه حال المرتبات بعد القانون وهي وان كرهها الاقلون قد أفرحت الأكثرين وجعلتهم فى مأمن من استقلال الشيخ بالأمر وصرف مايشاء لمن يشاء واني لاعرف واحدا من أكابر المالكية قال لبعض اعضاء مجلس الادارة والمجلس يشتغل بترتيب الدرجات « كيف يأخذ هؤلاء العلماء الصغار من المرتبات ونحن العلماء الكبار على قيد الحياة » فاجابه العضو « يامولانا ان الصغير يشتغل بالتعليم كما تشتغل وان اختلفتما فى النفع فيحسن ان يكون له فى مقابلة عمله راتب قليل ومثلك يامولانا يأخذ على مقدار عمله الراتب العظيم » فلم يقتنع الشـيخ ورأى أن هـذا من الاجحاف بمكان . فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

بعد ان وضع هذا القانون وجداول الدرجات قاسى مجلس الادارة

الاهوال فى تطبيق كل حادثة وقعت على نصوصه لان أهل هذا المكان لم يتعودوا على شيء من النظام ولاحظ المجلس انه ربما كان للمالية بعض المراقبة على تطبيق نصوصه فجاء هذا الحساب مضبوطا وأرسلت المالية آخر السنة مندوبا من أمهر عمالها لمراجعة أعمال المجلس ففتش كل صغيرة وكل كبيرة فلم يجد بينها ما يلاحظ عليه ورجع مسرورا ثم عاد آخر السنة الثانية وفعل كما فعل فى الاولى فكان الامر فيها أيضا على ماراه

إلحاق التعليم فى الجامع الاحمدي بالازهر

وفى ١٦ شوال من سنة ١٣١٢ أي بين زمن توكيل الشيخ حسونة وبين زمن مشيخته صدرت ارادة سنية بالحاق الجامع الاحمدي بالجامع الازهر في التدريس والامتحان وادارة الشؤون العلمية فأجهد المجلس نفسه (فى الفترة التي كان فيها قانون المرتبات بين يدي الحكومة) فى وضع القوانين والنظامات لهذا المسجد وقاسى كذلك في تنفيذ تلك القوانين خصوصا مايتعلق منها بالامتحان مشاق لاتحتمل عادة وآخر الامر انصاع أهله للحق وقرقرار شيخه الجديد الذي عينه مجلس الادارة وقبل الامتحان من أهله أكثر من عشرين وهم الذين كان دسهم شيخه السابق قبل فصله بأيام فى العلماء بلا امتحان وسار التدريس فيه سيرا حسنا بقدر الامكان وتخرج فيه كل سنة كثير من العلماء بالامتحان

إلحاق التعليم في المسجد الدسوقي ودمياط بالازهر

وفى يوم صدور قانون المرتبات السابق ذكره (٦ محرم سنة ١٣١٣) أي عقب تعيين الشيخ حسونه شيخا بأربعة أيام صدرت ارادة سنية

أخرى بالحاق التدريس والامتحان فى المسجد الدسوقي وفى دمياط بالجامع الازهر فوجه مجلس الادارة عنايته ووضع لكل منهما نظاما خاصا به وكلف نفسه أوصابا كبيرة فى تنفيذهما ولم يعبأ بما لاقاه من أهل العلم في دمياط فقد كثر شغبهم ولعبهم في أمر تقرير درجاتهم وعلت شكواهم فوجه اليهم المجلس من أعضائه من عمل بالحق حتى انحسم الامر فيها بالعدل وتقررت لهم الدرجات وفرضت عليهم الاعمال وتكفل نظامهم بما يعوزهم من العمل فسكتوا راضين

أما الجامع الدسوقي فقد عمر بالعلم ونيط التدريس فيه ببعض علماء من الازهر ارسلوا اليه وتوارد اليه الطلاب من أقاصي البلدان بعد ان كان لا يتلقى فيه غير لفيف من أهل البلد لا يهمهم الا الاخذ من صندوق النذور ودروسه الآن حافلة والراغبون فيها كثيرون وقد جاء منهم الى الازهر طلاب واختبروا فوجدوا أهلا لأن يتلقوا الكتب العالية فيه وحسبت لهم مدة الطلب فى دسوق

كساوي التشريف

لما كان من عادة أهل الازهر الاهتمام بالماديات قبل كل شيء وقد فرغ المجلس من أمر قانون المرتبات توجهت الفكرة الى كساوي التشريف التي كانت أوقفت زمن الشكوى من المرحوم الشيخ الانبابي وكانت نحو اثنتي عشرة كسوة فوزعها المجلس على بعض المشايخ توزيعا روعي فيه جانب الاستحقاق والعدل من جهة وجانب ما كانت قد جرت العادة بملاحظته من قبل وصدر الامر العالي بالاحسان بها طبق ماقرره مجلس الادارة فكان هذا مع ماسبقه من اعطاء المرتبات موجبا للفرح والسرور

ثم التفت المجلس بعد ذلك الى انه يجب ان يكون لصرف هذه الكساوي قانون يراعى فيه تقرير صفات الاستحقاق لكل درجة من درجاتها حتى تندفع الاثرة ويكون المحكم هو القانون وتكون الاهلية بالصفات وبالأعمال لا بالمحاباة والالحاح فوضع المجلس هذا القانون ثم عرضه على الحكومة وهي بعد أخذ ورد وطول مناقشة وكثرة اجتماع ببعض الاعضاء أقرته وصدر الامر العالي بالعمل به فى ١٧ شعبان من سنة ١٣١٣

والذي قيل فى بيان الفائدة من وضع قانون المرتبات يقال أيضا فى وضع قانون كساوي التشريفة فقد كان الامر فيها فوضى تابعا للهوى وكان لا يمنح الكسوة من علم وعلّم أو عمل بما تعلم ولكن ينالها من كثر سعيه أو ظهرت ثروته أو التجأ الى ذي جاه حتى تعدت الى غير العلماء فأخذها بعض من لا يقدر أن لا يقرأ فضلا عن ان يفهم وتحلى بها بعض التابعين للمشايخ من القضاة وقد كانوا فى صف كتاب المحاكم ووصل اليها من مشايخ الطرق والسجاجيد أناس لا يعرف كيف وصلت اليهم وترقى في درجاتها من لا مكانة له فى الوجود الا بتلك المظاهر. أعرف منهم كثيرين ويعرفهم غيري بما أعرفهم به من الصفات وقد وصل الامر فى هذه الكساوي الى ان مجلس الادارة كان يصل اليه الخبر بموت أحد أصحابها اتفاقا فيحتاج فى الوقوف على حاله وموته أو حياته الى استعلامات رسمية من بعض جهات الحكومة فى الارياف وبعد اللتيا والتي يعرف اسم الشخص وتاريخ موته فيصرف الكسوة التي كانت معه الى مستحق جديد

أما وقد وضع النظام فقد تقررت الصفات وحددت الدرجات وخص المدرسون من العلماء بأنواعها الثلاثة وجعل لغيرهم ممن ليسوا منهم نوع

مخصوص سمي بكسوة المظهرية وبين المظهرية والعلمية مميزات وقد تساهل القانون في العلماء الموظفين نوعا من التساهل فقرر لهم الكسوة العلمية بقطع النظر عن الدرجات وأما من وصلتهم هذه الكساوي العلمية قبل صدور القانون وهم ليسوا من أهلها نقد ابقيت الحال فيهم على ما كانت الى أن يموتوا لانهم صائرون الى النقص بالضرورة وقد كادوا يفرغون فلم يبق منهم الا عدد قليل ثم ان المجلس أراد أن يوفق بين القانون وبين ما كان جاريا من قبل نوعا من التوفيق فراعى فى بعض الاحيان الاقدمية فى العالمية بعد مراعاة صفة الانفع في التعليم وبذلك انتقل الحال فى أمر الكساوي كما انتقل فى أمر المرتبات وسارا فى طريق يحمده العاقل ويرضاه كل محب للنظام

نظام التدريس والامتحان

بعد صدور قانون الكساوي توجهت فكرة المجلس الى ما فوق الماديات وهو التدريس والتعليم والامتحان فوضع لذلك مشروع قانون عام ضمنه خصائص الادارة العمومية وما لمجلس الادارة ولشيخ الجامع من الاعمال وشروط الانتظام فى مسلك طلبة الازهر ومدة طلب العلم والمسامحات والعلوم التي تدرس فى الازهر وبيان المقاصد منها والوسائل وما يجب لعلوم المقاصد من العناية بتوسيع زمن الدرس فيها ثم الامتحان بقسميه وهما الامتحان لنيل شهادة الاهلية والامتحان لنيل الشهادة العالمية ثم أحكام الضبط والربط والعقوبات وفى كل باب من هذه أحكام فسيحة تتوجه كلها الى مقصد واحد هو تحصيل جواهر العلوم الدينية فى زمن محدود بطريقه سهلة التناول والتحلي بثمرة تلك العلوم وهي محاسن الاخلاق والاعمال وقد قسمت فيه العلوم الى مقاصد ووسائل كما قلنا وبينت المقاصد

١٨٩٦

بانها علوم التوحيد والتفسير والحديث والفقه واصوله والاخلاق الدينية وبينت الوسائل بانها المنطق والنحو والصرف وعلوم البلاغة الثلاثة ومصطلح الحديث وضم اليها الحساب والجبر وهذه العلوم بقسميها هي التي يلزم طالب الامتحان لشهادة العالمية بالامتحان فيها ثم ان هناك علوما أخر تستوجب لمحصلها التفضيل على من فى درجته فى التوظف والمرتبات وهي تاريخ الاسلام وصناعة الانشاء ومتن اللغة وآدابها وتقويم البلدان ومبادي الهندسة وهذه لا يلزم الطالب بالامتحان فيها الا اذا رغبه وأراده ثم ان القانون قضى على معلمي البلاغة ونحوها مما يقصد من تعلمه العمل به أن يمرنوا الطلبة على تطبيق العلم فيها على العمل (راجع المادة ١٩) وان يخصص لعلوم المقاصد وهي العلوم الدينية المحضة أوسع أزمان التدريس بحيث يكون مايصرف من الزمن فى تعليم الوسائل أقل من الزمن الذي يصرف فى تعليم المقاصد (راجع المادة ٢٠) وان يقتصر فى السنين الاربع الاول من سني طلب العلم على المتون والشروح الواضحة العبارة فتمنع فيها قراءة الحواشي والتقارير (راجع المادة ٢٢) وانه يجب على الطالب أن يحصل من علوم الوسائل أولا مايكفيه ويؤهله الى طلب المقاصد (راجع المادة ٢٣) وقد جئنا بهذه النموذجات من هذا القانون ليظهر مقصده وتعرف مقاصد المجلس التي رامها للعلماء والطلاب فى هذا المكان الديني المحض وانه لم يطلب سواها فيه

وقد كابد المجلس عظيم المشاق واستغرق بحثه في النافع طويل الاوقات حتى أكمل المشروع على ما رآه مفيدا فى هذا المقصد الديني المحض وأرسله الى الحكومة فشكلت للنظر فيه لجنة من خيار رجالها ومن

أشهر الصالحين وكبار العارفين فيها بحاجات هذا الزمان وانضم اليهم بعض أعضاء المجلس فوالوا الجلسات حتى فرغوا من تنقيحه وزادوا فيه ما زادوا وحذفوا منه ما علموا صعوبة تنفيذه ثم رفعوه الى الجناب العالي الخديوي فأصدر أمره بالعمل به فى ٢٠ المحرم سنة ١٣١٤ وبه صارت مشيخة الازهر مشيخة نظامية ولم يبق عليها الا الجد في العمل بهذه القوانين والمحافظة على ان تكون كل أعمالها مطابقة لها ومراقبة تنفيذها على الوجه الاكمل وتمتع العلماء والطلاب بثمراتها وان ذلك لم يكن بالامر السهل القريب المنال ولهذا كان التعب والعمل للتنفيذ فوق ما يحتمل فى العادة ولكنها المقاصد القويمة تسهل الصعب وتخفف ثقل العناء وتصحح العزيمة للدأب على الاعمال

ولا داعية لتبيان الحال فى التعليم والامتحان قبل صدور هذا القانون وما تغيرت اليه فيهما بعده فان ذلك يضطرنا الى تطويل القول مع كونه معروفا بالبديهة فلا ينكر ان الازهر سار من فوضى فى التدريس الى نوع من النظام وان كان لم يصل الى الحد المطلوب فيه وأما فى الامتحان فالامر أجلى من أن يبرهن عليه لانه ما من شيخ من الذين تولوا مشيخة الازهر زاد فى عدد من يمتحنون فى كل عام على ستة نفر وفى بعض السنين كانوا لا يتجاوزون أربعة والذين كان يساعدهم الحظ ويؤخذون للامتحان كانوا لا يصلون الا بعناية الراجين وإلحاح الملحين ولم يكن للدور ولا للاقدمية ولا للذكاء ولا للشهرة بالتحصيل مدخل فى نيل الحق بل السلطان القوي هو شفاعة أولئك الشفعاء الذين لا يشفعون الا للغني وان كان غبيا ويضيعون حق الفقير وان كان زكيا وبذلك تراكم فى قلم كتاب الازهر عرائض طلب الامتحان حتى صارت لا يدرى أولها من آخرها ولا عاجلها من

آجلها ويئس مقدموها من اجابتهم ففترت عزائمهم عن التحصيل وانقطع معظمهم عن المجيء الى الازهر الا فى القليل من السنة الدراسية وتعدى هذا اليأس الى من يليهم فى الزمن فجفت آمالهم وعلموا ان الدور ان وصل اليهم فانما يصل بعد الهرم وكان ذلك ظاهرا للعيان

وقد تدارك مجلس الادارة هذا الامر وأحب أن يعيد الى الناس آمالهم فقرر تصفية هذه التلال المتراكمة من العرائض ليتحقق وجود أصحابها فأعلن للجميع بأن الامتحان سيكون على غير تلك القاعدة السداسية أو الرباعية ولكن جاء الامر فى سنة ١٣١٤ على غير ما فى الحسبان اذ طرأت فيها حادثة رواق الشوام المشهورة المشؤومة ثم اضطر الازهر بحكم قرارات الصحة العمومية إلى المسامحة معظم السنة أو كلها تقريبا فلم يمتحن فى سنة ١٣١٤ غير شخص واحد ونجح وهاك بيان عدد من امتحنوا فى السنين التي بعدها - سنة ١٣١٥ امتحن فيها ٢٩ نجح منهم ١٨ وسقط ١١ وسنة ١٣١٦ امتحن فيها ٢٨ نجح منهم ١٣ وسقط ١٥ وسنة ١٣١٧ امتحن فيها ٢٠ نجح منهم ١١ وسقط ٩ وسنة ١٣١٨ امتحن فيها ٢٥ نجح ١٦ وسقط ٩ وسنة ١٣١٩ امتحن فيها ٣٧ نجح منهم ٢٣ وسقط ١٤ وسنة ١٣٢٠ امتحن فيها ٣٩ نجح ١٧ وسقط ٢٢ وسنة ١٣٢١ امتحن فيها ٩٥ نجح منهم ٣٤ وسقط ٦١ وفى سنة ١٣٢٢ امتحن فيها ٦٨ نجح ٣٤ وسقط ٣٤ ومن هذا البيان يتضح الفرق بين ما بعد القانون وما قبله وأما كثرة السقوط فى بعض السنين فسببها انقطاع أولئك الذين كانوا قدموا عن التحصيل فتجددت الآمال واجتهد العمال وانتظم تقديم طلب الامتحان وهذه بعض المزايا للقانون فى هذا الباب وهي فاتحة الخير عند أولئك الطلاب

المسامحة او عطلة الدراسة

ترتب على صدور ذلك القانون تقليل عدد المسامحات وتقصير ازمان العطلة الدراسية فقد كانت الحال فيها قبله لايكاد يعرف لها ضابط وكان الطالب يمكنه ان يتغيب قبل المسامحة الرسمية باسابيع ولايحضر بعد انقضائها الا بأسابيع وكان المشايخ المدرسون يذهبون الى بلادهم قبل الطلبة ولايحضرون منها الا بعدهم وكانت السنة الدراسية تبتدىء من أواخر شوال وتنتهي في أوائل جمادى الثانية وبين البدء والنهاية مسامحة العيد الاكبر وكانت تقرب من عشرين يوما ثم مسامحة مولد السيد ثم المولد الدسوقي وربما تداخلتا فلا تنقص مدتهما عن خمسة وأربعين يوما ثم مسامحات صغيرة كعاشوراء والمولد النبوي والمولد الحسيني والمولد الشافعي ومولد العفيفي ومولد الشرقاوي وكل واحدة من هذه لاتنقص عن ثلاثة أيام فمدة الدراسة بعد كل هذه المسامحات لا تزيد عن ثلاثة أشهر ونصف متقطعة فى السنة يخرج منها أيضا يوما الخميس والجمعة من كل أسبوع ويضاف الى ذلك ما يتساهل فيه المشايخ والطلبة وهو كثير

ولما صدر القانون حددت فيه أيام العطلة تحديدا تاما واشتغل المجلس بشدة المراقبة على الطلاب وعلى بعض المشايخ وتقدمت الحال نحو الصلاح عاما فعاما ومع ذلك لم تخل هذه المراقبة من تقصير فى بعض الاحايين والشدة كل الشدة كانت في تعويد الطلاب على العمل وانتهاز فرصة الوقت وعدم ضياعه فيما لا يفيد وأشد من ذلك مايلاقيه المراقبون في تعويد الدارسين أنفسهم على احترام النظام والاستمرار فى العمل الى آخر أيامه والى الآن لم تصل الحال الى الدرجة المطلوبة لان الكثير من الطلاب

تعودوا البطالة بلا سبب فصاروا يخلقون المعاذير ويقدمونها الي المشيخة والى المتولين أمر الجرايات كموت الآباء وهم أحياء أو مرضهم وهم أصحاء وككونهم مطلوبين للقرعة وقد أخذوا شهادة المعافاة أو ان عليهم أو لهم قضايا فى المحاكم الاهلية والإعلان بيدهم وربما ادعوا لانفسهم المرض والواحد منهم يأكل خمسة الارغفة فى اليوم وهذه الاشياء وان كانت تقل يوما عن يوم الا أن الباقي منها كثير وهو ما كانت الهمة موجهة الى قطعه بالمرة وجعل الطالب طالبا حقيقيا يرغب بذاته في التعليم

وبالجملة فان المسامحات الآن قد ضبطت ضبطا تاما وصارت السنة الدراسية سنة كاملة تبتدئ من العاشر من شوال وتنتهي بالخامس والعشرين من شعبان ويتخللها اثنان وستون يوما للمسامحة الصيفية «منها شهر يوليه وبعض شهر أغسطس» وهي الايام التي اذا اشتغل فيها المشايخ والطلاب كان شغلهم كلا شغل لشدة الحر ووقوف الاذهان ومنها أيام في عيد الاضحى وغيره ولا يمكن أن يضيع غير ذلك ولا يوم واحد بمثل تلك المعاذير ومن أضاعها من الطلاب عوقب عليها بما هو مبين في القانون وهذا فيما أرى من أجل المزايا لهذا القانون وغيرها كثير نضرب عن ذكره صفحا مخافة التطويل

مساعدة الجناب العالي على تنفيذ القانون بالمال من الاوقاف

وقد توجهت فكرة المجلس بعد صدور هذا القانون الى أمر تنفيذه فرأى انه لابد فى ذلك من معونة الجناب العالي للازهر بالمال فاستقر الرأي على فرع باب المكارم الخديوية توصلا الى هذا الغرض لانه بدون المال لاتنجح كبار الاعمال فكان كذلك واجتمع المجلس مرات لتحديد

أقل ما يمكن به السير من النقود ولترتيب البدء فى العمل بعد ان يسمح بها جنابه الكريم ثم انحط الامر بعد إقدام واحجام على أن ترفع مذكرة الى ولي النعم ببيان المبالغ المحتاج اليها فرفعت مبينا فيها مايلزم من المبالغ وطريق صرفها والمنفعة منها فتقبلها جنابه الكريم بالمسرة والارتياح وصدر أمره السامي الى ديوان الاوقاف بتقريرها في ميزانية سنة ١٨٩٧ وسبق ذلك عدة مذاكرات فى كثير من الاجتماعات مع بعض العارفين ممن وثق بهم الجناب الخديوي تقررت فيها خطة السير فى علوم الحساب وتقويم البلدان والتاريخ والخط وعرضت كلها على الجناب العالي فاستحسنها غاية الاستحسان ووافق عليها وأظهر غاية المسرة من تقريرها وادخالها فى الازهر المنيف ولم يخطر على باله حفظه الله فى ذلك الوقت ولا على بال أحد من رؤساء العلماء وكبرائهم مالكيين وغير مالكيين ان ذلك مما يعطل دروس العلوم المتداولة فى الازهر أو انه مما ينهى عنه الدين أو انه مما يعود على العقيدة الاسلامية بالضعف أو غير ذلك مما لا كته الالسن في هذه الايام

وانتهى الامر بأن قررت المبالغ فى تلك السنة وورد الاعلام بها من ديوان الاوقاف الى الازهر في اواخر ديسمبر سنة ١٨٩٦ وصادف ان السنة الدراسية كانت قد انتهت أو كادت تنتهي فلم تستعمل هذه المبالغ الا في شوال سنة ١٣١٤ الموافق لشهر مارث سنة ١٨٩٧ وهذا فيما عدا المبالغ التي قررت لدار الكتب الازهرية فانها استعملت من أول يناير سنة ١٨٩٧ لان دار الكتب (الكتبخانه) يمكن العمل فيها في أي وقت بخلاف الازهر فان سنته الدراسية تبتدىء فى شهر شوال من كل عام

وهذا بيان تلك المبالغ التى قررت لتنفيذ القانون مع بيان مصارفها

جنيه مصري عـــدد	
٦٠٠	لاربعة وعشرين عالما
٦٠٠	مكافأة للطلبة
٦٠٠	» لمشايخ الأروقه والحارات وللملاحظين
٦٠٠	لعلوم الحساب وتقويم البلدان والتاريخ الاسلامي
٣٦٠	للخط
١٥٠	مصاريف الادارة العمومية للازهر
٤٦٤	لدار الكتب الازهرية
٣٣٧٤	

استعمل المجلس هذه المبالغ على الكيفية الآتية فاما المبلغ الذي قرر الاربعة وعشرين عالما فقد انتخب المجلس هـذا العدد من بين كبار العلماء على اختلاف مذاهبهم ووزع عليهم ستمائة الجنيه لكل منهم مبلغ يختلف بين لجنيهين والثلاثة ونصف زيادة على مرتباتهم الشهرية الازهرية وكلفوا فى مقابله بأن يكون تدريسهم للعلوم الدينية المحضة على الطريقة التي قضى بها القانون من ترك الحواشي والتقارير والاقتصار على الشروح والمتون الواسعة العبارة وتوسيع زمن الدرس فى علوم المقاصد وتمرين الطلاب على تطبيق العلم على العمل في العلوم التي غايتها العمل بها وغير ذلك مما يفيد في جودة التحصيل . وقد وضع المجلس لهذا النوع قرارا مخصوصا بين فيه ما يجب على كل استاذ في إلقاء هذه الدروس وخصص لكل واحد من الاربعة والعشرين عالما علوما معينة من العلوم الدينية المحضة وكتبا معينة من

الكتب المعروفة لأنه لاحظ ان ليس فى إمكان كل شيخ ان يحسن تدريس كل علم أو كل كتاب وقرر أيضا ان هذا المبلغ يصح انتقاله عمن اخذه اذا لم يؤد العمل على مافرض عليه وقد جرى المجلس على ان يجمع هؤلاء العلماء فى أول كل سنة دراسية ويبين لكل منهم مااختاره له من العلوم والكتب والطريقة التي يتبعها فى التدريس والتمرين ثم يوجه نظرهم الى قراءة السيرة النبوة من كتب السنة الصحيحة لانها كانت معدومة تقريبا من الازهر مع أنها من أهم العلوم الاسلامية المحضة وكذلك وجه نظرهم الى علم مصطلح الحديث وقد كاد هذا العلم ينقرض من الازهر الا ما كان منه فى مقدمات كتب الحديث وكانت النتيجة مفيدة اذ تدرج الطلاب فى الارتقاء من عام الى عام ولولا هذا المبلغ لما أمكن تكليف احد من أولئك العلماء بعمل مالم يتعوده من قديم

مكافأة امتحان الطلبة

وأما المبلغ الذي قرر لمكافآت الطلبة فقد كان الغرض منه بث روح الغيرة فيهم وترغيبهم فى تحصيل العلوم المتداولة فى الازهر وان يكون تحصيلهم لها على وجه يبقى معه ماحصلوه منها راسخا فى الذهن لا أن يكون قاصرا على مجرد فهم العبارات والمناقشات اللفظية ولهذا وضع المجلس قرارا لصرف هذا المبلغ على الطلاب قرر فيه ان يعمل لهم امتحان اختياري فى آخر كل سنة دراسية فى أي علم من العلوم التي تقرأ فى الازهر وحدد أوقات الامتحان وكيفيته وان يكون تحريريا وان توزيع المكافآت على الناجحين يكون بنسبة ماحصلوه ونجحوا فيه وان توزيع المكافآت يكون فى أول العام الدراسي بمحضر من شيخ الجامع واعضاء مجلس الادارة

وكل أفاضل العلماء الازهريين

ولقد جاء هـذا الامر بالفائدة المقصودة منه فلم يحن موعد تقديم الطلبات فى أول سنة لتقرير هذا المبلغ حتى اجتمع منها لدى قلم الكتاب شيء كثير ثم امتحن الراغبون فيما تقدموا الى الامتحان فيه من العلوم على يد لجان شكلت له من خيار العلماء مع مراقبة اعضاء المجلس ونخبة من العارفين بأساليب الامتحانات وتقرر أن تعتبر نمرة النجاح فى العلوم الدينية المتداولة فى الازهر هي نمرة ١٥ فما فوق وان تكون نمرة النجاح في العلوم الحديثة هي نمرة ١٨ فما فوق تسهيلا للنجاح فى الاولى وتشديدا في الثانية مراعاة لموضوعات العلوم وملاحظة لمنع الظنون وهذا بيان من تقدموا للامتحان فى كل سنة من السنين وبيان الناجحين فيه

سنة	مقدمين للامتحان	ساقطين	ناجحين
لم تتحقق منها بالضبط ولذلك لم نذكرها ١٣١٤	عـــدد	عـــدد	عـــدد
١٣١٥	٥٦٢٩	٢٧٢٠	٢٩٠٩
١٣١٦	٣٣٧٥	١٥١٩	١٨٥٦
١٣١٧	٣٢٤٠	١٢٩٩	١٩٤١
١٣١٨	٤٩٠٨	١٧٢٤	٢١٨٤

وليلاحظ ان عدد المقدمين والناجحين والساقطين المبين هنا كان منظورا فيه الى العلوم التي يقدم فيها الطالب لا الى كل طالب بخصوصه. مثلا اذا قدم الطالب الواحد فى خمسة علوم ونجح منها فى اثنين أو ثلاثة عد المقدمون خمسة والناجحون اثنان أو ثلاثة وليلاحظ أيضا ان سبب الكثرة فى عدد المقدمين في سنة ١٣١٥ كان لان المجلس أطلق لكل واحد أن يقدم فى كل علم شاء التقديم فيه حتى لو قدم فى عشرة علوم قبل طلبه

ثم رأى ان هذا الاطلاق مضر بالطلبة فحدد لهم ان لا يقدم الطالب فى أكثر من أربعة علوم من العلوم الدينية مجتمعة واذا أراد أن يضم اليها شيئا من العلوم الجديدة فليضم علما واحدا وبهذا قل عدد المقدمين

وما كان أبهج الاجتماع الذي توزع فيه تلك المكافآت على أولئك الناجحين فقد كان يجتمع اليه كل المشايخ تقريبا وكان شيخ الازهر يعطي بيده لكل طالب من العشرة الاوائل مكافأتهم والمشايخ يشاهدون فرح الطلبة فيخرجون وكلهم ألسنة تشكر مجلس الادارة على هذا العمل الخيري ويبالغون فى نتيجته وما يأتي به من الفائدة للطلاب فى المستقبل وكان يختم كل مجلس بالدعاء للجناب الخديوي الذي كان مصدر تلك النعمة وقد وجدت في الطلاب روح التسابق وذاقوا طعم العلم وأقبلوا عليه

مشايخ الاروقة والحارات والملاحظون

وأما المبلغ الذي قرر لمشايخ الاروقة والملاحظين ومشايخ الحارات فقد كان الغرض منه أن ينساقوا الى نظام الضبط والربط فى الجامع الازهر ويتعودوا عليه فانهم كانوا من قبل فى غاية الاهمال ولما جاءت النقود وعرف مشايخ الاروقة انهم ينتفعون منها وتحقق المجلس انهم يقبلون كل شيء ويعملون مالم يتعودوه متى كان من ورائه المال وضع المجلس نظاما لادارة شؤون الضبط والربط وكلف به مشايخ الاروقة «وسيأتي الكلام عليه» وقرر لهم مرتبات شهرية تختلف بين مائتي قرش وخمسة وستين قرشا بحسب درجة الاهمية وكثرة العدد فى كل رواق . ثم زاد عدد الملاحظين فبعد ان كانوا أربعة فى كل الجامع صاروا ستة عشر وترقت مرتباتهم حتى يمكن تكليفهم المبيت في الازهر بالدور

أما ذلك النظام الذي وضع للأروقة فانه صدر فى ٢٤ يناير سنة ١٨٩٧ وقضى بأن يكون شيخ الرواق من العلماء المستحقين فيه فان لم يكن من علماء الرواق فمن علماء أقرب الاروقة اليه وبأن يراقب الشيخ من فى رواقه فى سفرهم وحضورهم ويقيد أسماءهم فى دفاتر مخصوصة وان يكون مسؤولا عن آداب الطلبة ما داموا فى الرواق وفيصلا فيما يقع بينهم من المنازعات الخفيفة ويلاحظهم في أداء الوظائف التى شرطها الواقفون ويحصل ايرادات الوقف ويوزعها على المستحقين بعد ان يقدم عنها حسابا لمشيخة الازهر وان يبيت بنفسه أو يستنيب من يبيت فى الرواق لملاحظة الضبط والصيانة فى الليل وبذلك خفت وطأة المشاجرات الليلية والنهارية وما أجل ما تفعله النقود

العلوم الحديثة

وأما المبلغ الذي قرر للحساب وتقويم البلدان والتاريخ الاسلامي فقد استجلب به المجلس فى أول الامر أساتذة من معلمي هذه الفنون فى المدارس الاميرية وانتخبهم ممن سبق لهم تلقي العلوم الدينية فى الازهر حتى لا يكونوا بعيدين عن أهله وليلاحظوا فى تعليمهم عوائد المكان وأهله وقد وضعت قبل تعيينهم القواعد التي يسير عليها التدريس في هذه العلوم وحددت السنين لكل علم منها وأرسل هذا الى المعية السنية فوافق عليه الجناب العالي مع اظهار غاية الاستحسان وأبلغت المعية ذلك الى الازهر وهو شرع فى العمل من أول السنة الدراسية الداخلة فى سنة ١٣١٥ وسار هذا التعليم فى طريق قويم

(معلمو الخط) وأما مبلغ الثلاثمائة والستين جنيها المقرر لتعليم الخط فقد انتخب المجلس عشرة من المعلمين للخط على اختلاف أصنافه وناط بهم تعليمه وجعل لهم أوقاتا معينة فى أماكن مخصوصة فأقبل عليهم الطلاب في الاوقات الخالية من الدروس

فائدة الامتحان والعلوم الحديثة

وأما الفائدة التي نجمت عن استعمال هذه المبالغ الثلاثة «مبلغ مكافآت الطلبة ومبلغ العلوم الحديثة ومبلغ الخط» فتعرف مما يأتي

قد كان طلبة الجامع الازهر لا نصيب لهم في صناعة الكتابة والانشاء وكان الواحد منهم اذا كتب لابيه يستمنحه ارسال الزاد والنفقة قصرت صحيفته عن بيان المطلوب له ولم ينفعه ماحصله من قواعد العربية بشيء وجاء خطه فى مكتوبه نقشا مكسر الخطوط ناقص الحروف واذا أراد أن يبين ماصرفه وما يلزمه عبر عن ذلك باللفظ لا بالرقم لعدم معرفته به. هذه حالة كادت تكون عمومية بين الطلبة والعلماء وهي باقية في الكثير من الاكابر الى اليوم واني لاعرف واحدا منهم كان ممن دعاهم المرحوم الشيخ الانبابي الى الافطار عنده فى رمضان فاعتذر اليه بالكتابة فكان كتاب اعتذاره على حال لم ير مثلها الراؤون اذ كتبه اليه فى ورق من أوراق العطار والكتابة فيها غير منتظمة الشكل والخط لا يقرأ الا لمن تعود قراءة هذه الخطوط والأربعة الاسطر التي كتبها اعتذارا للشيخ كان فيها أكثر من عشر لحنات نحوية لا يمكن تطبيقها على قواعد العربية ولو مع التأويل الذي تعودوه وهذه الرقعة من عالم كبير الى عالم أكبر فلا يقال ان الاستاذ كتب مايفهمه المكتوب اليه. وأعرف غيره وغيره وغيره من أمثاله وهؤلاء الاغيار كثيرون

وتطويل القول فيهم مما لا حاجة اليه

وقد صبح الفرق بين تلك الحال ومانحن عليه الآن فى الازهر واسع المدى وان لم يبلغ الغاية المطلوبة ذلك أن امتحان المكافأة قد عود الطلاب على التعبير عما فى الضمير وعلمهم استبقاء المعلومات فى ذاكرتهم حتى يكتبوها فى الامتحان وعلمهم ملاحظة القواعد فى الكتابة وانتقاد أنفسهم فى ذلك لتوقع الانتقاد عليهم- وان تعلم الخط والاملاء جعل خطوطهم مما يقرأ عادة وصير الاملاء صحيحا مضبوطا وهم الآن فى الحساب وتقويم البلدان والتاريخ على حالة لم تكن لتنتظر منهم فقد أصبح الازهر وفيه خمسة عشر عالما يدرسون الحساب على أحسن ما يكون من تدريسه فى المدارس وعالمان يدرسان علم تقويم البلدان كذلك ومن الطلبة من لا يكادون يحصون عدا من العارفين بالعلمين والكثير منهم قد أدى الامتحان فى الحساب والجبر العالي وأخذ الشهادة باكمال دروسهما ومن بينهم عدد كثير قد دخلوا فى امتحانات الاساتذة فى المدارس الاميرية ومدارس الاوقاف والمدارس الاهلية وحازوا قصب السبق فيه على المتخرجين فى المدارس وأحرزوا وظائف الاستاذية فى تلك المدارس باستحقاق وهذه احدى النتائج الحسان التي ربما كانت لا يحلم بها ولا تخطر على البال

ثم ان المجلس تعود على ارسال تقرير عمومي يشتمل على نتيجة هذه الامتحانات في كل سنة الى المعية السنية ليعرض على الجناب العالي ومعه الرسوم الجغرافية والخطوط وبعض الرسائل التي يؤلفها الطلبة وفى كل سنة كانت تجىء الى الازهر مكاتبة الديوان العالي الخديوي معلنة عرض تلك النتيجة على جنابه العالي وانها حازت الرضاء والقبول وان جنابه

الفخيم مسرور منها مستحسن لها ومشجعة على استمرار العمل مع الجد والاجتهاد وفيها الثناء الجميل على المجلس لقيامه بهذه المهمة خير قيام وفي بعض السنين لاحظ المجلس أن يعرف تأثير هذه الطريقة الجديدة ويستطلع قوة المشتغلين بالعلوم الحديثة مع العلوم القديمة وحال المقتصرين على القديم فقرر انه لا يقبل طلب امتحان المكافأة فى علم من العلوم الحديثة وحده بل لابد أن يصحب بثلاثة علوم على الاقل من العلوم المتداولة وان من يطلبه فى العلوم القديمة وحدها فله ذلك بدون حجر عليه فكان كذلك فى سنة ١٣١٨ وبعد قراءة أوراق الامتحانات تبين منها جليا ان الناجحين فى العلوم القديمة وهم مشتغلون بالعلوم الحديثة أكثر من الناجحين فيها وهم غير مشتغلين بتلك العلوم الحديثه وهنالك ظهر للمجلس ظهورا لاريبة فيه ان هذه العلوم مما يساعد على فهم العلوم الدينية وكتب المجلس هذا فى تقريره السنوي وأوضحه بأدلته المبينة بالارقام

فهذا هو الفرق بين حالتي الازهر قبل استعمال هذه المبالغ وبعده وهو فرق ظاهر عرفه الخاصة والعامة واعترفت به الحكومة أيضا لانه كان يرفع اليها تقرير كل سنة بنتائج الامتحان بعد ان يرفع الى الجناب العالي ويتقبله الجناب الخديوي بالمسرة والانشراح كما هو مثبت فى دفاتر الازهر من مكاتبات رؤساء الديوان الخديوي وتلقاه الطلبة أنفسهم مع مافيه من المشقة عليهم بالاقبال عليه ولم ينازع فيه أحد من مشهوري العلماء ولا من أكبر صالحيهم الى آخر سنة ١٣١٨ هجرية لا منازعة ظاهرة ولا خفية بدليل حضورهم جميعا فى حفلة توزيع المكافأة واعطائها من يد شيخ الجامع نفسه للعشرة الاوائل من الطلبة تنشيطا لهم وحثا لغيرهم على مساواتهم وما منهم

الامن أظهر الاستحسان وبشر بحسن الاستقبال ودعا لمن كان السبب في هذا الخير العميم

دار الكتب في الازهر

المبلغ الذي قرر للمكتبة الأزهرية وهو ٤٦٤ جنيها قد خصص لمرتبات الامين والمغيّر والكاتب والخادم (الفراش) ولأربعة من العمال المؤقتين انتخبوا من العلماء ليعملوا جميعا في جمع الكتب وترتيبها تحت ملاحظة الامين ومنه مبلغ ١٥٠ جنيها لشراء كتب جديدة ولتكميل بعض النواقص من الكتب الموجودة ولتجليد ما يوجد منها بلا جلود ثم زيدت هذه المرتبات سنة بعد سنة بحسب مقتضيات الاحوال كما زيد في عدد العمال ووضع مجلس الادارة لهذه المكتبة قانونا عاما سار العمل فيها عليه الى الآن سيرا حسنا

ولاجل ان يعرف ماهي هذه المكتبة وأين كانت كتبها وكيف كان حالها وما هو شأنها اليوم نذكر طرفا من خبرها ليعلم مقدار العناية في جمع تلك الكتب وترتيبها على هذا النظام التي هي على الآن

كان في الازهر خزائن كتب وضعت في بعض الاروقة والحارات وبعضها في المساجد القريبة كجامع الفاكهاني وجامع العيني ونيط حفظها جميعها بأشخاص يقال لهم المغيرون فتصرفوا فيها تصرفا سيئا للغاية صح معه اطلاق اسم المغيرين عليهم لأنهم غيروا وضعها وشتتوا جمعها ومزقوا جلودها وأوراقها وتركوا مالا عناية لهم به منها في التراب يأكله العث ويبليه التراب وهذا غير ما تصرفوا فيه تصرف الملاك وصار بأيدي باعة الكتب يباع على نفاسته بالثمن البخس ولم يبال المتصرف الأول والباعة بما كتب على

ظهور تلك الكتب من العبارات التي تفيد وقفها على طلبة العلم والعلماء وبالجملة فلم يكن ليعرف للكتب قيمة ولا لينتفع بها لعدم امكان الانتفاع

ولما جاءت للمجلس فكرة جمع هذه الكتب فى مكان واحد واصلاح ماأفسدته منها هذه الأيدي وتسهيل الانتفاع بها اختار المكان المعروف فى الازهر برواق الابتغاوية وكتب لديوان الاوقاف فى سنة ١٣١٤ فارسل من أخذ المقايسة لاصلاحه وإنشاء مايلزم له من الخزائن التي توضع فيها الكتب ثم عرض الأمر على الجناب العالي فأقره مستحسنا له وخرج هذا العمل من القوة الى الفعل وتهيأ المكان لما وجد لأجله من وضع الكتب وحفظها فيه من الانتفاع بها تحت ضوابط ونظامات وشرع عمالها في إنفاذ ماعهد اليهم من أول سنة ١٨٩٧ افرنكية الموافق شعبان سنة ١٣١٤ وهنالك ظهر العجب العجاب

حملت تلك الكتب من خزائنها السابق ذكرها الى ذلك المكان الجديد فكان يأتي بها أولئك المغيرون محشوة في الزكائب والمقاطف ثم يفرغونها تلالا واكواما عليها خيوط العناكب وبينها الأتربة ويتخللها الجلود البالية وليس بينها من كتاب سليم مستقيم الوضع الا مالا يكاد يذكر وجلس بجانبها أولئك الموظفون المكلفون بجمعها وترتيبها واعضاء المجلس والامين يراقبون عملهم ويرشدونهم الى الطريق الاقوم فعملوا وكدوا واستخلصوا من بين هذه الدشوت والاوراق المتفرقة كتبا معتبرة في كل الفنون وكان معهم مندوب من ديوان الاوقاف وموظف آخر نيط به تقويم كل كتاب وجد أو جمع بالثمن اللائق به وقيدت فى دفاتر بأعداد متسلسلة واستلمها الامين باثمانها المقدرة لها ثم اشتغلوا بعد ذلك في توحيد الفنون وقرروا

لكل فن موضعا مخصوصا من المكان وقد استغرق عملهم هذا أزمانا طوالا كانت كلها أتعابا ومشاق واني لأعرف كتبا كثيرة مما تجده الآن كاملا كان الكتاب الواحد منها بعضه فى خزانة فلان وبعضه الآخر فى خزانة فلان وباقيه فى خزانة فلان ولم تجتمع أجزاؤه بعضها على بعض الا بطريق المصادفة الحسنة وأعرف كذلك ان بعض الكتب النفيسة النادرة الوجود وجد في دشت كان فى خزائن الجامع العيني ولم يعبأ به أحد ممن تولوا تغييرها للطلاب ولم يعن بفرز الدشت لتوجد تلك النفائس بين أوراقه الا بعد ان كان صدر أمر أحد مشايخ الجامع باحراقه وتدارك الامر من يعرف قيمة العلم ولا يبالي بالتعب في المحافظة عليه وقد رأيت بعيني كثيرا من المصاحف الشريفة وهي بين الاتربة مع انها من أجود المصاحف خطا وورقا وفيها من الفوائد وعلوم التجويد مالا يوجد فى سواها وغير ذلك كثير فنكتفي بما ذكرناه فما الغرض الا بيان حالها قبل جمعها وفى هذا القدر مايكفي لذلك

بعد ان عرف ان فى الازهر دار كتب اقبل عليها أهل البر فأعانوها بهدايا من الكتب النفيسة وأهم هدية قدمت اليها هي هدية كتب المرحوم سليمان باشا أباظه فان ورثته حياهم الله لثقتهم ببعض أعضاء المجلس سمعوا قوله وقبلوا اشارته وقدموا كتب أبيهم الى دار الكتب الازهرية مشترطين ان تجعل لها خزائن مخصوصة فى مكان مخصوص فكان كذلك وجاءت تلك الكتب كالعروس تجلى لصاحبها ليلة الزفاف لأن الباشا رحمه الله كان ممن يتعشق الكتب ويحب فنون الآداب العربية والتاريخ وهي فى كتبه شيء كثير فكان ورثته قدوة لغيرهم من الناس وبذلك كله تكونت مكتبة جميلة

منتظمة لا ينقصها الآن سوى الفهرس العام والعمل فيه سائر سيرا حسنا وان كان بطيئا ولعله يتم فيما بعد ان شاء الله تعالى

ولم يكتف المجلس بهذا القدر بل رجع الى الاروقة الشهيرة فى الازهر وهي أروقة الترك والشوام والصعايدة والمغاربة وجعل الكتب التي بقيت فيها تحت مراقبة أمين المكتبة الازهرية وطلب من ديوان الاوقاف مبالغ اخرى لترتيب كتبها وتنسيقها فأجيب الطلب وتعينت العمال ورتبوا الكتب فى تلك الاروقة على الطريقة التي رتبت عليها المكتبة ثم وضع الكثير منها بعد جمعها وترتيبها فى خزائن جديدة صنعها ديوان الاوقاف على نفقته بالاروقة المذكورة تحت مراقبة هذا الامين ولا تزال العناية موجهة الى تجديد خزائن لباقيها

ولقد تفضل الجناب العالي بزيارة دار الكتب الأزهرية عدة مرات وما من مرة الا وأظهر سروره مما رآه فيها من حسن الوضع والنظام وهي الآن مطرح أنظار السائحين ومحط رحال المطالعين ومكان النفع العام للعلماء والطالبين

وقد زيد في مبلغ المائة والخمسين جنيها المخصصة لشراء الكتب واصلاحها وتجليدها مائة جنيه فى كل عام فأصلح وجلد كثير مما كان من الكتب بلا جلود واشتريت كتب كثيرة من كثير من التركات حتى ضاق بها المكان على سعته فاضطر المجلس الى أخذ مكان آخر من الازهر أصلحه ديوان الاوقاف وعمل فيه ما عمل فى الاول وامتلأت خزائنه أيضا بمعتبرات الكتب ونفائسها مما يتجدد شراؤه كل يوم

ولم يصل المجلس الى هذا الحد من صيانة تلك الكتب وجعلها بمأمن

من الضياع والتلف الا بعد عناء شديد وجهد جهيد في مقاومة تلك الافكار العتيقة ومطاردة تلك الاطماع التي كان يقصد منها بيع تلك البقية بذلك الثمن البخس . واني أعرف كثيرا من أهل الفضل والدين ارجعوا الكتب التي كانوا اشتروها من أولئك الباعة الادنياء الى مكتبة الازهر لعلمهم انها صارت دار الحفظ والصيانة لهذه الكتب الموقوفة على المتعلمين أما بعض أهل الشهرة من كبار العلماء وصالحيهم فقد جيء من بيوتهم بالكتب في الزنابيل والغرائر لا يعرف لكتاب منها أول ولا آخر

اصلاح التعليم

وفي أول السنة الدراسية من سنة ١٣١٤ الداخلة في سنة ١٣١٥ شرع المجلس في تنفيذ بعض مواد القانون فبدأ بالمادة الثانية والعشرين لانها أساس ترقي التعليم وهي القاضية على الحواشي والتقارير في الاربع السنين الاولى من سني التعليم فحدد الكتب التي تقرأ فيها بدون تلك الحواشي وتلك التقارير التي تحول بين الطالب وبين الفهم وتشوش عليه موضوعات العلوم فأصدر قرارا في ٦ شوال سنة ١٣١٤ بان الكتب التي تقرأ في السنين الاربع الممنوع فيها الحواشي والتقارير تكون في علم النحو من الاجرومية الى ابن عقيل وفي فقه الحنفية من مراقي الفلاح الى العيني وفي فقه المالكية من ابن تركي الى الشرح الصغير وفي فقه الشافعية من ابن قاسم الى التحرير بدخول الغاية في الجميع وحتم في القرار منع قراءة شرح الكفراوي على الاجرومية لانه أضر الشروح بالطلبة المبتدئين ثم ألزم الاساتذة بأن يبدأوا دروس الفقه في كل سنة من السنين الاربع برسالة في علم التوحيد قاصرة على سرد العقائد ومجردة عن البراهين الكلامية وان يختتموا دروس الفقه في كل سنة

منها برسالة صغيرة فى علم الاخلاق حتى يشب الطالب متحليا بالآداب الشرعية وكذلك حتم على الاساتذة أن تكون قراءة الكتب المعتاد قراءتها فى أيام العطلة الدراسية مجردة عن الحواشي والتقارير

وقد لاحظ المجلس اثناء تلك السنة الدراسية ان بعض الطلبه وكثيرا من المشايخ قد تعودوا أن يطيلوا مدة البطالة الرسمية فأصدر قرارا فى آخرها ليكون عليه العمل من أول السنة التالية الدراسية (سنة ١٣١٥ الداخلة فى سنة ١٣١٦) أبان فيه مدد المسامحات القانونية وحددها تحديدا فى غاية الوضوح حتى لا يحتج طالب ولا يتأول عالم وحتم على كل أستاذ وكل طالب أن لا يخلي من أيام العمل القانوني يوما واحدا من إلقاء الدروس أو تلقيها وقرر العقوبات على كل من يخالف بقطع الجرايات فيما ليس فيه شرط واقف، بقطع المرتبات النظامية التي رتبت بمقتضى القانون فيما لا يسمح شرطهم بقطع الجراية فيه

وكذلك لاحظ المجلس فى اثناء إلقاء الدروس فى تلك السنة الدراسية ان فى الازهر عادة مستحكمة وهي اهمال الاستاذ للطالب فى آدابه وفى مواظبته على الحضور فى الدروس واهمال الطالب لانه لم يتعود من مشايخه المراقبة عليه فأهمل فى احترامه لهم وتباطأ فى أعماله ولم يبال بحقوق اخوانه الطلبة ففسدت أخلاق الطلاب وضاعت آدابهم الدينية وتلاشت عوائد حسن المعاشرة بينهم فأصدر المجلس قرارا فى ٢٩ شعبان سنة ١٣١٤ ليكون دواء لتلك الادواء بين فيه ما على الطالب من الحقوق وما على الاستاذ من الواجبات فحتم على الطالب أن لا يتلقى أقل من ثلاثة دروس فى اليوم وان لا يشتغل اثناء الدرس بغيره ولا يكلم فيه غير أستاذه وان لا يسأل الطالب

أستاذه فى الدرس أكثر من ثلاث مرات فى الموضوع الواحد فان بقيت لديه شبهة كلمه فيها بعد الفراغ من الدرس وان تكون سيرته الشخصية ملائمة لشرف العلم والدين وان يحترم أستاذه فى الدرس فلا يرفع صوته عليه ولا يجلس بين يديه بهيئة تنافي الآداب وان يعامل جليسه فى الدرس بالحسنى فلا يؤذيه بالقول ولا بالفعل وان يستمر في تلقي الكتاب الذي ابتدأ فيه على الاستاذ الذي شرع فى تلقيه عنه حتى يتمه فاذا بدا له الانتقال الى شيخ غيره وجب عليه أن يخبر شيخ جهته المنتسب هو اليها واذا شرع الطالب في تلقي كتاب وجب عليه اكماله فلا ينتقل الى كتاب أرقى منه قبل أن يتمه وكل هذه الآداب التي قررت للطالب كانت العادة جارية بين الطلبة بمخالفتها وضررها بالتعلم والاخلاق لا مرية فيه

وأما الاستاذ فقد حتم عليه فى ذلك القرار أن يكون القدوة الحسنة للطلبة فى حسن الاخلاق والسيرة الشخصية وان يتعهد الطلبة الذين يحضرون درسه بنفسه ان كان مبصرا أو بمن يستنيبه ان كان ضريرا ليعرف من يتغيب منهم عن الدرس فيخبر عنه شيخ جهته المنتسب هو اليها ليخبر شيخ الجامع بانقطاعه عن الدروس وان يراقب حال الطلبة اثناء الدرس حتى لا يأتي أحدهم بما نهي عنه فاذا خالف نبهه الشيخ أول مرة فأذا عاد زجره فاذا عاد أبعده عن الدرس وأخبر شيخ جهته ليخبر شيخ الجامع ليعاقبه بما يراه وان يجتنب الاستاذ حتما تلك العادة القبيحة عادة سب الطلبة وشتمهم الشتم القبيح بسب الآباء والامهات وضربهم بالعصي والنعال وان يوجه ذهن الطالب الى تعقل المسائل وفهم المعاني من أقرب الوجوه متجنبا الاحتمالات البعيدة وتكلف التعاسيف وان يحضر الاستاذ درسه قبل إلقائه فيراجع مايحتاج لمراجعته من

الكتب لتصحيح ألفاظ الشعر التي تذكر في الشواهد حتى لا يضيع وقته في التفاهم مع الطلاب وان كان ذلك لا يمنعه من قبول رأي التلميذ ان كان صوابا وان لا يأتي الاستاذ للطالبين في اثناء الدرس بما يشوش عليهم الفهم فلا يغرب بالإكثار من الاعتراضات اللفظية والجواب عنها بتلك الاحتمالات المضيعة للاوقات وان لا يخلط مسائل علم بمسائل علم آخر الا مسألة جاءت عرضا وتوقف عليها فهم المقام فيتكلم عنها الاستاذ بعبارة قصيرة على قدر ما تدعو اليه الضرورة في الافهام وجعلت مدة الدرس بحيث لا تنقص عن ساعة ولا تزيد عن ساعتين

وكل هذه التكاليف التي نيطت بالاستاذ كانت العادة جارية بعدم ملاحظتها وكان هم معظم المشايخ الكبار هو التشدق بالاحتمالات البعيدة وتضييع الاذهان تفتيها كما يزعمون ولا يبالون أفهم الطالب أم أشكل عليه الأمر أصحت القاعدة أم ضاعت هباء. أعرف شيخا من كبار المالكية قد شهر بالتقدم في السن كان يقرأ درسا في علم المنطق أيام المسامحات من كتاب الخبيصي ويحضر درسه هذا كل الباقين من المجاورين في الازهر تقريبا وعرض في درسه ان حاشيته اعترضت على الشرح فأخذ الشيخ يدفع الاعتراض بالتمحلات والاحتمالات النحوية حتى استقر رأيه على تصحيح كلام الشرح فقال له بعض الطلبة وأنا أعرفه أيضا « يامولانا انه يترتب على هذا التصحيح تغيير حكم القاعدة المنطقية فبعد ان تكون الكلية تنعكس جزئية مثلا يصير عكسها كلية ولم يقل بهذا المنطقيون » فأجابه الاستاذ : ليس في هذا من ضرر يا كيت وكيت اذا صح الاعراب واندفع الاعتراض فما علينا من القاعدة الاصلية وما يطرأ عليها من البقاء

أو الانقلاب : وأعرف شيخا آخر من كبار الشافعية قرأ في درسه لعدم مراجعة الكتب قبل القاء الدرس البيت المشهور (كادت نفوس القوم عند الغلصمة) بالفاء بدل الغين فقال له أحد الطلاب وأنا أعرفه أيضا انها الغلصمة بالغين لا بالفاء فسبه وشتمه وأهانه كثيرا وأصر على انها بالفاء كل هذا قد لاحظه المجلس ووضع له ذلك القرار تخفيفا لتلك الاضرار ومراعاة لمصلحة المعلمين والمتعلمين بما يقضي به الشرع الشريف ويطالبنا به الدين القويم

نظام الجرايات

وفى ١١ ذي القعدة سنة ١٣١٤ دار في خلد المجلس ان يضع نظاما للجرايات بما تخوله له المادة التاسعة من القانون لتنقطع الفوضى فى هذا النوع من الماديات كما قطعت فى مادة المرتبات وأمر الجرايات فى الازهر لايخطر ما فيه من الهمجية على بال ولا يمكن ان يتصور كيف وجدت على ماهي عليه ولا كيف سارت ولا كيف رضي بسيرها القوم وهي التي كانت منبع الثروة للنقباء ومشايخ الاروقة والحارات وسبب التخاصم بين المجاورين بل بين العلماء الكبار اذ كانت تعطى فى الغالب لغير المستحق وهو يعرف انه غير مستحق فيبيعها للنقيب طول السنة الدراسية أو مدة المسامحات ولم يكن الاخذ للجرايات أو الحرمان منها مبنيا على طول زمن المجاورة أو على اختيار تبين به حال الطالبين فيقدم المجتهد ويحرم من سواه وانما كان مبنيا على حسن الحظ والاهواء فكتبت مشيخة الازهر الى مشايخ الاروقة تمهيدا لوضع هذا النظام منشورا مضمونه ان مجلس ادارة الازهر سيشرع فى سن النظام لكل الاروقة والحارات وذلك يستدعي

ان يكون لديه كل المعلومات المناسبة لذلك وطلبت منهم ان يرسلوا الى المشيخة فى ظرف ثلاثة اسابيع بيان ماعندهم من الجرايات والمرتبات ومن هو مصرفها من العلماء والطلاب وما هو الأصل فى ترتيبها على الوجه الذي هي عليه سواء كان قاعدة عمل قديم أو شرط واقف مع ارسال صور من كتب الوقف أو من قواعد العمل القديم وصور ما فى كل رواق من قانون قديم وضع لضبط المجاورين أو لتوزيع الجرايات والمرتبات أو لتعيين المستحقين بالعدد أو بالصفات وما يكون موجودا عندهم من شروط الانتظام فى سلك الطلبة والمنتظرين أو طرد من يخرج عنها من المجاورين وما يوجد من الوقفيات القديمة الدالة على ان للرواق ريعا سواء كان متحصلا أو غير ممكن التحصيل بسبب من الاسباب وبناء على ذلك وعلى كثرة الإلحاح من المشيخة تكاملت المعلومات وقدمت الى مجلس الادارة فقرر تشكيل لجنة للنظر فى تلك المعلومات واستخلاص مشروع نظام واحد يعم جميع الاروقة والحارات على اختلاف مقادير الجرايات في كل منها وجهات ورودها مراعى في كل واحد منها شروط الواقفين عليه ان كان له أوقاف معلومة بشروط معينة وأما ان كان أصلها الارصادات أو شروطها غير معلومة فيراعى فيها قواعد الشرع المنيف فشكلت اللجنة تحت رئاسة الشيخ عبد القادر الرافعي وانضم اليها أحد اعضاء مجلس الادارة ليضع المشروع فى القالب المعتاد للنظامات

وقد اشتغلت اللجنة بجد واجتهاد وبحثت طويلا فى تلك المعلومات التي وردت من الاروقة والحارات في سجلات الأزهر وفي الوقفيات المقيدة بها ورجعت فى معظم اعمالها الى الكتب الفقهية والنصوص الشرعية

في الاحوال التي كانت تستدعي ذلك حتى أكملت المشروع وقدمته الى المشيخة فى اواخر سنة ١٣١٦

تضمن هذا المشروع فصل معظم الاروقة بعضها عن بعض فى الحكم لان شروط بعض الواقفين مخالف لشروط البعض الآخر وضم بعض الاروقة والحارات الى مماثله في الحكم وجعلت فيه الجراية العمومية التي تصرف الآن من الاوقاف لغالب الاروقة تحت حكم واحد لانها من قبيل الارصادات اومن قبيل ماهو مجهول الشروط وجعل للغرباء احكام خاصة بهم من جهة تقدير الكفاية لكل شخص من الجراية فى كل يوم لأنهم منقطعون وليس لهم اهل فى البلد ينفقون عليهم ثم بين فيه مدد المساحات والمدد التي يسمح للطالب بالتغيب عن الازهر فيها ايام العمل والتحصيل محافظة على شروط الواقفين وحددت فيه العقوبات بقطع الجرايات بما ينطبق على شرط الواقف وغير ذلك من الاحكام

وبعد الفراغ من وضع هذا المشروع قدمته اللجنة الى مشيخة الازهر ليعرض على مجلس الادارة ويقرره بعد تعديل ما يحتاج منه الى التعديل وقد طرأ على المجلس أمور كثيرة عاقته عن النظر فيه وأقلها انه يحتاج الى مراجعة الاصول التي أخذت عنها اللجنة التي وضعته وأكبرها مايؤخذ من الكلام فيما يأتي عن مدة مشيخة الشيخ سليم البشري والعوائق التي كانت تعترض سير المجلس في مدة هذا الاستاذ

امتحان التدريس وشهادة العالمية

وفى ٤ جمادى الثانية سنة ١٣١٦ قرر مجلس الادارة النظر في شؤون امتحان طالبي التدريس فأول اصلاح بدأ فيه ان أعلمت مشيخة الازهر

طلاب هذا الامتحان بأن المادة الثانية والعشرين من القانون تقضي بأن الطالب والاستاذ مخيران بعد الاربع السنين الاولى فى النظر فى الحواشي وعدمه ومع هذا التخيير لا يصح أن يلزم الطالب بأن يؤدي الامتحان فى الحواشي المعتاد تأديته فيها وما عليه الا أن يكون على علم تام من الفن الذي يمتحن فيه وان المادة الثالثة والعشرين من القانون تقضي بأن كل طالب علم فى فقه مذهبه يتلقى أصول مذهبه ولا يصح من هذا إلزام طالبي الامتحان بأن يؤدوا امتحان الاصول فى كتاب جمع الجوامع اذا كان الطالب مالكيا أو حنفيا فان ذلك الالزام يفضي الى ترك العمل بمادة (٢٣) السابق ذكرها فما على طالب الامتحان الا أن يمتحن فى علم الاصول غير مقيد بكتاب جمع الجوامع المذكور

وبعد هذا تحقق المجلس من أن كيفية امتحان التدريس جارية على غير قاعدة معينة وان كل عضو من أعضائه يسأل الطالب كما يشاء فى أي وقت أراد على غير نظام وهذا يؤدي الى تشويش ذهن الطالب فأصدر قرارا فى ٢٨ شوال سنة ١٣١٦ كان هو النظام الداخلي لامتحان طالبي التدريس ومقتضاه ان السنة الدراسية كلها ظرف للامتحان وان يعقد مجلسه فى كل أسبوع مرة على الاقل ولا يمتحن فى المجلس الواحد أقل من اثنين وان لا يسأل الطالب في أول قراءته بل يمهل حتى يسكن روعه وينطلق لسانه وان لا توجه اليه الاسئلة الا بعد أن يقرر المسألة على حسب فهمه ولا يكون السؤال في العبارات الا بعد الاسئلة في الموضوعات وان لا يتعدد السائل فى سؤال واحد وأن لا يتداخل سائل آخر في سؤال السائل الاول حتى يتمه وان لا يناقش أعضاء المجلس بعضهم بعضا بل تكون المناقشة قاصرة على العضو

السائل والطالب المسؤول فاذا وقعت المناقشة بين الاعضاء بحضرة الطالب فلا يعد عجزه عن الجواب فيها طعنا على اقتداره وان لرئيس اللجنة ان يخصص كل واحد من أعضائها للسؤال في علم من العلوم وان الاستطراد ممنوع لما يترتب عليه من الخلط في موضوعات العلوم فلا يسأل الطالب وهو يقرأ الفقه مثلا في علم النحو والبيان وغير ذلك من اختصاص رئيس اللجنة ببعض الاحكام ووجوب العمل بهذا القرار فى العام الدارسي الذي صدر فيه (وهو عام سنة ١٣١٦ الداخل فى سنة ١٣١٧)

وكل ما أوجبه هذا النظام كان لمعنى مخصوص مشاهد في الامتحان سبب الشكوى منه في كل زمان ومع شدة مراقبة رؤساء اللجان والمحافظة على تنفيذ ماقضى به هذا القرار فقد كان يغلب على بعض الاعضاء ما تعوده قديما فيحتاج الى التنبيه في كل مرة وما رسخ من أزمان ماضية لا يزول الا بالتكرار

العلوم والكتب ونظام التدريس

وفى ٩ رجب سنة ١٣١٦ صدر قرار من مجلس الادارة تنفيذاً للمواد ١١ و١٢ و١٧ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و ٢٣ من القانون وهي متعلقات بتوزيع العلوم التي تدرس فى الازهر على الاساتذة المدرسين فيه وبتعيين الكتب لجميع العلوم التي تدرس فى الازهر خصوصا غير المتداولة فيه وبتحديد نوعي العلوم من المقاصد والوسائل وبتمرين الطلاب فى العلوم الآلية على تطبيق العلم على العمل وبتخصيص الزمن لكل نوع من النوعين وبمنع قراءة الحواشي والتقارير فى الاربع السنين الاولى وبالزام الطالب بان يبدأ اشتغاله بعلوم الوسائل حتى اذا جاء الى المقاصد كان لديه مايجعله أهلا لتلقيها

ولقد كان في وسع المجلس ان يصدر قراره بذلك كله ويصير بمجرد صدوره واجب التنفيذ كما قضى به القانون لكنه أراد أن يشرك معه كبار العلماء ليشاورهم في الامر ويقف على آرائهم في كل باب من هذه الابواب فلذلك قرر تشكيل لجنة من أكثر من ثلاثين من أفاضل العلماء من كل مذهب تحت رئاسة الشيخ سليم البشري وكان اذ ذاك من أعضاء المجلس وضم الى أعضائها بعض أعضائه الآخرين وكتب شيخ الازهر الى رئيس هذه اللجنة كتابا بذلك ودعا العلماء الى الاجتماع في ادارة الازهر فاجتمعوا جميعا وافتتح شيخ الجامع الجلسة بعد الحمد لله والثناء عليه بأننا قد دعوناكم لابلاغكم ان لجنة تشكلت منكم للنظر في أمر الكتب وطريقة التعليم ولا يخفى عليكم ان لكل علم غاية ولكل غاية وسيلة ومن وسائل العلوم الكتب والتعليم ومن الكتب ماهو سهل الايصال الى الغاية أو واف بما يؤدي اليها ومنها ماليس كذلك ومن طرائق التعليم ما يوصل الى فهم ما يلقى على الطلبة ومنها ماليس كذلك ولا يخفى عليكم أيضا ان من الاساتذة من يتصدى الى تدريس علم والافضل له أن يقتصر على غيره ولقد رأينا في امتحانات طالبي التدريس ان بعض طلبة العلم بعد اقامتهم الزمن الطويل في الازهر يوجد فيه قصور ظاهر وأغلبهم لا يكون عنده من المعلومات أكثر مما يعرفه بعض طلبة العلم المتوسطين ولاجل هذا شكلنا هذه اللجنة وكتبنا لحضرة رئيسها هذا الكتاب وتلاه بنصه وهذا ملخصه:

من المعلوم ان الكتب المتداول قراءتها في كل العلوم التي تدرس في الازهر محتاجة للنظر فيها من حيث هي موصلة للمطلوب منها من تعليم الطالب مافيها من العلوم لان نظام التعلم والتعليم مفتقر الى معرفة الوسائل من المقاصد والغاية

المطلوبة من كل علم وبمراعاة ذلك يصلح ماهو معلوم لنا ولكم من نقص محصول الطلبة فى كثير من العلوم وفضلا عن ذلك فان مانشاهده وتشاهدونه من عدم وقوف كل أستاذ عند حده فى قراءة الكتب والفنون محتاج كذلك الى الاصلاح وفى علمكم ان القانون يقضي باصلاح ذلك كله وجعله على نظام مقرر مضبوط ولهذا شكلت لجنة من أكابر العلماء تحت رئاسة فضيلتكم للنظر فى أمر العلوم التي تدرس فى الازهر وتحديد الغاية المطلوبة من كل علم وفي أمر الكتب المتداولة قراءتها وتقدير ما يلزم ادخاله عليها سواء كان بتغيير بعضها أوالزيادة على الموجود أو تنقيصه والنظر فى قراءة حواشي الكتب التي يستقر الرأي عليها والزمن الذى يخصص لقراءة كتب المقاصد والذي يخصص لكتب الوسائل والنظر في توزيع العلوم على حضرات الاساتذة المدرسين حتى يحصل بذلك طلاب العلم بالازهر على المقصود منه وتستقيم طريق التعلم والتعليم مع تطبيق عملكم فى سائر الامور كلها على قانون الجامع الازهر وتقييد جميع الآراء التي تبدى فى جلساتكم وتحريرها واضحة فى محضر يعد لذلك

وبعد الفراغ من تلاوته اجتمعت كلمة كل الاعضاء على استحسان هذا المشروع وعلى وجوب النظر فى الموضوع ورأوا ان الاسهل لاكمال الامر ان تنتخب لجنة فرعية من هذه اللجنة العمومية للنظر فى كل جزء مما حواه هذا المشروع وتقرير ما تراه فيه فكان كذلك وصادفت أغلبية الاصوات لاعضاء اللجنة الفرعية كلا من الشيخ عبد القادر الرافعي والشيخ عبدالرحمن البحراوي من الحنفية والشيخ أحمد الرفاعي والشيخ محمد أبي الفضل من المالكية والشيخ محمد البحيري والشيخ محمد النجدي

من الشافعية وضم اليهم الشيخ محمد عبده على ان يكون عضو مجلس الادارة والشيخ يوسف الحنبلي عند الكلام على كتب فقه الحنابلة وتقرر ان تعرض هذه اللجنة الفرعية أعمالها على اللجنة العمومية لتقرر فيها ماتراه

ولقد ابتدأت اللجنة الفرعية جلساتها يوم الاحد ١٣ رجب سنة ١٣١٦ واستمرت على الاجتماع والبحث والعمل الى يوم الاحد ٢٥ جمادى الاولى سنة ١٣١٧ وكان أعظم همها وما دار عليه بحثها هو تعيين كتب الدراسة وبدأت عملها بتلاوة الفصل الاول من الباب الثالث من القانون وهو ما يحتوي على ماشكلت لاجله اللجنة وما زالت تنظر في كل جزء جزء حتى أكملت مأموريتها وقدمت تقريرها الى اللجنة العمومية فى ذلك اليوم واللجنة العمومية لم تعدل فى تقرير اللجنة الفرعية الا بعض الشيء وذكرت فى بعضه انه مستحسن وان كان غير لازم الا انه فى مواد تافهة لاتذكر ثم رفعته الى مشيخة الازهر وقد كانت أسندت الى الشيخ سليم البشري فرقد هذا التقرير المسكين مع مارقد من لاعمال الجسام لم تسمح المشيخة بتقديمه الى مجلس الادارة ولا اظن الا أن نومه سيطول إن شاء الله.

أما تقرير اللجنة الفرعية الذي أقرته اللجنة العمومية فاني ذاكر ملخصه تتميما للفائدة وتبيانا لتلك المقاصد التي كان يقصدها مجلس الادارة وليعرف الناس انه كان لايقصد بالعلم وأهليه غير الخير وهو

(علم النحو مع الصرف) اتفقوا على انه علم عملي غايته تقويم اللسان والقلم وحفظهما من الغلط وفهم كلام العرب وأما تعاليله فهي من المحسنات اذا كانت سهلة التناول غير شاغلة عن مأخذ القواعد وان البحث فيها وفي صحتها وعدمها لا يكون الا للمنتهين والمدة التي تتلقى فيها دروسه لاتزيد عن سبع سنين

يدخل فيها الصرف والخط والوضع وان يبتدأ بفن الصرف مع النحو ويقرأ متن الاجرومية أولا مع قليل من الامثلة والاعراب وثانيا مع توسع فى الامثلة مما يفيد الطالب أدبا ثم تقرأ بشرح الشيخ خالد ويقرأ بعده متن البناء والمقصود فى الصرف مع التزام المدرسين لاقرب الطرق فى التفهيم وهذا فى السنة الاولى وفى الثانية يقرأ شرح الازهرية ويكرر معه متنا البناء والمقصود فى الصرف وفى السنة الثالثة شرح القطر وأما الاشموني وحاشيته فبعد شرح ابن عقيل في السنة الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة وان المدرس ملزم بتمرين الطلبة على الاساليب العربية تطبيقا للعلم على العمل وان الرسم يؤخذ في سنتين تبتدئان من السنة الثانية للطالب ويكون ملحقا بدروس النحو ومن ضمن زمنه

(علوم البلاغة) اتفقوا على ان غاية هذه العلوم فهم اسرار الكلام ودقائقه ومعرفة وجوه اعجاز القرآن والاقتدار على تحرير البليغ من الكلام وعلى ترك حاشية التجريد وعلي تقرير الجوهر المكنون والسعد بحاشية الدسوقي فى ثلاث سنين ثم يخير الطالب بين الطراز والمطول والمفتاح ودلائل الاعجاز واسرار البلاغة ولا تزيد مدة الدراسة فيها عن ثلاث سنين

(علم الاصول) اتفقوا على ان غايته التفقه فى فهم الفروع وزيادة التبصر فيها ومن غايته الاقتدار على التفريع أيضا وغلبت الآراء على وجوب ترك جمع الجوامع لصعوبة التحصيل فيه واستبدال شرح منهاج البيضاوي به فى ثلاث سنين للشافعية وللمالكية محصول القرافي ومختصر ابن الحاجب وللحنيفة مختصر المنار وقمر الأقمار واتفقوا على ان الامتحان لا يكون في كتاب معين في الاصول بل يخير الطالب فى ان يؤدي الامتحان

في أي كتاب شاء من اصول مذهبه

(علم المنطق) اتفقوا على قراءة شرح الاخضري وشرح شيخ الاسلام وشرح الخبيصي ثم القطب على الشمسية أو كتاب البصائر وقالوا لابد من قراءة كتاب في آداب البحث في سنتي المنطق

(علم التوحيد) اتفقوا على ان لا يبدأ فيه بالسنوسية لما فيها من الاصطلاحات التي تصعب على الطالب في البداية وان تختار رسالة تحتوي على مايجب الاعتقاد به وسلوك مسلك الانبياء في الاستدلال بالمصنوعات وآثار الكون وغلبت الآراء على ان يقرأ بعد ذلك شرح عبد السلام ثم رسالة التوحيد التي ألفها الشيخ محمد عبده وقررها مجلس ادارة الازهر مع المسايرة لابن السهام ثم طوالع البيضاوي

(علم مصطلح الحديث) اتفقوا على الحاجة اليه وان يقراء فيه النووي على ابن الصلاح

(الحديث والتفسير) اتفقوا على ان يخير الطالب في علم الحديث بين البخاري ومسلم وموطأ مالك ومعاني الآثار للطحاوي وان يقرأ ذلك متونا فقط وان يلفظ الحديث على اصول النطق العربي المعروفة في أصول التجويد وان يكون تدريس هذه الكتب لبيان مقاصد الشارع صلى الله عليه وسلم وفهمها من القول والفعل وبيان الاحكام الشرعية التي تؤخذ من الاحاديث والناسخ والمنسوخ والمأخوذ به وغير المأخوذ به ووجه ذلك وبيان الحكم التي أودعها صاحب السنة في أقواله وأفعاله واتفقوا كذلك في التفسير على أن يخير الطالب بين الجلالين وأبي السعود والكشاف والبيضاوي وان يكون درسه لبيان ما أودع في القرآن من الاسرار والحكم

والمقاصد التي يرمي اليها فى القصص والاوامر والنواهي ووجوه العظة والاعتبار بأخبار الماضين وأحوال الحاضرين والمقارنة بين ماجاء فيه وما عليه الناس الآن وبيان مافيه من أسرار البلاغة ودلائل الاعجاز

(علم الاخلاق) اتفقوا على أن يقرأ في الاخلاق كتاب تهذيب الاخلاق لابن مسكويه واحياء العلوم أو مختصره

(علم الفقه) غلبت الآراء على أن يقرأ فيه فى فقه الحنفية مراقي الفلاح والطائي ومنلا مسكين وملتقى الابحر والدر بحاشية الطحطاوي والهداية ومن فقه المالكيه ابن تركي وابو الحسن والشرح الصغير والشرح الكبير والخرشي والمجموع ومن فقه الشافعية شرح ابن قاسم وشرح الخطيب والتحرير والمنهج وشرح الروضة لمن شاء وفي مذهب الحنابلة شرح الدليل وشرح زاد المستقنع وشرح المنتهى وشرح الاقناع

(علوم اللغة) اتفقوا فيها على قراءة كتاب تهذيب الألفاظ لابن السكيت وكتاب الكامل للمبرد وأدب الكاتب فى آدابها وان الاستاذ ملزم بضبط الالفاظ وتحقيق المعاني وتعليم الطلبة طريقة الكشف فى المعجمات (وأما العروض) فيقرأ فيه الكافي ثم منظومة الصبان وشرح شيخ الاسلام على الخزرجية وتقرر قراءة كتاب نقد الشعر وهو كتاب قدامة

(الرياضيات) واتفقت الآراء على ضرورة قراءة علم (الحساب) وان يقرر فيه الكتب التي بأيدي الطلبة الآن مع ما فيها من مبادىء (الهندسة) أما علم (الهيئة والميقات) فقد تقرر أيضا بالاتفاق وجوب قراءته وان يترك تعيين الكتب المدرسية

ثم اتفقت الآراء على عدة من العلوم التي لم تكن تدرس فى الجامع

الازهر ومنها (التاريخ الاسلامي) واختاروا له كتاب الخميس والمواهب اللدنية في تاريخ السيرة النبوية وكان من رأي الجميع وجوب قراءة التاريخ وان يكون المقصود منه بيان الحوادث وتعليلها لا مجرد ذكر القصص والحكايات وكذلك اتفقت الآراء على تقرير علم (تقويم البلدان) وان تكون كتبه ما يختار مدرسوه ثم اتفقوا أيضا ان يقرأ فى الازهر (علم المحاضرات) وان يكون الكتاب الذي يقرأ فيه هو العقد الفريد لابن عبد ربه ثم تقرر أيضا بالاتفاق ان تدرس فنون (روايات القرآن) ولكن لا يكون ذلك الزاميا بل لمن يختار

وأما توزيع العلوم على السنين فقد تقرر ان يستمر الفقه مع الطالب فى الاثنتى عشرة سنة المحددة للطلب وان يقرأ معه فى حصته دروس العقائد والاخلاق الدينية وشيء من مبادي علم البيان وان النحو والصرف والرسم والوضع يستمر فى السبع السنوات الاولى فى حصة أخرى

والحساب وتقويم البلدان يؤخذان حصة ثالثة فى الخمس السنين الاولى ثم يبتدأ بالمنطق من السنة الرابعة فى حصة رابعة الى سنتين فيكون للطالب ثلاث حصص الى ثلاث سنين واربع من اول الرابعة الى آخر الخامسة ثم تفرغ الحصة التي كانت للحساب وتقويم البلدان ويجعل مكانها التوحيد من السنة السادسة الى آخر الثامنة ثم مصطلح الحديث والحديث فى ثلاث سنوات ثم التفسير فى ثلاث سنوات وتبتدىء البلاغة ثم الاصول بعد النحو فللبلاغة ثلاث سنين وللاصول ثلاث سنين وتقرأ علوم العروض واللغة وآدابها والهيئة والميقات والتاريخ وتوزع بتوزيع خاص كل علم بحسبه

واتفقت الآراء على انه يجب على من يريد قراءة كتاب فى أي علم

من هـذه العلوم كلها ان يخبر شيخ الجامع الازهر قبل البدء فى القراءة وللشيخ ان يطلق الاذن فيه وله ان يحوله الى قراءة كتاب آخر اذا رأى ان فى قراءة غيره مايغني عن قراءته ويأمره بالكتاب الذي يختاره له ثم بحثت اللجنة فى طريقة تمنع الطلبة من تنقلهم فى الكتب والعلوم بدون أهلية فتقرر بالاغلبية ان يعرضوا جميعا على الامتحان ويبنوا طريقته بكيفيات مختلفة نضرب عن بيانها لطولها

وأما توزيع العلوم على المشايخ فتقرر بالاتفاق ان ذلك يكون بالطريقة التي ذكرت في تخصيص الاساتذة بالكتب ويجب ان يلاحظ ان العلوم لايدخل فيها الامايوصل الى غاية دينية أو دنيوية تعين على الدين وان تكون الغاية مما يتحقق بالفعل لامما يتخيل ولا يوجد له أثر عند العمل وان الطالب يجب ان يعرف منزله مما تعلم أولا فاولا لاان ينتظر به يوم الامتحان الاخير فان فى ذلك تضييعا لزمنه وتضليلا لغيره واستيلاء على ماليس من حقه

أهم عمل اداري للمجلس — مسألة زاوية العميان

لا ينسى لمجلس الادارة ماله من النفع للازهر والازهريين فى حادثة زاوية العميان وهي ان شيخ تلك الزاوية التي هي رواق من أروقة الازهر وشيخها يوليه شيخه أو مجلس ادارته كان رفع دعوى على ديوان الاوقاف أمام المحاكم الاهلية يطالبه فيها بما تأخر للعميان من استحقاقهم فى وقف المرحوم عبد الرحمن بك كتخداي وكان الوكيل عنه فى رفع هذه الدعوى أحد مشهوري المحامين الكبار وانتهى الأمر فيها بأن حكم للعميان على الديوان بمبلغ ٣٦٠٠ جنيه استحقوها فى السنين التي

قبل رفع الدعوى وبأن يعاملوا فى المستقبل فيما يستحقونه من تلك الاوقاف على الوجه الذي حكم لهم بمقتضاه وطال الجدال بعد الحكم الانتهائي بين الديوان والمحامي فى أمر التنفيذ فلم يتفقا على شيء فيه فاضطر المحامي الى استعمال الطرق القهرية وذهب المحضر الى الديوان وفتح خزائنه بالقوة القاهرة ونفذ الحكم في ٢٦ أغسطس سنة ١٨٩٧ الموافق ربيع الأول سنة ١٣١٥ واستلم المحامي المبلغ بوصف انه وكيل عن شيخ العميان وذهب به الى بيته فرحا جذلا وظن الطامعون انهم قد ربحوا وان الامر قد وقف عند هذا الحد ولم يكن ليخطر على بال المحامي ان وراءه من يراقب عليه ويحافظ على ماقبضه على ذمة أولئك العميان

لما وصل خبر هذا التنفيذ القهري الى المعية السنية وهي تعلم ان ديوان الاوقاف بمنزلة قلم من أقلامها هالها الامر وفهمت ان الازهر وهو غرس نعمتها قد سيطر عليها وأهان الديوان التابع لها بفتح خزائنه قهرا وأخذ مافيها قوة واقتدارا ثم حتمت انه لم يكن من حق الازهر أن يعمل ماعمل واذا فرض ووقع منه ماوقع فالواجب عليه أن يرد فورا ما أخذ واذا تأخر عن هذا الواجب كان مخطئا ومستوجبا لقطع الفيض عنه على الدوام

ولما وصل نبأ هذا التنفيذ الى الازهر وهو يعلم قوة المحامي وقدرته على عمل أي أمر يريده مع هؤلاء العميان الضعاف تدبر فيما يأخذه من الاحتياط لحفظ هذا المبلغ وعدم ضياع شيء منه وكانت قاعدة الفكرة ان المحكوم لهم من أفقر الفقراء واذا نال الواحد منهم جنيها أو جنيهين طار فرحا وسرورا لأنه لم يتعود أن يمس الجنيه بيده فيأخذ مايعطاه وان لم يبلغ معشار حقه ويمضي صك الاستلام. فاستدعى مجلس الادارة شيخ

هـذه الزاوية وكتب اليه كتابا فى ٢٨ ربيع الاول سـنة ١٣١٥ الموافق أغسطس سنة ١٨٩٧ مضمونه انه حكم على الاوقاف من محكمة الاستئناف بمبلغ ٣٦٠٠ جنيه وان يسلم لشيخها وقد تنفذ هذا الحكم واستلم المحامي المبلغ بصفته وكيلا وكلفه فيه باستلام هذا المبلغ من الوكيل وإحضاره الى خزينة المشيخة حتى ينظر فى طريقة توزيعه لأن المشيخة هي التي لها السلطة العامة فى ذلك فأخذ شيخ الزاوية هذا الكتاب وسلمه الى المحامي فلم يمتثل وعارض أشد المعارضة فى خروج المبلغ من خزانته فظهر لمجلس الادارة انه لا يريد بالعميان خيرا فكلف شيخ الزاوية بأن ينذر المحامي انذارا رسميا فأنذره بتاريخ ٩ سبتمبر سنة ١٨٩٧ بأن يحضر المبلغ الذي قبضه على ذمة العميان الى خزانة الازهر ليودع فيها حتى يضع مجلس الادارة قاعدة لصرفه على مستحقيه وانه ان لم يفعل فى ظرف كذا ساعة عد مخالفا لمادة كذا من القانون لانه وكيل فى قبض المبلغ وواجب عليه أن يؤديه عند الطلب لموكله فلم يكن من المحامي الا أن اتفق مع بعض الاجانب على بيع بعض حصص العميان اليـه وأنذر ذلك الاجنبي شيخ الزاوية وشـيخ الازهر والمحامي بتاريخ ١١ سبتمبر سـنة ١٨٩٧

كل هذا والازهر خالي الذهن مما فهمته المعية السنية فيه ولم يكن من همه الا المحافظة على المبلغ من الضياع ولم يحفل بالانذار الذي أرسله الاجنبي باتفاقة مع المحامي فان مطلوب الازهر قد حصل وهو حفظ المبلغ جميعـه بدون أن يضيع منه درهم ولا دينار

بعد هذا ذهب المحامي الى بعض أهل الحل والعقد في الحكومة وافهمهم ان الازهر يريد استرجاع المبلغ لا ليعطيه الى مستحقيه المساكين ولكن ليعيده

الى خزينة الاوقاف استرضاء للمعية السنية فوقر هذا القول فى اذهانهم لأنهم ما كانوا ليعقلوا الا ان الأزهر سيكون آلة في يد المعية تعمل به ماتشاء وجاهر المحامي بهذا القول واستعمل حرية فوق المتعاد حتى انه لما دعته المعية الى الاسكندرية للاتفاق معه عاد يشيع أقاصيص استرضائه وتمنعه عن الاجابة ونشر الدعوة التي دعي بها فى الجرائد ليظهر انه غير مبال بجهة المعية وليؤكد فى ذهن رجال الحكومة ماهمس به من قبل وهو ان الازهر يبتغي مواساة المعية برد المبلغ المحكوم به الى الاوقاف

وقع الازهر بعدهذا فى حيص بيص فالمعية فهمت فيه انه أهان الاوقاف ولم يراع حق النعم المغدقة عليه من وليها والحكومة فهمت فيه انه يريد رد مبلغ الفقراء الى الاوقاف وحرمانهم منه والمحامي ينادي على رؤوس الملاء بأن الأزهر عامل على معونة الديوان ضد العميان حتى انه أثار فى رؤوسهم الحمية فذهبوا الى سراي قصر الدوبارة يقود بعضهم بعضا يتكففون ويتعثرون ليسترحموا اللورد كرومر فى حفظ الحقوق ولهم المعذرة فان المحامي أوهمهم بتلك المجاهرة وبتلك الحرية انه يمكنه ان يفعل مايريده وثبت فى أذهانهم ان الازهر لايريد بهم خيرا فالتبس الحق بالباطل على الكل وكاد الباطل يعلو على الحق فيزهقه ولكن الحق لا يعدم النصير والباطل ولا يلبث ان يجبن امامه فى زمن قصير

كتب بعض أعضاء مجلس الادارة الى رئيس الديوان الخديوي بتفصيل القضية وما وقع فيها فاستدعي الى المعية فى الاسكندرية فذهب وتشرف بمقابلة الجناب العالي وقص على مسامعه كل ماوقع من أول القضية الى آخرها وأوضح مادعا مجلس الادارة الى الاحتفاظ بتلك المبالغ وانها

كانت صائرة الى الضياع لو لم تتخذ هذه الاحتياطات ولا مناص من صرفها بتمامها الى هؤلاء المحكوم لهم بها فقد نفذ الأمر ولا راد لهذا القضاء ثم عرض طريقة للاتفاق فى المستقبل بين أهل تلك الزواية والديوان فيما يتقاضونه منه فيما بعد وبين ان القضية قد رفعت قبل تشكيل مجلس الادارة وصدر الحكم فيها بعد تشكيله ولا يسع الازهر الا المحافظة على ما وصل اليه حتى يصرف فى موضعه وان ديوان الاوقاف وان كان قصر فى الدفاع الا انه لا بد له من الخضوع للحكم الانتهائي ولا مندوحة له عن الرضاء بالقضاء ثم استعطف فى آخر الأمر فى أن يمنح الشيخ حسونة نعمة الرضاء وان لا تصرف الوجهة العالية عن الازهر وأهليه لانهم من الضعفاء وخرج من بين يديه الكريمتين على ان الأمر قد انتهى وان صرف المبلغ للعميان حتم وان أخذه من المحامي واجب من أكبر الواجبات

ولما عاد من الاسكندرية قصد رئيس النظار وعرض عليه امر المحامي وما قصده من هذا التشهير بالازهر ومجلس ادارته بمحضر من ناظر الخارجية الآن وكانا ممتلئين بان الازهر لم يقصد المصلحة العمومية وبعد الأخذ والرد زال منهما ذلك الظن وان لم يحل محله الجزم بان غرض المحامي ضياع المبلغ على أصحابه الضعفاء وكان الدليل القاطع عندهما على بعد المحامي من حسن النية ذلك الانذار الذي جاء من بعض أولئك الاجانب لمشيخة الازهر بانهم اشتروا حقوق بعض العميان لأنه لا يفهم منه الا انه صنع بالاتفاق مع المحامي فحسن الظن فى الازهر وادارته بعض الحسن وانقلبت الحال من الشدة الى الرخاء ومن القنوط الى الرجاء

ثم انقضى فصل الصيف وجاء بعض أعضاء مجلس الادارة من سفره

خارج القطر وعاد المستشار القضائي السابق من أوروبا وهنالك اجتمع هـذا العضو بأولي الحل والعقد وأقنعهـم بحقيقة المسألة التي لايجادل فيها فأحالوا الامر الى عهدة المستشار واجتمع به شيخ الجامع الازهر وتردد عليه المحامي فلم يلبث أن فهم الحقيقة حق الفهـم وقضى بأن المبلغ يوزع حالا بتمامه على المحكوم لهـم وان تذهب تلك الانذارات الصادرة من أولئك الاجانب هباء منثورا وألزم المحامي باسترجاعها والاتفاق معهم في شأنها وقضى بأن يكون التوزيع على مقتضى مايقدمه الازهر من الكشوف ببيان أسماء المستحقين وبيان نصيب كل واحد منهـم وان يكون موزع هذه النقود هو حضرة عثمان بك مرتضى مدير الأقلام العربية في الحقانية فاشتغل الازهر بتحرير تلك الكشوف من دفاتره وقدمها الى موزع هذه الارزاق فاستلم كل واحد منهم حقه بتمامه ولم ينل المحامي منها حتى ولا ما يسمونه الاتعاب (أجرة المحاماة) وتحقق هؤلاء العميان انهـم كانوا مخدوعين وانطلقت ألسنتهم بالدعاء لمن كان سببا في هذا الخير العميم

الشيخ حسونه النواوي

حفظت هذه الشيخ حسونة في المعية السنية واشتهرها منها بعض الزاحفين اليها من أهل الازهر وانضم اليها ماسبقها من عمله في حادثة رواق الشوام المشؤومة من حيث تقهقره عن الذهاب الى المتهيجين منهم في الرواق قبل اشتداد الثورة فيهم ومن حيث موافقته للحكومة على ما طلبته منه وهو كتابة خطاب الى الداخلية يبين فيـه خطأ الشوام وانهم كانوا في غاية من التعصب وعـدم الانقياد للاوامر الرسمية يبرر بذلك إطلاق الرصاص

عليهم وإنفال الرواق عاما كاملا ومحاكمة الكثير منهم امام المحاكم الاهلية ومعاقبتهم بشديد العقوبات فكان من هذا وذلك ان وقع الشيخ حسونة فى ألسنة الطلبة والعلماء والعامة والغوغاء فسلقوه فى مجالسهم وقال قائلهم كيف يولى الماسوني مشيخة الازهر ورماه الأكابر بالانحطاط فى الدرجة العلمية عمن يصلح لمشيخة الاروقة والحارات وقالوا فيه من حيث العجرفة والكبرياء والزهو والخيلاء ما لم يقل فى سواه ولقد سمعت بعضهم يقول فيه « رضينا بالجهل والجهل غير راض بنا ولو لم يكن معه فى عمله من نعرفهم من أعضاء مجلس الادارة ما احترمناه »

كان هذا حظه من الازهر والعوام زمنا طويلا وهكذا الشأن عند قومنا اذا رأوا الاقبال أطاعوا وخضعوا وتصاغروا واتضعوا واذا رأوا الاعراض تخلفوا ونفروا وتقاطعوا وسخروا فأين مجيء الشيخ من الاسكندرية وكبراؤهم في المحطة والبيت ينتظرونه احتفالا به وأين اظهار العداوة والبغضاء له الآن وليست المصادقة والمعاداة عند أهل الازهر لفضل الرجال أو جهلهم ولا لعلو الاخلاق أو انحطاطها ولا لشرف النفس أو ضعتها وانما المصادقة للمناصب أو للتقرب من ذي جاه أو للاتصال بمقام عال فاذا زال هذا انقلب الصديق عدوا فى الحال بل يكفي للانقلاب توهم زوال تلك الوسائط فاذا توهموا انها زالت عمن صادقوه أسرعوا فى اظهار الجفاء وقالوا فيه مالم يقله عدو فى عدوه وكان من حقهم ان يتمهلوا فلربما تحسنت العلائق بعد فيضطرون الى المصافاة بعد المناواة لكن هذا غير ضار فى مذهب البعض وهم القائلون بجواز الرجوع الى الشيء بعد الانصراف عنه وما على الباقين الا التقليد اعتباطا بلا نظر ولا استدلال

لم تدم الحال بهذا الرجل على ماقدمناه من السقوط والانحطاط فقد صادفه فى أواخر الأمر بعض الحوادث التي جعلته يعود الى مكانته بين العامة والخاصة وبقي بها محفوظ الكرامة الى اليوم والناس عندنا ليس لهم الا الحاضر فما فات مات ولا عبرة بما هو آت وهو اليوم في بيته موضع تردد الزائرين وذكر الذاكرين

أما تلك الحوادث فهي استفتاء الحكومة فى منع المصريين من الحج (طلعة سنة ١٣١٦ رجعة سنة ١٣١٧) لان أرض الحجاز كانت موبوءة واصلاح المحاكم الشرعية بما رأته الحكومة وعدم قبول قاضي مصر له بعد ان صدر به الديكريتو الخديوي فقد انساق الشيخ حسونة الى الدخول فيهما طوعا أو كرها أو بحكم انه المفتي أو بغير ذلك من الأسباب فلم يكن الا ان فهم الناس ان هذا من الشيخ دفاع عن الشرع والدين لاغير فنسوا ماضيهم معه وأقبلوا عليه بعد ذلك التقاطع والاعراض ونعم ما فعلوا ونعما مثل هذا النسيان فان الرجل فيه شيء من حب العمل وقبول الاصلاح الذي يطلبه الزمان

كان حادث اصلاح المحاكم الشرعية سببا لتخلي الشيخ حسونة قبل انفصاله من المشيخة عن أعمال الازهر وتفرغه لكثرة التردد على المعية وقد توثقت الرابطة بينه وبين قاضي مصر المرحوم الشيخ عبد الله جمال الدين واختلف كل منهما الى الآخر فى الزيارات والاجتماعات واشتغلا بالاخذ والرد وتلقي التعاليم فيما يلزم لدرء تلك النازلة ولم يعلم أعضاء مجلس الادارة يومئذ ماهذا السر الذي يخفيه عنهم الشيخ وظهر لهم منه بسببه عدم الوثوق بمشورتهم خلافا لما كان عليه فانه كان لا يعمل شيئا حتى فى الاوقاف التي

تحت نظارته الا باطلاعهم والاتفاق معهم ولم يدر فى خلد بعض الاعضاء انه عامل على ترك استشارتهم قصدا لان الملتفين حوله فى ذلك الوقت كانوا يغشونه بأن المعية غير راضية عنه فاغتر الشيخ بمسنده ومعضديه وفهم ان العامة بين يديه وان كبير المسلمين وقاضيهم يعصمانه من أمر الله فما لبث ان رفع الصوت جهرة فى مجلس الشورى بمحضر من النظار (لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغي) وعج معه عوام المجلس وخرج منه على انه ظافر منصور وطارت الاخبار فى الاندية وفى المجالس الخصوصية العالية والمتوسطة بأن لا مساس لهذا المركز المتين ولكن الحكومة قد تحققت ان هذا ليس من الدين، في شيء وان الاصلاح ليس الا إصلاحا فى الرجال أما مايحكمون به فهو الشرع الحنيف فلم يسعها مع ذلك الا أن تعمل بما يسكن هذه الزعازع مع المحافظة على كرامتها وحفظت لنفسها حرية العمل مع من أيقظ الفتنة وقاتل بسلاح الدين فى موضع السلام فأوقفت تنفيذ ذلك الأمر العالي الذي صدر بتعيين قاضيين أهليين عضوين فى المحكمة الشرعية العليا توقيفا موقوتا وقضت باعتزال الشيخ حسونة من منصب الافتاء ومشيخة الازهر فلم ينفذه القاضي ولم يفده العضو ولم يكن الا أن صدر الامر العالي باحالته على المعاش وذلك فى أخريات شهر المحرم افتتاح سنة ١٣١٧ وآخر مايو سنة ١٨٩٩

ولما كان عمل الشيخ الاول هو التعليم فى المدارس الأميرية وأخذ منها على غير انتظار منه لتوكيل الازهر ثم لمشيخته وكان تعيينه فيها مشروطا بأن تحسب فى الخدمة التي يستحق عليها المعاش وكان مرتبه قد وصل فى الافتاء والمشيخة الى سبعين جنيها فى الشهر بعد ان كان أربعين فى مدرسة

الحقوق وكان قد مضى عليه فى الخدمة ما يخوله حق ثلثي المعاش رتب له ثلثا السبعين وقدره ستة وأربعون جنيها وثلثا جنيه فقرت عينه بهذا المرتب لانه كان لا يطلب وهو في المدرسة الا أن يصل مرتبه الى الخمسة والاربعين فيأخذ ثلثيها معاشا وهو آخر ما كان يرجوه ويتمناه

الشيخ عبد الرحمن القطب

لم تكتف الحكومة فى مقاومة معضد الشيخ حسونة بالزامه بيته بل دخلت في انتخاب خلفه فاختارت لمنصب مشيخة الازهر المرحوم الشيخ عبد الرحمن القطب النواوي الحنفي واختارت لمنصب افتاء الديار المصرية الشيخ محمد عبده ولم يكن بعد تسمية الاثنين الا أن صدرت الاوامر العالية الخديوية بتقليدهما هذين المنصبين فى أوائل يونيه سنة ١٨٩٩

لم يطل العهد بالشيخ عبد الرحمن فى منصبه بل عاجله المنون بعد ان أقام فيه شهرا واحدا وشق مصابه على الازهر والازهريين لما كان يؤمل فيه من الخير وتقدم التعلم والتعليم فى زمنه لما كان عليه رحمه الله من التقوى والصلاح ونور البصيرة والتضلع من أحوال الزمان

الشيخ سليم مطر البشري

ولما وصل خبر وفاة المرحوم الشيخ عبد الرحمن الى المسامع العلية بادر الجناب العالي باصدار أمره الكريم بتقليد الشيخ سليم مطر البشري المالكي مشيخة الازهر لما كان لجنابه العالي فيه من حسن العقيدة وانه هو الذي يمكنه تنفيذ مقاصده السامية فى الازهر ولئلا تدخل الحكومة فى تعيين

شيخ للجامع كما دخلت في السابق فهذا وغيره من المقاصد العالية والاغراض السامية كان سببا في الاسراع بتعيين الشيخ سليم البشري شيخا للأزهر فصدر الامر العالي بذلك في ٢٨ صفر سنة ١٣١٧ (٦ يوليه سنة ١٨٩٩)

ولاجل مزيد العناية بهذا الشيخ صدر الامر المطاع باستدعاء أعضاء مجلس ادارة الازهر الى الاسكندرية فى جمع من العلماء لالباس الشيخ الجديد الخلعة المعتادة فكان كذلك وعاد الاستاذ حاملا ألوية الشكر ناشرا أعلام الثناء ضارعا بالدعوات الصالحات لأنه لم يكن يخطر فى باله يوما من الايام أن يصل الى هذا المقام

بعد هذا اشتغل الشيخ سليم بالتردد على المعية السنية فى الاسكندرية فى أيام المقابلات الاسبوعية وكثرت دعوته للمقابلات الخصوصية وكان كلما عاد منها عاد هاشا باشا ناشرا تلك الفضائل ذاكراً هاتيك المآثر مفاخرا بما يلقاه من جميل التعطف ورقيق التلطف حتى ظن الناس فيه انه مبالغ يقصد الايهام وما هو بالمبالغ ولكن الرجل عرف كيف تستدر النعم وكيف يطلب المزيد فيها

ولما شرف الامير مصر عائدا من مصيفه فى تلك السنة قربت المسافة للشيخ فتكرر الغدو والرواح الى المعية وفى كل مرة كان ينشرح صدر الاستاذ لان يعمل على مايزيد فى تلك النعم المتواليات ويظهر هذا بالطبع فى فلتات لسانه فى جلساته الخاصة الغاصة بلفيف من طبقات الناس فينتشر عقب كل زورة ماشاء الله ان ينتشر من اشاعات وتذاع أقوال وتقرر أعمال ويزول من الوجود رجال يحل محلهم ابطال وبقي الشيخ على هذه الحال يقربه مولاه اليه ويدنيه منه ويلصقه به ويحله منه محل الكرامة والقبول حتى اعتقد

الطامعون فى المعالي أن لاراد لما يقضي به الاستاذ وأخذ بعض خلطاء السوء يبثون ذلك بين سراة الامة وسوقها فطارت الاباطيل وكثرت الاضاليل واستدرها الكثير من جند الشيخ وحزبه وأركان حربه وماهم بالقليل وازدادت تلك الاحزاب المحملقة حول الشيخ جراءة ونهما لعلمهم بمكانته وعدم التصديق بما يقال فيه هكذا كان الشيخ وهكذا كانت سمعته بين الناس

لما تحقق الاستاذ من مكانته وعلم ان ليس وراء ما طلبه مقصد وان ماعداه من أعمال وظيفته أمور عرضية لاقيمة لها فى الوجود اقتصر الامر فى مشيخة الازهر وعملها على اجابات نظارة الحربية فيما تطلب الافادة عنه من شؤون شبان القرعة من المجاورين وفترت همم المعلمين عن التعليم وماتت عزائم الطلبة وآمالهم فى التعلم وصار مكان الادارة الازهرية فى الازهر غرفة سمر يتردد اليها أفواج الزائرين من أهله ويقتلون الوقت فيما لايسمن ولايغني من جوع من حديث المأكل والمشرب والجوع والشبع والهضم والقضم والضعف والصحة والمرض والحر والقر والرطوبة والجفاف والصحو والمطر والنظافة والوحل والتفاوت بين الرجال بالعدم والمال والتفاضل بينهم بالبخل والكرم وعدة الولائم وخيل العربات ودواب الركوب والغنى وأسبابه واحترام أصحابه والفقر وعذابه واحتقار أربابه الى غير ذلك مما يسهل سمعه ويحسن لديهم وقعه وتتسلى به النفوس بعد تعب الدروس ونامت الاعمال النافعة نومة أهل الكهف فتربص أهلوها والمنتفعون بها تربص المنتظر لاقرب الفرجين وعطل مجلس الادارة عن الاجتماع على كثرة الاعمال الموجبة لانعقاده اللهم إلا اذا انشبت

المنية أظفارها بعالم من ذوي المرتبات السنوية أو الشهرية أو من أرباب كساوي التشريف فهنالك يدعى أعضاء المجلس ليوزعوا تركة المتوفى على مستحق جديد. سمعت ان بعض أعضاء المجلس قال مرة في يوم اجتماع طال العهد بينه وبين الاجتماع الاول «هل مات أحد من العلماء امس وجئنا لنوزع تركته اليوم» فاستاء الشيخ لذلك وفهم ان ذلك العضو ما أراد الا التعريض بوقوف الأعمال كل ذلك والشكوى منه ظاهرة ينطق بها لسان البعض في المحافل وتنشر على صفحات الجرائد وترفع الى المقام الذي تنتهي اليه شكاية الشاكين والشيخ معرض عنها مشغول بما طلبه من استدامة نعمة الرضاء والاقبال عامل على الخطة التي رسمت وهي استقلاله بجميع الاعمال حتى لقد كان يريد ترك مشاركة المجلس في شيء من العمل والافتيات عليه وأخذ ما هو من اختصاصه ليتصرف فيه وحده واذا ذكر بان هذا من اختصاص المجلس اعتذر بالشيخوخة والنسيان وعدم تنبيه الكاتب له الى مثل هذه الشؤون وكثيرا ما عطل تنفيذ بعض القرارات التي يصدرها المجلس وتنفيذها مختص به وحده بحكم القانون واذا ذكر بها اعتذر لطول العهد والاشتغال بالدرس وبحاجات الناس وربما خالف بعض القرارات السابقة التي صدرت وهو عضو في المجلس كحادثة الشيخ محمد عابدين احد العلماء الدسوقيين واذا ذكر بما يترتب على ذلك من الضرر لام الكتبة وشدد عليهم النكير ولكنهم معذورون لأنه شدد عليهم في السر بان لا يطلعوا أحدا من الأعضاء على ما يعمل كيلا يعترضوا عليه بمخالفة القانون

وبعد مضي نحو ثلاثة أشهر من تعيينه في المشيخة شرع يعمل بما يعود على عمله السابق وهو عضو في مجلس الادارة بالنقض فانه لما قدمت اليه لجنة

الكتب واصلاح طريق التعليم وتوزيع العلوم على السنين وعلى المدرسين تقريرها وكان مما جاء فيه ان الطالب اذا أراد الانتقال من كتاب الى ما فوقه وجب امتحانه لتعلم أهليته لتلقي مافوقه استدعى اليه بعض أعضاء تلك اللجنة وعنفهم ولامهم طويلا على موافقتهم على الامتحان وأوهمهم بان تقريره مما لايرضي الجناب العالي مع ان جنابه كانت تعرض عليه أكثر أعمال المجلس قبل تقريرها ويتقبلها بالرضى والاستحسان كما قدمناه فأثر هذا الايهام فى معظم الاعضاء لانهم ممن تعودوا على الفروض والتقادير فعدلوا في اليوم الثاني عن رأيهم الاول واحتج بعضهم بان هذا الموضوع يحتاج الى بحث مدقق وطلب امهاله أربعة أسابيع حتى يفرغ منه وصمم على هذا الطلب بالحاح وعضده فيه آخرون مع انهم كانوا قد فرغوا من ذلك البحث قبل هذا اللوم وعلى فرض ان الموضوع محتاج الى البحث فهو لايحتاج لا كثر من يوم أو يومين ولكن كان الغرض قتل الوقت وتناسي هذه القضية بالمرة كما وقع عليه الاتفاق السري فكان كذلك ولم يقرر شيء جديد لافى الاربعة الأسابيع ولافيما بعدها من الشهور وعد الشيخ هذا أول نجاح لمقاومة مجلس الادارة حتى يقال انه عمل طبق المرغوب

ولقد فتح الشيخ لنفسه بابا جديدا فذهب مع بعض المشايخ الى المعية السنية وعرضوا على المسامع العلية ان لجنة الكتب والعلوم السابق ذكرها قررت توزيع العلوم على السنين وعلى المشايخ والكتب التي تقرأ فيها وكيفية تدريسها ولكننا لانوافق على هذا كله الا اذا صدر به أمر كريم فاذا صدر كان واجب الاتباع فرأى الجناب الخديوي ورأيه الموفق دائما ان شاء الله ان تشكل لذلك لجنة بطريقة غير رسمية واختار لها أناسا

ممن تضلعوا من العلوم الازهرية وتخرجوا بعد ذلك في المدارس الاميرية وكلفهم بالبحث لهذه المسألة بالدقة ووضع جدول لما يقرأ فى الأزهر من العلوم المتداولة فيه والعلوم التي أدخلت اليه حديثا وما يدرس فيه كل علم منها من الكتب ومقدار السنين التي يصرفها الطالب فى تحصيل كل منها وهو المعروف في المدارس بالبروجرام فاشتغلت اللجنة تحت رعاية جنابه الفخيم عدة أسابيع ثم عرضت مارأته وأقرته فأراد الجناب العالي ان يقطع معاذير القوم فأمر بعرض عمل اللجنة على الشيخ سليم ليبدي رأيه فيه فجمع له من أمثال الشيخ العبد جمعا واطلعوا عليه وكتبوا بعض ملاحظاتهم فيه ثم عرضت على الجناب العالي فخشي أن يطول الزمن ويتعطل العمل فأمر بأن تجتمع هذه اللجنة الاخيرة مع المشايخ فى السراي العامرة ويتناقش الفريقان حتى يستقر الحال بينهم على ما هو الاصلح للعلم وأهله فكان كذلك واستخلص الكل طريقا مفيدا للغاية حاز استحسان ولي الامر فأمر بالعمل به فى الازهر وأرسل الى مشيخته موقعا عليه من رئيس الديوان الخديوي مذيلا بهذه العبارة (تحرر بالديوان الخديوي فى غرة صفر سنة ١٣١٨ - ٣٠ مايو سنة ١٩٠٠) مقرونا بخطاب من رئيس الديوان يقول فيه ان الجناب العالي وافق على هذا الجدول وأمر بالعمل بما اقتضاه فتلقاه الشيخ فيما يظهر بالامتثال وكان المظنون ان لا يلقى مالقيه سابقه وهو عمل اللجنة الازهرية الرسمية من الاهمال لان الشيخ لما عرض الامر أولا قال انه اذا صدر أمر ولي النعم كان واجب الاتباع ولكن لما صدر أرجأ تنفيذه فطلب منه مجلس الادارة أن يقدمه اليه للنظر في طريقة تنفيذه فوعد ولم يفعل وكلما ألحوا عليه وعد ومطل حتى

تطاولت الايام ومل الاعضاء الكلام وبقي الازهر على ما كان عليه فى أمر الكتب والعلوم وطريقة التدريس كأن لم يوضع لها شيء جديد

ولنبين هنا ماتضمنه هذا الجدول الذي وضع فى الديوان الخديوي لعلنا نجد بين الناس من يرشدنا الى السبب فى ترك العمل به مع أن واضعيه من نخبة الفضلاء ومشاركيهم فى وضعه من خناذيذ العلماء وقد أمر الجناب العالي وهو صاحب الامر بالعمل به من وقت صدوره وليتبين ان ما كانت قررته اللجنة الازهرية لم يخرج عما جاء فى هذا الجدول وان كان الجديد يزيد عنه في بعض المواد وهذا هو

جدول مواد التعليم فى الازهر

(الفقه على مذهب الامام أبي حنيفة) يقرأ فى السنة الاولى شرح مراقي الفلاح وفي السنة الثانية شرح الطائي (وهنا بين جميع المواد التي يحتوي عليها هذان الكتابان من العبادات والمعاملات والنكاح والطلاق والمواريث) ويقرأ فى السنة الثالثة شرح منلا مسكين على الكنز وفيه مواد السنة الثانية مع بعض تفصيل ويقرأ فى السنين الرابعة والخامسة والسادسة شرح الجوهرة على القدوري وشرح الدرر وفيهما مواد السنة الثالثة مع زيادة أحكام وتفصيل وإيضاح ويقرأ فى السنين السابعة والثامنة والتاسعة شرح الدر مع حاشية الطحطاوي عليه وفيه المواد السابقة مع بسط وإيضاح ويقرأ فى السنين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح الفتح على الهداية وفيه ما تقدم مع زيادة تحقيق وتفصيل وبيان

(الفقه على مذهب الامام مالك) يقرأ فى السنة الأولى شرح ابن

تركي وهو يشتمل على العبادات فقط ويقرأ فى السنة الثانية شرح الزرقاني وهو يشتمل على العبادات والمعاملات بعبارات وجيزة ويقرأ فى السنة الثالثة شرح أبي الحسن على رسالة ابن أبي زيد (وهنا بينت جميع المواد المشتمل عليها الكتاب من العبادات والمعاملات والنكاح والمواريث) ويقرأ فى السنين الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة الشرح الصغير ثم الشرح الكبير وفيهما جميع مواد السنة الثالثة مع زيادة تفصيل ويقرأ فى السنين الثامنة والتاسعة والعاشرة شرح الخرشي وفيه زيادة عما سبق أحكام وتفاصيل ويقرأ فى السنين الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة مجموع الامير وحاشيته وفيه ماتقدم من المواد وزيادة تحقيق

(الفقه على مذهب الامام الشافعي) يقرأ فى السنة الأولى شرح ابن قاسم الغزي على أبي شجاع (هنا بينت المواد التي فى الكتاب من من العبادات والمعاملات والنكاح والمواريث) ويقرأ فى السنة الثانية شرح ابن قاسم العبادي على أبي شجاع وفيه مواد السنة الاولى مع زيادة بسط وفى السنتين الثالثة والرابعة شرح الخطيب على أبي شجاع وفيه المواد السابقة مع زيادات ويقرأ فى السنتين الخامسة والسادسة شرح التحرير بحاشية الشرقاوي وفيه المواد السابقة وزيادة ويقرأ فى السنين السابعة والثامنة والتاسعة شرح المنهج بحاشية البجيرمي ويقرأ في السنين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح الروض وفيه جميع ماسبق مع زيادة

(الفقه على مذهب الامام أحمد بن حنبل) يقرأ فى السنة الاولى شرح دليل الطالب (وهنا بينت جميع مواد الكتاب كما سبق في غيره)

ويقرأ في السنة الثانية شرح زاد المستقنع المسمى بالروض المشبع وفيه ما تقدم مع زيادة ويقرأ فى السنين الثالثة والرابعة والخامسة شرح المنتهى ويقرأ فى السنين السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة شرح الاقناع ويقرأ في السنين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح الاقناع أيضا

(علم التفسير الشريف) يقرأ في السنين الثامنة والتاسعة الثلث الاول من القرآن وفي السنتين العاشرة والحادية عشرة الثلث الثاني وفى السنتين الثانية عشرة والثالثة عشرة الثلث الثالث ويجب على المعلم أن يلاحظ ما أودع فى القرآن من الأسرار والحكم والمقاصد التي يرمي اليها في القصص والاوامر والنواهي وأسباب النزول والاحكام الشرعية ووجوه المواعظ والاعتبار بأخبار الماضين وأحوال الحاضرين والمقارنة بين ماجاء فيه وما عليه الناس اليوم وأسرار البلاغة ودلائل الاعجاز وغير ذلك من العلوم المتعلقة بالقرآن

(علم الحديث رواية ودراية) يقرأ فى السنين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة الاحاديث الصحيحة المأخوذة من كتب السنة المعتبرة مع بيان مقاصد الشارع صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله والاحكام الشرعية المأخوذة منها والحكم المودعة فيها والناسخ والمنسوخ والمأخوذ به وغيره حسب اختلاف المذاهب ووجه ذلك واقسام الحديث وضبط رجاله المعنون عنه بالمصطلح

(علم الكلام) يقرأ في السنة الاولى رسالة سهلة العبارة تشتمل على ما يجب اعتقاده في حق الله ورسله وما يستحيل ومايجوز كذلك مع بيان الادلة على وجه يناسب المبتدي ويقرأ فى السنة الثانية شرح المصنف

للسنوسية (هنا بينت مواد هذا الكتاب من مبادئه العشرة وأحكام العقل الثلاثة وصفات الله واضدادها وما يتعلق بالرسل والسمعيات) ويقرأ فى السنة الثالثة شرح عبد السلام على الجوهرة المشتمل على ماذكر وزيادة ويقرأ فى السنة الرابعة شرح العقائد النسفية ويقرأ فى السنة الخامسة شرح المسايره ويقرأ فى السنتين السادسة والسابعة شرح الطوالع للاصفهاني

(علم الاخلاق) يقرأ فى سنتين وهي الثامنة والتاسعة فيقرأ فى الثامنة رسالة مختصرة مثل بداية الهداية للامام الغزالي وقراءتها تكون بعد الفراغ من التوحيد ويقرأ في التاسعة كتاب يشتمل على الادب مع الله تعالى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه والادب مع رسوله بكمال محبته ومتابعته فى كل ماجاء به وأدب المرء مع نفسه ومع غيره وأدب الزيارة والمجالسة وأدب المجادلة وأدب الا كل والشرب وأدب المعاملة مع الخلق وأدبه مع والديه والاتحاد والالفة وعدم النزاع والتباغض والتحاسد والتخاذل والتدبير في جميع الشؤون والحزم وقوة العزم والتعاون على البر والتقوى وفعل الخير واجتناب الشر واحكام العمل والاحتراس وبيان مايمدح من الاخلاق وما يذم منها وغير ذلك مما هو مبين فى كتب الاخلاق كاحياء العلوم للغزالي

(علم النحو) يقرأ في السنة الاولى متن الاجرومية مرتين (وهنا يبنت جميع المواد التي فى الكتاب من أحكام الاسم والفعل والاعراب والبناء وغير ذلك) ويجب على الاستاذ أن يبين المعنى بالايضاح والايجاز مع ذكر قليل من الامثلة فى كل باب مع نوع توسع فى المرة الثانية وملاحظة أن تكون الامثلة مما يفيد الطالب أدبا ويقرأ فى السنة الثانية شرح الشيخ

خالد للاجرومية ثم شرح الازهرية وفيه ما تقدم وزياده ويقرأ في السنة الثالثة شرح القطر ثم شرح الشذور وفيهما زيادة فى الاحكام والامثلة والشواهد ويقرأ فى السنة الرابعة شرح ابن عقيل فى الفية ابن مالك ويقرأ فى السنين الخامسة والسادسة والسابعة شرح الاشموني بحاشية الصبان

(علم الصرف) يقرأ فى السنة الاولى متن البناء بعد الفراغ من النحو فيها (وفيه الفعل المجرد والمزيد والصحيح والمعتل وأقسامهما وأحكامهما وغير ذلك) ويقرأ فى السنة الثانية متن المقصود بعد الفراغ من النحو فيها (وفيه ما تقدم مع زيادة) ويقرأ فى السنة الثالثة متن المراح بعد الفراغ من النحو فيها ويقرأ في السنين الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة ما في متن الالفية وفيه ما تقدم مع زيادة ثم ما يراه مجلس ادارة الازهر من غير ذلك

(علم رسم الحروف والاملاء) يقرأ فى السنين الاولى والثانية والثالثة والرابعة كتاب يشتمل على مقدمة الشروع وفصل ووصل بعض الكلمات وأحوال الهمزة باعتبار مواضعها وكل ما يتعلق بالرسم مع مراعاة أن يكون التعليم عمليا أيضا

(الخط) يعلم في السنتين الاولى والثانية والثالثة والرابعة ما يتعلق بالخط حسب الترتيب المألوف فى تعليمه

(علوم البلاغة) يقرأ فى السنتين الثامنة والتاسعة والعاشرة شرح السعد مع حاشية التجريد وهو يشتمل على علم المعاني بجميع أبوابه وعلى علم البيان بأقسامه وعلى علم البديع بأنواعه

(تاريخ الاسلام) يقرأ في السنتين السادسة والسابعة كتاب اسلامي في التاريخ يشتمل على فوائده وأقسامه وغير ذلك مما يحتاج اليه الطالب

فى ذلك العلم

(الرياضة)(الحساب) يقرأ فى السنين الاولى والثانية والثالثة والرابعة الكتب المعتاد تعليمه فيها وهي تشمل على جميع أنواعه . وهنا بين جميع مسائل علم الحساب ككتابة الاعداد والقواعد الأربعة والخواص والكسور باقسامها وتحويل الكسور والأعداد المنتسبة وعملياتها والمتوالية العددية وقواعدها والمتوالية الهندسية وقواعدها واللوغاريتمات وخواصها وجداولها وكيفية استعمالها وغير ذلك

(الهندسة والهيئة والميقات) تقرأ كلها في السنين الأولى والثانية والثالثة والرابعة . وهنا بينت موادها كالخط والسطح والزاوية وأنواعها والاشكال المستوية وغيرها والمساحات والأحجام والمكعبات والمستطيلات والمخروط والمساحات السطحية والحجمية وتمرينات على ذلك كله وعلم الهيئة وعلم الميقات

(علم تقويم البلدان) يقرأ في السنين الاولى والثانية والثالثة والرابعة على حسب الترتيب المعروف في قرائتها فى كل سنة من تلك السنين (وبين موادها)

(علم المنطق) يقرأ فى السنين الرابعة والخامسة والسادسة فى كل سنة منها ماينا سبها من الكتب المتداولة بالازهر مثل الخبيصي وشرح القطب على الشمسية وشرح شيخ الاسلام لايساغوجي وشرح الاخضري على السلم

(علم آداب البحث) يقرأ فى السنة السابعة مايليق من كتبه المتداولة فى الأزهر

(علم الوضع) يقرأ فى السنة السابعة ماينا سب من كتبه المتداولة

فى الأزهر

(علم العروض والقوافي) يقرأ فى السنة السابعة ماينا سب من الكتب المتداولة في الأزهر

(علم أصول الفقه) يقرأ فى السنين الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح جمع الجوامع أو شرح مختصر ابن الحاجب او شرح التحرير للكمال

(الانشاء واللغة متنا وأدبا) الحقت بعلوم البلاغة

أما ترتيب الدروس وعددها وسني الدراسة فى كل علم فهذا ماتقرر فيه

(الفقه) حيث ان الغرض من تلقي الفقه هو تأهل الطالب لان يكون عالما مدرسا فلابد له من ان يستمر فى تلقيه كل أيام الأسبوع فى المدة المعينة للطلب جميعها وزمن الدرس فيه يزيد وينقص حسبما تقتضيه المصلحة حيث لا يتجاوز ساعتين مع رعاية عدم ادخال الملل على الطلبة ولا بأس انه مع دراسة الفقه توزع نسخ من لائحتي المحاكم الشرعية والمجالس الحسبية على من يرغب من طلبة الحنفية فى السنين السابعة والثامنة ويؤمرون من قبل المشيخة بالرجوع الى استاذ «تعينه المشيخة» ممن مارس اللائحتين فيما يشكل على الطالب فهمه منهما

(علم الاصول) يكون عدد الدروس فيه خمسة فى الاسبوع ويتلقى فى ثلاث سنين متوالية بدون تفريق لعدم التشتيت على الطالب ويعطى بطريقة سهلة تشتمل على المباحث المفيدة التي تربي الملكة دون المباحث القليلة الجدوى

(علم الكلام) يبدأ بتعليمه من السنة الأولى الى السنة السابعة فى كل اسبوع أربع حصص

(علم المنطق) يدرس فى السنين الرابعة والخامسة والسادسة وترتيب دروسه على اربع حصص فى الاوقات المناسبة في كل اسبوع

(النحو والصرف) يقرآن على حسب الترتيب الذي وضع بجدول الأزهر فى السنين السبع المذكورة وتدريس الصرف يكون بعد الفراغ من مواد النحو

(المطالعة) المناسب تمرين الطلبة عليها اثناء القاء دروس فنون البلاغة

(الخط والاملاء) تعطى دروسهما من العارفين بهما فى الاوقات المعينة بالاربع السنين الأولى بجدول الأزهر

(تقويم البلدان والرياضة) تدرس علومهما حسب المبين بترتيب الأزهر فى الاربع سنين الأولى وتكون الحصص ثلاثة فى كل اسبوع وتعين الأيام والاوقات حسبما يراه مجلس ادارة الأزهر

(التاريخ) يدرس فى السنة السادسة والسابعة وتعين اوقات الدروس برأي مجلس الادارة وعدد الدروس ثلاثة فى كل اسبوع

(علوم البلاغة) تقرأ فى ثلاث سنين وهي الثامنة والتاسعة والعاشرة وتعلم فى اثنائها اللغة متنا وادبا والانشاء بمعنى انه فى اثنائها تطبق تلك العلوم على قطع نثرية وشعرية تنتخب من كلام المنشئين من العرب المتقدمين مع بيان معاني الكلمات اللغوية

(التفسير) يقرأ فى ست سنين من السنة الثامنة الى الثالثة عشرة

(الحديث) يقرأ فى اربع سنين من العاشرة الى الثالثة عشرة

(علم الاخلاق) يقرأ فى السنتين الثامنة والتاسعة في كل اسبوع درس والاوقات يعينها مجلس ادارة الازهر

تتمة الكلام فى مشيخة الشيخ سليم

هـذا ولما انتهى العام الدراسي الذي عين فيه الشيخ ودخلت السنة الدراسية الثانية وهي سنة ١٣١٧ الداخلة فى سنة ١٣١٨ وحان وقت توزيع العلوم الحديثة على اساتذتها تباطأ الشيخ فيه حتى اضطر بعض اعضاء المجلس ان يتردد عليه فى بيته ايامالياً خذمنه الاقرار على الجدول الذي وضع للسير فى دروسها وكيفية التدريس وعـدد الاساتذة لكل فن منها وبيان من انتقل من الطلبة من سنة الى مافوقها وبيان من رفت (عزل) من الاساتذة ومن بقي ومن تعين لتدريس هذه الفنون من العلماء ويكتب به كما جرت به العادة الى ديوان الاوقاف لكي يصرف مرتبات الاساتذة بمقتضى هذا الترتيب وبعد التي واللتيا قبل الشيخ وامضى هذا القرار

ولولا هذا الالحاح لمضى العام الدراسي ولم يقرر فى امر تلك العلوم شيء اما العلوم الازهرية القديمة فبقي الحال فيها على ما كان عليه وقد طلب اعضاء المجلس من الشيخ ان يجمع علماء النظام وهم الاربعة والعشرون عالما الذين يأخـذون من ستمائه الجنيه المقررة من الأوقاف لتحسين طريق التعليم لأن العادة جرت بجمعهم في أول كل سنة دراسية ليختار لهـم المجلس الكتب الأزهرية التي يقرءونها ويبين لهم كيفية القراءة فوعـد الشيخ أول الامر بجمعهم ثم أهمل ثم استهمل ثم فر من الاجابة واعتذر بمضي وقت طويل من السنة فلا داعي لجمعهم بعد فاضطر أعضاء المجلس الى ان يرضوا منه بالتنبيه عليهم ولو جاء التنبيه عرضا غير مقصود

ولما جاء وقت توزيع المكافآت على الناجحين من الطلبة فى امتحانها وهو أواخر شوال سنة ١٣١٧ رضي الشيخ بأن يوزعها بنفسه على العشرة

الاوائل فى محضر من نخبة الازهريين وأكابر العلماء وبعد الفراغ من توزيعها طارت فى الازهر اشاعات تقول ان الذين أخذوا المكافآت هم المشتغلون بالعلوم الحديثة لا غير وان هذه العلوم قد عطلت الطلاب عن تحصيل العلوم الازهرية مع ان الجدول الذي فيه أسماء مستحقيها والعلوم التي استحقوها فيها كان فى يد الاستاذ وقت التوزيع وهو متحقق من صلاح القاعدة التي وضعت لاستحقاق المكافآت على العلوم الازهرية وعلى العلوم الحديثة وانها سهلت للاولين وشددت على الآخرين ومع ان العشرة الاوائل الذين اعطاهم الشيخ المكافأة بيده لم يكن ولا واحد منهم الا وقد استحقها على أربعة علوم أزهرية قديمة على الاقل ولكن هكذا أراد الشيخ وفهم القوم ارادته فقال بعضهم بقوله وهو يعلم الحقيقة وقال الآخرون تقليدا على غير علم وتبرع بعضهم بالكتابة فى الجرائد اليومية يقرر ان العلوم الحديثة فضلا عن كونها معطلة للطلاب عن دروسهم فانها غير لازمة فى الازهر ولا نفع للطلبة منها وانتقدت الجرائد اذ ذاك صنيع هؤلاء العلماء وفى مقدمتها جريدة المؤيد وجريا على المألوف فى كل عام كتب بعض أعضاء مجلس الادارة التقرير الذي يرفع الى الجناب العالي والى الحكومة عقب توزيع المكافآت فى كل سنة فأبى الشيخ أن يوقع عليه كما كتب وأمر بأن تحذف كل الملاحظات وجميع البيانات التي كان يقصد منها تقرير الحقيقة وتبيين الناجحين وتوضيح العلوم التي نجحوا فيها وكوفئوا عليها وأكثرها من العلوم الازهرية وبأن يبقى التقرير قاصرا على مجرد بيان أعداد الطالبين للامتحان ومن نجحوا فيه بطريق الاجمال بدون بيان العلوم التي نجحوا فيها ونسبة الناجح الى الساقط باعتبار المائة من المقدمين ثم أمضى التقرير على هذا الوجه ورفعه

الى الجناب العالى بدون أن يعلم بقية الاعضاء بما فعل فلما علم الاعضاء بفعلته التزموا أن يكتبوا التقرير الذي يرفع الى الحكومة وافيا بتلك الملاحظات شاملا لكل مايحتاج اليه من تلك البيانات وأمضاه المفتي الذي هو عضو من المجلس وقدمه الى هيئة الحكومة وهنالك عرف المقصد للشيخ سليم ومشايعيه ومعينيه وكأن وظيفته كانت توقيف الاعمال ووقوف الآمال

ولما دخل العام الدراسي الثالث من تولية الشيخ وهو سنة ١٣١٨ الداخلة فى سنة ١٣١٩ وجاء وقت توزيع مكافآته على الطلبة وزعها الاستاذ على كره منه فكان الاحتفال لتوزيعها ضئيلا تظهر عليه علامات الانقباض في النفوس وطارت تلك الاشاعات التي كانت فى العام الماضي عقب توزيعها بأشد مما كانت عليه وكثر القول فيها وفى نفعها وفى ضرها وانتشر بين فقراء العلماء ان الشيخ سيلغيها ويوزع مبلغها عليهم دون سواهم من الاغنياء وتوجهت بعد ذلك همة الشيخ الى الغائها بالمرة فهمس في الآذان بأن مبلغ المكافأة قد كوّن لبعض أعضاء المجلس حزبا فى الازهر من الطلاب لانه هو الذي يدير شؤون الامتحان فيها ويقدر لكل طالب القدر الذي يستحقه منها وتقدم اليه الشكايات فى كل شأن من شؤونها وانبثت فكرة الغائها بين الاساتذة لتوهمهم النفع منها وفي غيرهم من كبار العاملين لحسدهم لذلك العضو وأحسها الطلاب « الا من كان منهم لايدخل امتحانها لكسله أو تحققه من ضعفه فى التحصيل » فحنقوا على المشايخ لعلمهم بأنهم مجدون فى سلب منفعتهم وأخذ ما بأيديهم وبأنهم لم يبالوا بما يترتب على إلغائها من حرمان الطلبة المساكين والقضاء على نشاطهم وتسابقهم فى التحصيل وجد الشيخ مع المشايخ فى هذا الطريق ورددوه فى

كل نفس من أنفاسهم فعرض على الجناب العالي أمر الغائها فتردد فى الاجابة أولا لتحققة من فائدتها للطلاب بما أودع فيه من نور البصيرة وبما أوتيه من سعة المدارك بالتربية الكاملة الفاضلة ولكن الشيخ قد ألح فى الطلب وأعانه عليه قوم آخرون ممن فهموا ان النفع لاحق بهم لامحالة ولم يسع الجناب العالي الا أن أراح خاطره من كثرة هذا الالحاح وصدر أمره الى ديوان الاوقاف بابطال المكافأة الازهرية وأبلغ الديوان هذا الامر الى مشيخة الازهر بتاريخ ٧ فبراير سنة ١٩٠٣ الموافق لشهر ذي القعدة سنة ١٣٢٠ أي قبل فصل الشيخ سليم من المشيخة بعشرين يوما ونيف فكانت هذه آخر عمله فى مشيخته وانقطعت بها تلك المنافع عن الطلبة بعد ان نشطوا خمس سنين ابتدأت سنة ١٣١٤ دراسية الداخلة فى سنة ١٣١٥ هجرية وانتهت سنة ١٣١٨ دراسية الداخلة فى ١٣١٩ هجرية ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

ولنرجع الى ما قبل ابطال المكافأة بقليل من الزمن لنذكر ماوقع فيه مما كان تمهيدا لان يحل بالشيخ سليم ماحل به واذا أراد الله أمرا هيأ أسبابه وان ربك لبالمرصاد

فى شهر جمادى الثانية سنة ١٣٢٠ (ستمبر سنة ٩٠٢) توفي المرحوم الشيخ حسن داود شيخ رواق الصعايدة وكان للشيخ سليم صديق حميم اسمه الشيخ أحمد المنصوري فأراد أن يمنحه هذه الوظيفة أو يهبها اياه بلا عوض سوى دفع إلحاحه عنه ولعله يمسك بعدها عن طلب غيرها أو يعوض هو معونته للشيخ بالثناء في المجالس والتكلم عنه في المحافل أو غير ذلك مما لايعلمه الا الله فجمع الشيخ مجلس الادارة في بيته بالبغالة وتذاكروا في

انتخاب بدل الشيخ المتوفى فعرض الرئيس باسم الشيخ المنصوري فلقي من كل الاعضاء عدم الاستحسان ثم عرض بعض الاعضاء اسم بعض علماء الصعايدة فلم يوافق الرئيس عليه وأمر بفض الجلسة وابقاء البت في الامر الى جلسة أخرى وعلم الاعضاء بعد انفضاضها ان الشيخ المنصوري كان موجودا في بيت الشيخ يتربص انقضاء الامر على مايحب فيخرج اليهم شاكرا ماعملوه وبعد نحو أسبوعين جمع الشيخ المجلس ثانية وصرح باسم الشيخ المنصوري مع تبيان لمزاياه على من عداه من كل علماء الصعايدة الذين في هذا الرواق وانه يفضلهم بالجراءة وتخويف طلبة الرواق الاشقياء ولانه معين في وظائف من قبل بعض الواقفين على هذا الرواق فانقلب معه الاعضاء الازهريون (أي ماعدا المفتي والشيخ عبد الكريم) وقالوا بقوله في الشيخ المنصوري وتكونت الاغلبية بهم في انتخابه شيخا على الرواق فصدر قرار المجلس على هذا الوجه بتعيين الشيخ المنصوري شيخا لهذا الرواق في ١٢ جمادى الثانية سنة ١٣٢٠ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٠٢) وكتب الى الداخلية بأن تحدد اليوم لالباسه الخلعة المعتادة وخرج به الشيخ في موكب من العلماء الى الداخلية فلبس الخلعة وعاد به الشيخ وقد حصل بغيته وظفر بمطلوبه

جرت العادة بأن شيخ الرواق الذي له أوقاف يكون هو الناظر عليها فذهب الشيخ المنصوري الى المحكمة الشرعية ليأخذ تقرير النظر على أوقاف الرواق جريا على العادة وكان فيها اذ ذاك الشيخ محمد بخيت صاحب النفوذ الكبير فيها فكتبت المحكمة الشرعية الى ديوان الاوقاف طبقا للائحته التي تقضي بمخابرته عند عزل ناظر أو تعيينه فأجابها الديوان بشيء

قليل اجمالي مما يعلمه في الشيخ المنصوري ولكنه لايمنع من نصبه ناظرا على تلك الاوقاف فلم يرق الشيخ بخيت هذا الجواب وأعادت المحكمة الكتابة الى الاوقاف تسأله تفصيل هذا المجمل وعما كان بينه وبين الشيخ المنصوري من الدعاوى وما كان له من الاعمال في المسجد المجاور لبيته ففهم الديوان غرض المحكمة وهو يحب مجاملتها اتقاء تعنتها معه في بعض الاعمال فكتب اليها كتابا مفصلا قال فيه ان الشيخ المنصوري كان طلب أن يعين في وظيفة مدرس بأحد المساجد فامتنع الديوان عن اجابته لانه أوقعه في مشاكل وفي قضايا سردها في هذا الكتاب فاطمأن الشيخ بخيت وامتنع القاضي عن اعطاء الشيخ المنصوري تقرير النظر على أوقاف الصعايدة وأقام مدير الاوقاف ناظرا عليها وأطلق له التصرف فيها فاضطر بحكم مسالمة المحكمة الى قبول ادارة هذا الوقف الصغير وهو لا يقبل الا ادارة الوقف السمين وبقي الشيخ المنصوري شيخا على رواق الصعايدة بلا أوقاف والديوان ناظراً على أوقاف لا يعرفها ولا قيمة لها في نظره ولا اهتمام له باستغلالها

اما ان الشيخ بخيت صنع بالشيخ المنصوري هذا الصنع فله اسباب منها ان الشيخ المنصوري كان يتعالى عليه ويعرض به فى المجالس ومنها ان الشيخ بخيت كان ذهب الى الشيخ سليم قبل ان يعقد مجلس الادارة لانتخاب الشيخ المنصوري شيخا على الرواق وطلب منه ان يعين فلانا فأشار عليه الشيخ سليم بكتابة محضر من علماء الصعايدة وطلبتهم يطلبون فيه تعيين ذلك الفلان ففعل وكان يظن ان لا مناص بعد من تعيين المطلوب ولكن الشيخ سليما اضمر فى نفسه الشيخ المنصوري فعد الشيخ بخيت

هذا نقضا للعهد واراد ان يقابل هـذا العمل بما عمله فى المحكمة الشرعية حتى لايخجل امام الذين وقعوا على ذلك المحضر وكانوا يظنون ان لاترد له كلمة عندالشيخ سليم

بعد إحالة هـذه الاوقاف على الديوان قدمت شكاوي كثيرة من الشيخ المنصوري الى عدة جهات من جهات الحكومة وكثرت مطاعنه فى الشيخ بخيت وانتهى الحال بأن رفع الى المعية تقريرا ينفي فيه مانسبه اليـه ديوان الاوقاف فصدر الأمر الكريم بأن يرسل هـذاالتقرير الى الديوان ليبحث عنه فأجاب اجابة مطولة حقق فيها مانسبه الى هـذا الشيخ وسرد كثيرا من وقائعه معه فاقتنعت المعية بهذه الاجابة ولم تعر المنصوري بعدها التفاتا ووقر هذا كله فى ذهن الكبار والصغار وتحدث به الناس فى الأندية حتى العامة

تغيظ الشيخ سليم من عمل الشيخ بخيت لأنه أدى الى تعطيـل أعماله ومقاصده ولم يحترم عمل شيخ الجامع ولا مجلس الادارة ولأنه اخجل الشيخ بين العلماء والطلاب فدبت الجفوة الشديدة بين الاثنين وتكلم كل منهما فى أخيـه واذاع الشيخ سليم امتنانه على الشيخ بخيت بأنه هو الذي ساعده فى توجيه كسوة التشريف من الدرجة الاولى اليه فانه سافر الى الاسكندرية وقابل الجناب العالي لاجله لم يكن له من عمل الا استجلاب رضائه العالي عنه واستماحة الاحسان بها عليه فأجابه الجناب العالي الى ماطلبه وعاد من الاسكندرية فأخبر مجلس الادارة برغبة الجناب العالي فى أمر هذه الكسوة فوافق المجلس على ذلك وأصدر قرارا بتوجيهما ولولا سفره الى الاسكندرية لما حصل الشيخ محمد بخيت هذه المزية لأن

بين العلماء من هو اقدم منه واحق واحق بها وأهلها. وبأنه هو الذي ساعده أيضا بمسألة امتحان أخيه الشيخ عمر بخيت فقال انه دون غيره ممن امتحنوا ولكنه أراد ان يدخله في مصاف أرباب الشهادات بين أهل الوظائف الشرعية وألح أخوه الكبير في ذلك فشكلت لجنة الامتحان على ان يكون أخوه عضوا فيها وان يكون له رأي معدود وأكد على ثلاثة من أعضائها بالانضمام اليه على أي حال وهم الشيخ سليمان العبد والشيخ النجدي والشيخ حسن داود لتتكون بهم الأغلبية فكان كذلك ونال الدرجة الثالثة بهذه الأغلبية ولولا ذلك ماوقف أخو الشيخ في صفوف العلماء وكثر قول الشيخ سليم في الشيخ بخيت وامتنانه عليه بها وبغيرها وذكر له من نظائر ما عمله معه ماصنعه مع مشايخ الأزهر السابقين وكل هذا كان يبلغ الشيخ بخيت وهو مصر على رأيه في الشيخ المنصوري حتى لقد تنازل الشيخ سليم بعد اذاعة أقواله السابقة وزار الشيخ بخيت في بيته لعله يرجع الشيخ المنصوري فما قبل وبقي على رأيه فيه

حول الشيخ سليم وجهة سعيه في معونة الشيخ المنصوري الى استرحام الجناب العالي واسترضاء خاطره الشريف عليه ولكن جنابه الفخيم لما يعبأ بذلك لأنه ارتكز في ذهنه كل مافصله ديوان الأوقاف وعلم ان من كانت هذه خلاله لاتليق معونته ثم نقم على الشيخ سليم تهالكه في هذا المسعى ونصحه بأن يرجع عنه وصادف ان الجناب العالي أدى فريضة الجمعة في جامع السيدة نفيسة وكان امر أحد رجال معيته بان يستصحب معه اجابة ديوان الاوقاف على تقرير الشيخ المنصوري ويطلع عليها الشيخ سليم لعله يكف عن طلب معونته ويكلفه بالاستقالة من الرواق

فما كان جواب الشيخ الاان قال بصوت جهوري «هو الشيخ المنصوري كفر ان الله يقبل توبة من تاب حتى من الكفر» فأعرض الجناب العالي عن الشيخ سليم اعراضا رآه كل من كان قريبا من العلماء والمجاورين ولم تنته الصلاة حتى انتشرت الاشاعات وتوقع الناس حدوث تغيير جديد فى مشيخة الازهر الشريف

بعد هذا بقليل احتفل بسفر المحمل « طلعة سنة ١٣٢٠ رجعة سنة ١٣٢١ » وقد روى الراوون وهم ممن كانوا قريبين من المكان المخصص للجناب العالي ويمكنهم مشاهدة كل مايقع انه كان معرضا عن الشيخ سليم اعراضا لم يعهد له معه قبل هذا اليوم وانه لم يجامله حتى بالمجاملة الرسمية وجعل كلامه كله مع القاضي وهذا على عكس ما كان في يوم الاحتفال بتسيير الكسوة الشريفة الى المشهد الحسيني الذي هو قبل هذا الاحتفال بشهر أو أكثر فان الشيخ سليما كان فيه محط نظر الجناب العالي وموضع إكرامه وتبجيله وخطابه الشريف وكان رضي الله عنه كله آذانا مصغية لارفع عبارات التلطف والمجاملة فرحا مسرورا بهذا الاقبال العظيم الذي لم يشاركه فيه سواه مع كثرة الحضور من العلماء والذوات والمعتبرين عدا مولانا القاضي لما اعتراه من الانحراف عقب رجوعه من احتفال فتح الخزان ولم يكن ليخطر على بال أحد من الناس خصوصا من كانوا حاضرين يوم الكسوة فى أنه هذه المدة القصيرة تتبدل الاحوال وتتقلب القلوب الى هذا الحد الذي شوهد فى هذا الاحتفال الاخير ولكن الشيخ قد غلب عليه استغراته فى الاخذ بيد المنصوري ورد كيد الشيخ بخيت ففرط منه مافرط بعد ان نصحه الجناب العالي بأن لايستديم السير على خطته مع

الشيخ المنصوري وأمثاله فقابله الجناب العالي بما استوجبه عمله وأعرض عنه ذلك الاعراض

حدث بعد هذا ان صلى الجناب الخديوي الجمعة فى مسجد آخر وقد جرت عادة كبار السادة العلماء بأن يصلوا جمعتهم حيث يصليها الجناب الرفيع كما انها جرت بأن يعرف فيها من هو المقرب والمحبوب والمبعد والمرضي عنه فكان حظ الشيخ سليم في هذه الصلاة من الاغضاء أكبر من حظه منه يوم الاحتفال بسفر المحمل فرجعوا من هذه الصلاة وهم يلوكون فى أفواههم للشيخ مثالب كانت عندهم من قبلها مناقب ويذيعون عنه قبائح كانوا يعدونها بعينها مدائح ويبشر بعضهم بعضا بقرب انقضاء زمن مشيخته وكثرت المنامات وتسابق راؤوها ومؤوّلوها الى اذاعة ما رأوا وما أولوا لعله يصل الى من سيولى المشيخة بعده ولم يلتفت أحد منهم الى استطلاع جلية الأمر ولا الى استكناه السر الذي قلب حال الشيخ واقتصروا على توقع عزله وتكلموا فى أمور كانت تجري على ما يقولون فى امتحان التدريس فقالوا ان الشيخ كان ينتقي أشخاصا لم يجىء دورهم فيفضي الى بعضهم بموضوعات الامتحان قبل تعيينها فى زمن فسيح ليذاكروها فى زمن فسيح حتى ينجحوا قطعا في الامتحان وقالوا ان ذلك وقع منه لكثير من الطلبة تمهيدا الى امتحان أحد أولاده على هذا الطريق وتكلموا كذلك فى أمر كساوي التشريف المظهرية فقالوا ان آخذيها فى زمنه زاد عددهم عما تقتضيه الحال وان الذين أخذوها فى منه ليسوا كلهم ممن ينطبق عليهم القانون

﴿ استطراد فى إحصاء اصحاب الكساوي المظهرية في ١٠ سنين ﴾

وعلى ذكر هذه الاقوال تبين هنا عدد الذين أخذوها فى زمن الشيخ حسونه والذين أخذوها فى زمن الشيخ سليم والذين أخذوها فى زمن السيد علي البيلاوي فزمن الشيخ حسونة من أول توكيله الى آخر فصله أربع سنوات وستة أشهر تبتدىء من ٦ ديسمبر سنة ١٨٩٤ وتنتهي فى أوائل يونيه سنة ١٨٩٩ والذين أخذوا كساوي التشريف المظهرية فى هذا الزمن كله أربعة أشخاص لاغير وكلهم ينطبق عليهم القانون تمام الانطباق وزمن الشيخ سليم من أول تعيينه الى آخر فصله ثلاث سنوات وسبعة أشهر ونحو عشرون يوما تبتدىء من ٦ يوليه سنة ٩٩ وتنتهي فى أواخر فبراير سنة ٩٠٣ والذين أخذوا كساوي تشريف مظهرية فيه سبعة وعشرون شخصا وفيهم من لا ينطبق عليه القانون انطباقا تاما وزمن السيد على البيلاوي سنتان ونحو عشرين يوما تبتدىء من أول مارس سنة ٩٠٣ وتنتهي بعد نصف مارس سنة ١٩٠٥ والذين أخذوا كساوي المظهرية فيه أربعة عشر شخصا وكلهم ممن ينطبق عليهم القانون من كل الوجوه

﴿ تتمة الكلام فى مشيخة الشيخ سليم ﴾

وما زال القوم في مثل هذا المرج والهرج أياما ليس لهم الا ذكر الشيخ سليم بمثل هذه الأحوال حتى بلغ معظمها المسامع العلية فازداد الجناب العالي تأثرا على تأثره ولم يبق الا فصل الشيخ سليم من وظيفته فصدر الأمر الكريم بعزله منها فى أواخر شهر ذي القعدة سنة ١٣٢٠ أواخر شهر فبراير سنة ٩٠٣ فعاد الشيخ بذلك الى الفقر بعد الغنى والى الضعة بعد الارتقاء والى الانزواء بعد ذلك الاستعلاء وهكذا كان هذا

الشيخ بعد ذلك الذي سمعت وهكذا كان نزوله وهكذا كان بدأ زمن مشيخته وهكذا كان مآله والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء

بعد عزل الشيخ سليم فكر الجناب العالي فيمن يصلح للمشيخة الأزهرية وأشرك معه بعض من يثق برأيهم من حاشيته الكريمة فجاء اسم الشيخ حسونة ليعاد اليها ولكن رؤي ان فصله الاول كان لامور سياسية فربما عارض فيه أهل الحل والعقد وبالفعل أظهر جناب اللورد كرومر رأيه وأبلغ الحكومة انه يعارض قطعيا فى تعيين هذا الشيخ ثم جاء بعده اسم الشيخ محمد بخيت وكان اذ ذاك عضوا في المحكمة الشرعية العليا فتكلم فيه النظار بصوت واحد وقالوا ان له في وظيفته أشياء وطلب بعضهم تحقيقها فقال الآخرون لسنا الآن فى المحكمة الشرعية ولكننا فى الازهر ولا موجب للتحقيق الآن ثم جاء اسم الشيخ أحمد الرفاعي المالكي ثم اسم الشيخ أمين المهدي فذكر لكل منهما موانع وقد أمضى أهل الازهر يومهم وليلتهم وهم بين بيت الشيخ بخيت والشيخ الرفاعي والشيخ المهدي يهنؤون بالمنصب الجديد وكلما سمعوا بأن الحالة تحولت عن فلان الى فلان انصرفوا عن الاول وتحولوا الى الثاني ولم ينتظروا الى أن يثبت الامر جليا ويصدر الامر رسميا لئلا تفوتهم المبادرة باظهار علامات الاخلاص ثم جاء بعد هذا اسم السيد علي البيلاوي نقيب الاشراف اذ ذاك فصادف استحسانا عاما ولم يلاق اعتراضا من أحد ما فصدر الامر العالي بتقليده هذا المنصب الجليل فى ٢ ذي الحجة سنة ١٣٢٠ أول مارس سنة ١٩٠٣ وانتهى بتعيينه كل اشكال

السيد علي البيلاوي

أول عمل عمله السيد علي البيلاوي هو النظر فى كل أعمال مجلس الادارة الماضية وما وضعه من القوانين والقرارات التي تعتبر قاعدة لعمل مستديم وتعرف أحوال المشايخ وما لكل منهم من المرتبات أو المميزات وتواريخ انتظام كل منهم فى سلك العلماء فاجتمع المجلس مرات كثيرة لقراءة القوانين والقرارات المتعلقة بالازهر أو بما ألحق به من أماكن التدريس فى القطر المصري فعلم النافذ منها والمعطل وسبب تعطيله وتقرر الرجوع الى العمل بالموقوف من تلك القرارات سواء كان فى أمر الكتب أو طرق التعليم وقد استطلع المجلس من هذا العمل كل الخير واستبشر أعضاؤه بما رأوه فى هذا الاستأذ من قوة الادارة ومحبة النفع والصدق في النية والاخلاص فى العمل ورجوا أن تكون كل أعماله بعيدة عن الهمجية مقيدة بالنظام فاجتمعت كلمة الكل على قلب رجل واحد وجدّوا فى عملهم على غاية من الوئام والوفاق. بعد هذا اجتمع المجلس للنظر في أمر مبلغ المكافآت التي أبطلتها مساعي الشيخ السابق ليستعمل فى جهة أخرى من جهات منافع الجامع ومالا يدرك كله لا يترك كله وقد كان ديوان الاوقاف كتب الى الازهر قبل فصل الشيخ السابق بنحو عشرين يوما بتاريخ ٧ فبراير سنة ٩٠٣ الموافق لشهر القعدة سنة ٣٢٠ نمرة ٦ يعلمه بإلغاء مكافآت الطلبة ويبلغه قرار المجلس الاعلي الذي انعقد فى أخريات ديسمبر سنة ٩٠٢ و٢٩ رمضان سنة ٣٢٠ تحت رئاسة الجناب العالي الخديوي لتقرير ميزانية سنة ١٩٠٣ ومضمون هذا القرار (ان مدير الاوقاف يفاوض مشيخة الازهر في وضع طريقة لاستعمال هذا المبلغ فيما يضمن انجاح التعليم

في العلوم الفقهية والشرعية ثم تعرض هذه الطريقة من قبل مشيخة الازهر على المجلس الاعلى بديوان الاوقاف)

تأخر العلوم الشرعية بالازهر

وقد علمنا فى ذلك الوقت ان الجناب العالي هو الذي اقترح على أعضاء المجلس الاعلى أن يصرف هذا المبلغ فى هذه السبيل لانه رأى ان العلوم الفقهية والشرعية محتاجة الى التقدم والترقي فى تعليمها وطريقة تدريسها فى هذا المكان الذي هو أحق أمكنة العلوم بنجاحها فيه ونعما هذا الرأي العالي فان أكبر عالم الآن فى الازهر اذا سئل عن مسألة فقهية احتاج الى مراجعة الكتاب ولا فرق والحالة هذه بينه وبين أحد الطلاب والقليل من الكثير هو الذي يمكنه مراجعة الكتب واستخراج الاحكام من مظانها وقد يختلط الامر على الكثيرين عند المراجعة لعدم وضع الكتب على قاعدة يسهل معها الرجوع الى المسائل فى أبوابها على كل الناس وبعض الكتب ان لم نقل كلها يستطرد المسائل فتوجد أحكام الاجارة فى باب العارية وتوجد أحكام الوقف فى باب الوصية وأحكام النفقة فى الحضانة والرضاع وحقوق الزوجية فى الحج والعمرة الى غير ذلك من أنواع الاستطرادات فان لم يكن العالم على ذكر من الابواب وما تتضمنة من المسائل الاصلية والمسائل الاستطرادية تعسر عليه أخذ الاحكام في الحوادث التي تطرأ كل يوم وهاهم قضاة المحاكم الشرعية الذين تتكرر عندهم الحادثة الواحدة وأمثالها فى كل شهر عدة مرات يحتاجون فى كل مرة الى مراجعة الكتاب ولا يتذكرون الباب الذي وجدوا فيه الحكم فيطول بهم البحث ويضيعون

فيه جزءا كبيرا من الزمان

والجناب العالي حفظه الله يعلم ذلك كله وأكثر منه ويهمه بالطبع أن تتقدم فنون الفقه والفنون الشرعية كالتفسير والحديث والاصول والتوحيد اذ ليس فى الازهر كله من يكون قدوة في كل هـذه العلوم بتمامها فلذلك اقترح هذه الطريقة وهي صرف ستمائة الجنيه التي كانت للطلبة فى انجاح هذه العلوم وتحسين طريقة التعليم فيها حتى لا تبقى على ماهي عليه في الازهر من القصور والتقصير

تداول المجلس فى وضع تلك القاعدة فرأى انها تحتاج الى زمن طويل ورأى انه اذا أرجأ صرف المبلغ حتى توضع القاعدة ضاع منـه جزء على الازهر بمرور الزمان وذلك لان ديوان الاوقاف ينتهز فرصة تأخير أي عمل له مرتب من النقود زمنا ما فيضيف ما يقابل هذا الزمن من النقود الى حسابه ويجعله من توفيراته فلا ينتفع به صاحبه ولا العمل المقرر له بشيء وقرر المجلس ان السـيد البيلاوي يتشرف بمقابلة الجناب العالي ويعرض استعمال هذا المبلغ للعلماء موقتا حتى توضع القاعدة التي استحسنها جنابه الفخيم فكان كذلك وعرض على المسامع الكريمة فأجابه اليه وجاء بذلك كتاب من رئيس الديوان الخديوي الى مشيخة الازهر بتاريخ ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٢٠ و٢٢ مارس سنة ١٩٠٣ نمرة ٢٤ ومضمونه (ان الجناب العالى وافق على ماراه شيخ الجامع الازهر من توزيع المبلغ على الطريقة المدونة فى مادتي ١٤ و١٥ من قانون المرتبات في الازهر) فاجتمع المجلس في يوم ٢٦ مارس المذكور وقرر صرف هذا المبلغ على هذا الوجه مؤقتا الى أن توضع تلك القاعدة التي استحسن الصرف عليها الجناب العالي وهي طريقة إنجاح

العلوم الفقهية والشرعيـة وان كل ما ينحل منه بعد وضعها يصرف على موجبها وانتهت الحال فى تلك المكافآت بفـرح من أخذوها من العلماء وخمود من فقدوها من الطلاب * مصائب قوم عند قوم فوائد * كما هي قاعدة هذا الوجود

تأخر اللغة العربية فى الازهر

على ذكر ما استحسنه الجناب العالي من تحسين طريقة التعليم فى العلوم الفقهية والشرعية نذكر ما كنا نسينا ذكره فى موضعه وهو ان مجلس الادارة نظر - ولا أدري فى أي زمن نظر أفى أخريات أيام الشيخ حسونة أم فى أوليات أيام الشيخ سليم والظن الغالب انه فى زمن الثاني - نظر فى حال العلوم العربية فرأى انها متأخرة جدا فى الازهر وان معلميها ومتعلميها سواء فى قلة مادتها عندهم وفى عدم التصرف بتطبيق العلم علي العمل فيها وفى الغلط الفاحش عند الكتابة وفي عدم امكان مراجعة المعجمات وفي التخبط اذا قرأوا ما يعرض فى كتب النحو من الشواهد العربية مع ان اللغة هي اس الدين وقوام أصوله التي هي تفسير القرآن والاحاديث ومن العار أن يكون لازهر وهو منبع العلوم الدينية خلوا من المتضلعين فى هذه فى اللغة وآدابها وتاريخها فاقترح أن يطلب من ديوان الاوقاف مبلغا لترقية التعليم فى هذه العلوم وكتب قراره بذلك مفصلا فيـه الاسباب فعرض ديوان الاوقاف على المجلس الأعلى الذي يعقد آخر كل سنة تحت رئاسة الجناب العالي فوقع هذا الطلب من لدن جنابه الفخيم أحسن وقع واستحسنه غاية الاستحسان لتحققه من أن هذه العلوم متأخرة فى الازهر من زمن

مديد فأمر بأن يوضع في ميزانية العام المقبل مائة جنيه سنوية بهذا المقصد الجليل وكتب ديوان الاوقاف الى الازهر يعلمه بأن له مائة جنيه يستعملها فى هذا الباب فبقي المبلغ المقرر لهذه العلوم أول سنة بلا صرف لمعارضة الشيخ سليم في تعيين من يؤهله عمله لتولي هذا الاصلاح وأضافه ديوان الاوقاف الى حسابه وفى السنة الثانية أعطي منه ثلاثون جنيها في السنة لعالم رؤي فيه انه يمكنه تدريس شيء من هذه العلوم ورضي الشيخ بتعيينه فشرع يقرأ الكامل للمبرد ولم يكمله الا فى سنين ولم يوجد معه ثان يساعده وفى كل سنة يأخذ ديوان الاوقاف السبعين جنيها الباقية لانها لم تصرف فيما وضعت لأجله لعدم من يقوم من أهل المحل بهذا العمل ويرى العلة أنه لا يليق تعيين واحد من غير أهله ممن تعلم فى المدارس ليعلم هذه العلوم لما فى ذلك من العار فالنتيجة من هذا ومما قبله ان هذه العلوم وهي العلوم الفقهية والشرعية وعلوم اللغة العربية كلها متأخرة فى الازهر محتاجة الى ما ينجح التعليم فيها وان الجناب العالي نفسه متحقق من ذلك ولهذا تفضل عليهم بالمادة وأظهر استحسانه لترقيتها ولكن العمل غريزة فى النفس يمنحها الله لمن يشاء من عباده وفاقد الشيء لا يعطيه

الحاق الاسكندرية فى التعليم والنظام بالأزهر

فى ٢٩ المحرم سنة ١٣٢١ و ٢٧ ابريل سنة ١٩٠٣ صدرت الارادة السنية بالحاق التدريس والامتحان في ثغر الاسكندرية بالجامع الازهر ومضمونها (ان الجناب العالي وافق ارادته العلية ان تكون الاسكندرية ملحقة بالأزهر فى التدريس والعلوم والامتحان وان مجلس ارادته يضع لها القوانين

والنظامات ويرتب درجات العلماء الموجودين فيها وقت صدور هذه الارادة ويحصر الاماكن التي تدرس فيها العلوم هناك وان يكون ترتيب درجات علمائها بحضور ثلاثة من مشهوريهم الأقدمين) فبلغت نظارة الداخلية الازهر هذه الارادة ولم يكن الا ان سافر شيخ الجامع الازهر ومفتي الديار المصرية الى الاسكندرية وشكلا لجنة تحت رئاسة شيخ الازهر من أكابر علماء الاسكندرية ودعا اليها الشيخ أحمد باشا ليعلم هل يقبل ان يكون الجامع الانور الموقوف للتدريس من قبل جدهم الاعلى خاضعا لهذه النظامات الجديدة فى الاسكندرية أم لا فتردد في الامر أولا ثم عاد اليهما وامضى على المحضر بأنه قابل هذه التنظيمات وان مسجد جده تسري عليه الاحكام التى توضع لها ثم اشتغلت اللجنة بعد ذلك فى حصر العلماء الموجودين وجعلت عمدتها فى عملها قائمة وقف الغزي الذي اشترط واقفه ان يصرف جزء من ريعه الى العلماء ودفتر الجامع الأنور التابع لوقف أولاد الشيخ لانه لم يكن ليدرج فى قائمة وقف الغزي مستحق على انه من العلماء الا بعد امتحان وإذن بالتدريس ممن له الولاية في ذلك ولان دفتر الجامع الأنور يقيد فيه من يؤذن له بالتدريس على ماوضعه واقفه من القواعد سواء كان بالامتحان والاختيار المصحح لصدور اذن شيخه للطالب بالتدريس فيه فكل من اندرج فى أحد هذين النوعين فقد حاز صفة العالمية في ذلك الثغر فله حق اطلاق هذا الاسم عليه فيه أما ترتيب درجاتهم (أولى وثانية وثالثة) فكانت عمدة اللجنة قد طلبت التثبت من حالة العالم في العلم والاشتغال به ومقدار عمله بالسؤال من أعضاء اللجنة الاسكندريين لانهم أعرف بأنفسهم ودرجة الاشتغال لا تعرف الا منهم فلا يعول فى

تقدير الدرجة للعالم الا على أقوالهم خصوصا وانهم من المشهورين ولهم على معظم علماء الثغر المشيخة في العلوم

أمضى الشيخان فى الاسكندرية ثلاثة أيام ثم عادا ومعهما محضر عملهما فاشتغل مجلس الادارة بتقرير العلماء فى الاسكندرية وحصرهم فى عدد مخصوص وترتيب درجاتهم العلمية فصدر قراره بتاريخ ٢ ربيع الآخر سنة ١٣٢١ (أواخر يونيه سنة ١٩٠٣) قاضيا بحصر عدد العلماء الاسكندريين فى سبعة وأربعين عالما وان منهم أحد عشر فى الدرجة الاولى وتسعة عشر فى الدرجة الثانية وسبعة عشر فى الدرجة الثالثة وتضمن هذا القرار أيضا أن لا يدرج فى سلك علماء الاسكندرية بعد أولئك المحصورين الا من ينجح فى امتحان التدريس على القاعدة الجديدة التي يوضع لها النظام الجديد وان هؤلاء العلماء المحصورين يدرسون فى الاسكندرية وغيرها من أماكن التدريس فى القطر المصري (عدا الجامع الازهر) وان من أراد منهم أن يدرس فى الازهر فعليه الدخول فى امتحان التدريس فيه وان من يتقدم لهذا الامتحان من علماء الاسكندرية يقدم على غيره من كل طالبيه وحدد فى هذا القرار ما يدرسه أهل كل درجة فى الاسكندرية من العلوم المتداول تدريسها فيها

الشيخ محمود باشا والشيخ احمد باشا

ولما كان تنفيذ هذه الاحكام يتوقف على وجود شيخ للعلماء هناك وكان لاولاد الشيخ ابرهيم باشا المنزلة الرفيعة بين أولئك العلماء لما لهم من الاوقاف ولمكانتهم من الثروة وقدم بيتهم فى العلم رأى مجلس

الادارة ان يعهد بتنفيذ هـذه الاحكام الى أكبر أولاد الشيخ الثلاثة فقرر تعيين الشيخ محمود باشا شيخا لعلماء الاسكندرية وتعيين الشيخ أحمد باشا وكيلا له لانه كان في حالة شيخوخة لا يتمكن معها من ضبط الاعمال وأرسلت مشيخة الأزهر هـذه القرارات الى الشيخ ووكيله وعهدت اليهما بتنفيذها وانتظرت الجواب بانهما سيعملان بما تضمنته هذه القرارات من الاحكام

ثم اشتغل مجلس الادارة بوضع قانون لسير التدريس والامتحان في الاسكندرية كما وضعها لغيرها من الاماكن الملحقة به وبعد الفراغ من وضعه رأى شيخ الجامع تعيين أحد أعضاء الادارة الأزهرية ليذهب الى الاسكندرية ومعه هـذا النظام الجديد فيتذاكر فيه مع شيخ العلماء ووكيله هناك حتى اذا كان لهما عليه ملاحظات أصلح الحال فيها قبل التصديق الانتهائي عليه فكان كذلك وذهب هـذا العضو في شهر أغسطس أو سبتمبر من سنة ١٩٠٣ واشترك مع الشيخ أحمد باشا في تلاوة ذلك النظام فلم يجد من ملاحظاته عليه الا ما يضمن المحافظة على كيان أوقاف أولاد الشيخ والتوقي من ان تمس بمحاسبة أو مراقبة من قبل المشيخة الازهرية ثم لاحظوا على قرار حصر العلماء انه ترك فيه ستة ممن يصح ادراجهم في أولئك العلماء وان ترتيب درجات العلماء يحتاج الى التعديل لأن بعضهم اعطي الثالثة وهو يستحق الثانية مثلا هذه كل ملحوظات أولاد الشيخ على النظام والقرارات وكلها أمور نفسية في أشياء شخصية كما هي القاعدة عند أهل العلم الشريف الآن فبحث معهم مندوب المشيخة فيما طلبوه فتبين له بمراجعة دفاتر مسجدهم والتحقق من حالتها ان أولئك الستة الذين تركوا

فى حصر العلماء لهم الحق حقيقة فى أن يدرجوا في سلكهم فوعدهم بادراجهم بمجرد رجوعه الى مصر وأما تغيير الدرجات لبعض أولئك المحصورين سابقا فلم يوافقهم عليه لان التغيير فى البعض بلا سبب يستلزم اجابة من يطلب تغيير درجته في المستقبل والا كان ترجيحا بلا مرجح ثم عاد مندوب المشيخة الى مصر وعرض الأمر على الشيخ فقدمه الى مجلس الادارة وهو أصدر قراره بجعل هؤلاء الستة من العلماء وان يكون واحد منهم فى الدرجة الثانية والخمسة فى الدرجة الثالثة كما اتفق عليه المندوب مع أولاد الشيخ باشا فصار عدد علماء الاسكندرية الذين يسري عليهم حكم القرار السابق ثلاثة وخمسين احد عشر درجتهم أولى وعشرون درجتهم ثانية واثنان وعشرون درجتهم ثالثة وتاريخ هذا القرار ٢١ ذي الحجة سنة ١٣٢١ و٨ مارس سنة ١٩٠٤

بين هذا القرار الاخير وبين القرار السابق بحصر العلماء وترتيب درجاتهم نحو ثمانية شهور وتسعة عشر يوما وهو زمان طويل كان يصح ان لا يستغرقه كله هذا العمل القليل ولكن كان لهذا التطويل أسباب لا مندوحة عن ذكرها مع الاختصار بقدر الامكان

لما صدر القرار الاول بحصر العلماء وتعيين الشيخ محمود باشا شيخا لهم والشيخ أحمد باشا وكيلا له انتظرت مشيخة الازهر جوابهما بالقبول ان لم يكن بالشكر والامتنان فطال أمد هذا الانتظار وفكرت فيه المشيخة الازهرية ومجلس ادارتها ولكنها لم ترد أن تكون البادئة بمؤاخذتهما على هذا السكوت والتمست لهما المعاذير فيه وعينت مندوبها لعله يغير من حالهما ويكشف عما نواياه فيتفق الطرفان على حل تكون فيه مصلحة العموم

كان كل هذا توقيا من الدخول فى مشاكل وطلبا لتقرير الهدو والسكينة فى طائفة العلماء ولكن الشيخين الاسكندرانيين لم يرقهما هذا الصنيع من رأسه لانهما ظنا فيه انه يقلص سلطان أولاد الشيخ عن أولئك العلماء ويجعلهم تابعين مرءوسين بعد ان كانوا رؤساء متبوعين ولم يلتفتا الى أن أحدهما قد قبل هذه الرئاسة الحديثة من قبل وما كانوا فى قبولها بملزمين ولا بمجبورين وقد عظم فى صدور أولاد الشيخ باشا بعض المخلصين لهم من العلماء الازهريين وهو صديقهم الحميم ووسوس لهم الشيطان ان في تبعيتهم هذه حطا من كرامتهم وتصغيرا لقدرهم بين الناس فقبلوا هذا الوسواس على العين والراس لمصادفته حاجة فى النفوس وأصروا على عدم الامتثال والامساك عن اجابة الازهر لئلا يعتبرها قبولا منهم فيصعب عليهم التخلص من هذه التبعية الجديدة وقد وجدوا من مجاملة الازهر لهم معينا على مقصدهم فلم يكترثوا بجميله في تطويل مدة الانتظار ولم يقابلوه على تعيين مندوبه للمناقشة معهم فى نظامهم الا بالنكران

وقد صادف فى اثناء هذه الفترة ان انحلت بعض كساوي التشريف العلمية بموت بعض العلماء فقرر مجلس الادارة من باب المجاملة لاولئك المشايخ ولعلهم يؤثر فيهم الجميل منح بعض هذه الكساوي لبعض العلماء الاسكندرانيين لانهم صاروا من الازهر فيما عدا التدريس فيه الا بالامتحان وصدرت الاوامر العلية بمنحهالهم كما قرره المجلس وجاء أول السنة الافرنكية فأرسلت مصلحة السكة الحديدية رخص السفر للعلماء بنصف أجرة الى مشيخة الازهر لتوزعها على أربابها فكان منهم أولئك الاسكندرانيون فأرسلت الرخص الخاصة بهم وفيهم أولاد الشيخ الحائزين للكساوي العلمية من

قبل الى شيخ علماء الاسكندرية ليعطيها الى أربابها ويعلم المشيخة بذلك فما كان جواب أولاد الشيخ الا أنهم أخذوا الرخص الخاصة بهم وأعادوا الرخص الخاصة ببقية العلماء هناك الى مشيخة الازهر معلنين بأنهم غير مأمورين للازهر ولا هم بالتابعين له فأرسلتها المشيخة الى المحافظة (حكومة الاسكندرية) وكلفتها بأن توزعها على أربابها هناك

ثم صادف ان أخاهم الاكبر شيخ العلماء قد انتقل بعد ذلك الى رحمة الله وكان معه كسوة تشريف من الدرجة الاولى كاخيه الشيخ أحمد باشا ومع أخيهما الثالث الشيخ محمد باشا كسوة تشريف من الدرجة الثالثة فقرر مجلس الادارة من باب الزيادة فى المجاملة بعد تلك المقابلة وليعرف أولاد الشيخ باشا انهم لا يزالون منظورين من الازهر بعين الاحترام والتوقير أن تعطى للشيخ محمد باشا كسوة التشريفة من الدرجة الثانية لانه لا يصح ان يترقى من الثالثة الى الاولى دفعة واحدة وان تعطى كسوته الثالثة الى بعض العلماء الاسكندرانيين فصدر الامر العالي بذلك كما قرره المجلس وأرسلت مشيخة الازهر الاعلام بذلك ورخصة السكة الحديدية اليهما من طريق محافظة الاسكندرية لانه لم يعين شيخ للعلماء بدل أخيه المرحوم وكان فى العزم تعيين الشيخ احمد باشا لهذا المنصب الجليل فكتب الشيخ محمد باشا بمشورة أخيه بالطبع الى التشريفات الخديوية يتنازل عن هذه الكسوة الثانية لانها جاءته من قبل الازهر وهو لا يرضى بأن يكون تابعا له ثم كتب الى محافظة الاسكندرية يبلغها ذلك ويطلب منها أن تبلغه الى الازهر وانه لا علاقة بين أولاد الشيخ فى الاسكندرية وبين الازهر بوجه من الوجوه وأرسل اليها رخصة السكة الحديدية مع كتابه هذا لتعيدها

الى الازهر ثم كتب الى مصلحة السكة الحديدية بأنه ليس من حاملي الرخص الذين يسوغ لهم النزول فى قطاراتها بنصف أجرة فلم يسع الازهر بعد هذا كله الا أن صرف الكسوة الثانية لغيره من المستحقين الازهريين وقد كان صرف كسوته الثالثة التي انحلت عنه من قبل وأصبح الشيخ محمد باشا بلا كسوة وانقطعت الصلة بين هاتين الجهتين العلميتين وتم للشيطان مادبره لهما من المكيدة على ما جرت به العادة من أن وساوسه تكون فى أهل العلم دائما مقرونة بالنجاح خلافا لما يرجى منهم لانهم أولى بمخالفة النفس والشيطان ولكن هكذا قدر فكان

جرى هذا كله واتسعت دائرة الشقاق والانشقاق فى ظرف تسعة وثلاثين يوما أي بين يوم ٨ مارس سنة ٩٠٤ الذي هو تاريخ القرار الصادر باجابة اولاد الشيخ باشا الى مطلبهم وهو تقرير الستة العلماء الذين كانوا متروكين فى قرار الحصر الاول وبين يوم ١٦ ابريل سنة ٩٠٤ الذي هو يوم اختيار شيخ جديد لعلماء الاسكندرية وبيان ذلك كما يأتي

الشيخ محمد شاكر

ان الله تعالى قد لطف بعباده العلماء وأراد ان لا يبقي حالة الاسكندرية على ماهي عليه من الخلف وتعطيل الأعمال فساق الشيخ محمد شاكر قاضي قضاة السودان الى مصر بالاجازة فجاء اليها وليس فى نفسه الا الاستراحة من حر السودان ومن العمل فيه أيام شدة القيظ ولم يكن يخطر على فكر أحد من شيخ الازهر ولا أعضاء مجلس ادارته انه بقدمه ينحل هذا المشكل لانه فى وظيفة عالية بالسودان مرتبط فيها برأي غير رأي مصر والمصريين ولكن الحاجة تفتق الحيلة كما يقال ولاجلها فكر فيه بعض أعضاء المجلس

وجس نبضه فوجد منه ارتياحا للقبول فأشار عليه ان يعمل ليصل الى هذه الغاية فقام بالامر خير قيام ومهد لذلك باسترضاء الجهتين جهة السودان لتوافق على نقله منها وجهة مصر لترضى بتعيينه شيخا لعلماء الاسكندرية وكلل سعيه فيهما بالنجاح فقرر مجلس الادارة فى ١٦ ابريل سنة ٩٠٤ انتخابه لهذه الوظيفة الجليلة وان يكتب الى نظارة الداخلية لتستصدر الامر العالي بذلك فكان ماطلبه المجلس وصدر الامر العالي بتعيينه شيخا لعلماء الاسكندرية فى يوم ١٠ صفر سنة ١٣٢٢ و ٢٦ ابريل سنة ٩٠٤ وانحل ذلك المشكل العظيم

عض أولاد الشيخ باشا بعد ذلك بنان الندم فانه لم يكن ليمر على خاطرهم ماساقه الله من حل هذه العقدة وعادوا على الشيطان بالسخط وعلى انفسهم باللائمة لقبولها وساوسه ولكن هذا لم يكن بالنافع فقد فات وقته وما مضى لايعود

قام شيخ علماء الاسكندرية الجديد بعمله احسن قيام لما فيه من الفطنة وشدة الذكاء ولعلمه بما يجب لهذا الزمان الحاضر وعضده مجلس الادارة الأزهرية وشيخ الأزهر اكبر التعضيد وسهل له الطريق فى استعمال فكرته ولم يقيده بنظام سوى نظام الازهر نفسه ونسخ له صور القوانين والقرارات التي يجري عليها العمل المستمر وقرر له كل ما طلبه في سير الأعمال وضبط نظامها وتكليف العمال بما يطلبه منهم فامضى بقية سنته فى ترتيب وتنظيم وفي تعويد العلماء على العمل وضبط المواعيد والمواظبة على إلقاء الدروس واستصدر أخيرا من مجلس الادارة قرارا بحصر المساجد التي يكون فيها التدريس فى ثمانية مساجد ليس مسجد أولاد الشيخ ابرهيم

باشا منها والحكمة في ذلك ظاهرة جدا لانه يجب ان لا يوجد معه من يشغله عن الجد فى العمل وان تزول عوائق المعارضات من بين يديه فأصدر المجلس هذا القرار المطلوب وبه استراح خاطر شيخ العلماء الجديد والمقصد الاكبر والساعد القوي للازهر وللاسكندرية هو صاحب الفضل والنعم المتوالية على الجهتين الجناب العالي الخديوي فانه قد أظهر ارتياحه واستحسانه لما بذله شيخ علماء الاسكندرية من الجهد فى تغيير وجهة التعليم فيها من القديم الى الحديث

وأظهر رضاءه العالي عن الازهر لتعضيد هذا الشيخ في مقاصده ونقل التعليم من حالة الهمجية إلى حالة النظام والدخول بالعلم والعلماء والطلاب فى باب العلوم التي يقتضيها هذا الزمان

وفي آخر السنة الدراسية الموافق تقريبا لاخريات سنة ١٩٠٤ قدم شيخ علماء الاسكندية تقريرا الى مشيخة الجامع الازهر (نشرته جريدة المؤيد فى حينه) فصل فيه اعماله في تلك المدة القصيرة وهي نحو ستة أشهر تفصيلا تضمن بيان أحوال العلماء والطلبة وما كانوا عليه وما صاروا اليه وما قرىء فى تلك المدة من العلوم وكيفيات التدريس ومواعيده وأمكنة وأنواع العلوم التي قرئت هناك ومن اختارهم من العلماء لتدريس كل علم منها وختمه بان لا بد من ايجاد نقود كافية لكي يكمل الغرض المطلوب ويتمكن من إلزام العلماء والمتعلمين بالنظام لانه يستحيل تقدم الاعمال بغير نقود فوقع تقريره هذا عند مجلس الادارة أحسن الوقع وتحقق ان العمل فى الاسكندرية ستوصل الى ما يرجوه من نفع المتعلمين وكلف شيخ العلماء بأن يبين حاجته من النقود ويضع لصرفها ميزانية مضبوطة فيعاونه فى

تحقيق أمله بطلبها من لدن الجناب الكريم ففعل ما كلف به في أقرب زمن وقدم منه نسخة الى الجناب العالي ثم قدم نسخة أخرى الى مشيخة الازهر فلم يكن غير قليل من الزمن حتى وردت النسخة المرفوعة من الجناب العالي على الازهر مع كتاب من رئيس الديوان الخديوي مطلوب فيه نظرها بمجلس الادارة وتصديقه عليها بعد البحث وتحققه من الحاجة الى ما فيها فبحث فيها المجلس ورآها كلها موافقة للصواب فاقرها على ماوضعت وصدر قراره الرسمي بذلك في يوم ٢٨ شعبان سنة ١٣٢٢ و٦ نوفمبر سنة ١٩٠٤ وأبلغ هذا القرار في يوم صدوره الى ديوان الاوقاف ليقرر المبالغ المطلوبة فى ميزانية سنة ١٩٠٥ المقبلة أما مقدار المبلغ الذي طلبه الشيخ محمد شاكر وأقره مجلس الادارة فهو ٤٣٧٤ جنيها مصريا فى العام وقد أقر عليه المجلس الاعلى بديوان الاوقاف المنعقد تحت رئاسة الجناب العالي حسب العادة وأدرج فى ميزانية سنة ١٩٠٥ وجاء بذلك كتاب الى الازهر وهو أبلغ الخبر الى شيخ العلماء فى اواخر ديسمبر سنة ١٩٠٤ وكلفه أن يضع لصرف هذا المبلغ قاعدة منتظمة حسب مايراه مفيدا للعلم والتعليم

وضع شيخ علماء الاسكندرية ميزانيته وجعل فيها موضعا لأربعة من علماء الازهر ليكونوا عونا له على ادخال العلوم الحديثة التي تعلموها فى الازهر بالاسكندرية فضلا عن تعليم العلوم الدينية المتداولة فى الازهر على الطريقة التي تضمنها قانون الجامع الازهر وقرارات مجلس ادارته فيكون تعليمها مفيدا للطلاب وخصص قسما من المبلغ المقرر له ليصرف فى جرايات للعلماء والطلاب وقسما منه لاسكان المجاورين وقسما بعنوان مرتب شهري للعلماء على اختلافهم فى الدرجات وقسما بعنوان معونة لبعض

العلماء الفقراء غير المشتغلين حق الاشتغال فجعل مرتب العالم الازهري من الاربعة الذين طلبهم منه ثمانية جنيهات فى الشهر ومرتب العالم من الدرجة الاولى الاسكندرانية خمسة جنيهات ومرتب العالم من الدرجة الثانية منهم أربعة جنيهات ومرتب العالم من الدرجة الثالثة منهم ثلاثة جنيهات ومرتب العالم من ذوي المعونة منهم جنيها واحدا وهـذا عدا الجرايات وأرسـل ترتيبه هـذا مع جدول ببيان الدروس التي تلقى في العام الدراسي المقبـل (الذي نحن فيه الآن) وأمكنتها ومدرسيها وأوقات تدريسها هناك الى الازهر فبحث فيه مجلس الادارة بحثا مدققا وأصدر قراره مصدقا عليـه بتمامه فى يوم ٨ القعدة سنة ١٣٢٢ و١٤ يناير سنة ١٩٠٥ ثم انتخب له العلماء الازهريين من أفضل علمائه الذين تخرجوا منه حديثا بعد دخول العلوم الحديثـة فيه وقرر أن تبقى مرتباتهم الازهرية معهم مضمومة الى المرتب الاسكندري وسافروا الى الثغر الاسكندري قبيل مسامحة عيد الاضحى وهاهم أولاء مع شيخ العلماء هناك يدا واحدة يشـتغلون ليـل نهار فيما يعود على العلم بالترقي والتقدم وفيما يعود على المتعلمين بالنجاح ان شاء الله تعالى

مرتبات أولاد العلماء وما تنفقه الحكومة على الازهر

بعد نحو شهر من تقليد السيد البيلاوي مشيخة الأزهر اتفق هو وأعضاء المجلس على تنفيذ قانون المرتبات فيما يتعلق بأولاد العلماء ولتوضيح المقام نقدم مقدمة مختصرة نبين فيها ماهو المرتب الازهري المالية شهريا وما يصرف منه للعلماء وما يصرف لاولاد المتوفين منهـم وما يقضي به قانون المرتبات فى شأن أولاد العلماء فنقول

كان المرتب الشهري للازهريين سواء كانوا علماء أوأولاد علماء قبل صدور قانون المرتبات نحو ٣١٠ جنيهات ثم انضم اليه مبلغ الألفي جنيه في السنة الذي أعطته الحكومة الى الازهر ووزعه مجلس ادارته بعد صدور القانون فخص الشهر ١٦٦ جنيها وكسور وبضمه الى مبلغ ٣١٠ السابق ذكره يكون مجموع مايخص الشهر ٤٧٦ جنيها وكسورا (وهذا عدا نحو ٦٢٧ جنيها سنوية تصرف فى بدل كساوي التشريف لكبار العلماء وهولا دخل له فى المرتبات الشهرية) والذي يصرف من مبلغ ٤٧٦ جنيها الشهري للعلماء نحو ١٤٩ جنيها فى الشهر وكان عدد أولاد العلماء الذين يأخذون هذا المبلغ ١٧٣ شخصا فهذه جملة ماتصرفه الحكومة المصرية السنية لهذا الجامع الذي هو أكبر مدرسة دينية فى البلاد الاسلامية وخلاصة ذلك ان أولاد العلماء كانوا ١٧٣ نفسا ومرتبهم الشهري ١٤٧ جنيها

أما الاحكام المتعلقة بأولاد العلماء فى قانون المرتبات فهي كما يأتي

(مادة ٢٠) اذا توفي أحد العلماء عن شيء من هذه المرتبات الشهرية وكان له ابن أو أكثر صرف لهم مايكفيهم من مرتب أبيهم فان لم يكف البعض صرف لهم الكل والمرجع في تقدير الكفاية الى مجلس الادارة

(مادة ٢١) اذا كان أولاد العالم المتوفى قصرا عند وفاته اشترط فيهم ان يشتغلوا بحفظ القرآن الى ان يبلغوا خمس عشرة سنة فاذا بلغوها اشترط ان يشتغلوا بطلب العلم وان يواظبوا عليه وان كانوا عند وفاة والدهم هم قد بلغوا السن المذكورة اشترط فى صرف المرتب اليهم ان يكونوا مشتغلين بطلب العلم مواظبين عليه

(مادة ٢٣) اذا امتحن ابن العالم ولم ينجح على ماقرر فى أصول الامتحان

أواحترف بحرفة غير طلب العلم في الازهر قطع مرتبه وصرف الى مستحقيه

(مادة ٣١) مجلس الادارة ينظر فى شؤون من يأخذون الآن مرتبات عن آبائهم فمن ثبت له منهم انه مشتغل بطلب العلم حق الاشتغال أبقاه على مرتبه الى ان يؤدي الامتحان بنجاح وعند ذلك ينقل الى درجة العلماء ويجري على حكم المادة (٢١) ومن ثبث له منهم انه غير مشتغل أو مشتغل غير مواظب أمره رئيس المجلس بالاشتغال أو بالمواظبة فان أستمر على ترك الاشتغال أو ترك المواظبة أربعة أشهر في السنة متوالية أومتفرقة لغير عذر كان لمجلس الادارة ان يقطع مرتبه ويصرفه لغيره من المستحقين فان عاد الى الاشتغال بعد ذلك لم يكن له حق فى أخذ المرتب الا اذا امتحن وصار من العلماء وعند ذلك يأخذ مرتب عالم وتجري عليه أحكام الدرجات

(٣٢) تضمنت المواعيد التي يمضيها ابن العالم في الاشتغال بطلب العلم. وهذه الاحكام كلها كما تراها روحها اشغال ابن العالم ومعونته على طلب العلم والزامه بمداومته ولكن هؤلاء الابناء قد عكسوا قصد القانون وصارت النقود معونة لهم على البطالة وعلى إتيان ما يخل بشرف العلم وأهله كما ثبت بالتجربة فان من لامرتب له منهم أومن له مرتب قليل يشتغل لينال مركزا فى الوجود وليكون خلفا لأبيه فى الأزهر ومن له منهم مرتب يغنيه نوعا ما اكتفى به عن العمل أواستعمله فى غير ماوضع لاجله أواستعان به على مالا يرضي الله وكان ماسا بالعلم والعلماء والمتعلمين

لأجل هذا كله ولتحري النفع لاولاد العلماء نظر مجلس الادارة في شأنهم فقرر فى جلسته المنعقدة فى ٢ المحرم سنة ١٣٢١ و٣١ مارس سنة

١٩٠٣ ان يدعى جميع اولاد العلماء الذين يأخذون هذه المرتبات لاختبار بسيط يتبين به حال المشتغلين منهم وغير المشتغلين والمواظبين والمهملين مع مراعاة التساهل الى الحد الممكن بحيث لا يراعي النسبة بين الزمن الذي أمضوه فى الطلب وبين ماحصلوه من العلوم لان الغرض انما هو الاشتغال وان يكون اختبارهم أمام لجنة تحت رئاسة أحد أعضاء مجلس الادارة وان تقدم اللجنة جدولا باسماء من يختبرون منهم وملاحظاتها على كل واحد مبينا فيه حاله بغاية الضبط وان يعلنهم قلم الكتاب إعلانا صحيحا يصل الى كل واحد منهم بنفسه ويجيب عنه كتابة إما بالحضور أو ابداء المعذرة أو عدم الانقياد كل هذا بعد ان ثبت ان رئيس مجلس الادارة السابق كان أعلنهم بنص المادتين (٣١ و ٣٢ من القانون) ونبه عليهم بدوام الاشتغال والمواظبة

اشتغل قلم الكتاب باعلان هذا العدد (١٧٣) وبعضهم مقيم بمصر والبعض مقيم بالبنادر أو الارياف وقد كانت العادة من قبل ان تصرف للمعينين خارج مدينة القاهرة رواتبهم اذا أديت فيهم شهادة من القاضي أو نحوه بانه مواظب على الاشتغال وكثيرا ماجاءت هذه الشهادات عن اناس تركوا القرآن أو العلم واشتغلوا بالمدارس أو بحرفة اخرى أو لم يشتغلوا بالمرة واستمروا يأخذون مرتب الأزهر وهم على تلك الحال

وصلت الاعلانات اليهم وحدد فيها لكل فريق منهم يوم مخصوص يحضر فيه أمام اللجنة بادارة الازهر وعلى اثر ذلك وصل الى الازهر بلاغات من ثلاثة عشر منهم يقول البعض انه تنازل عن مرتبه فى الازهر والبعض انهم اشتغلوا بحرفة غير طلب العلم والباقون انهم لا يقبلون الاختبار مهما

كان سهلا والادارة وشأنها فى المرتب فان شاءت ابقته وان شاءت قطعته ولا معارضة لنا فيما تجريه فقرر المجلس بالطبع قطع المرتبات عن هؤلاء الذين أظهروا الاستغناء عنها ومالوا الى عصيان أوامر المشيخة ومقدارها ١٣ جنيها وكسور ووزعها على من لا مرتب له من العلماء الذين كانوا يشتغلون بلا مرتب وهم اولى وأحق من أولئك الذين كانوا يأخذونها وهم لاهون نائمون أو متمتعون آثمون ثم تتابع حضور معظم الباقين الى اللجنة فكانت تختبر من يقول انه يتلقى السند وهي تعلم انه كاذب فى اعراب مثال خفيف يحله من يتلقى كتاب (الأزهرية) فاقرت قوما وهم على هذا النحو من التحصيل لعلهم يخجلون فيعملون ووجدت بين الباقين من هو مشتغل حق الاشتغال فاثنت عليه بما يزيد فى نشاطه ووجدت من هو مشتغل بحفظ القرآن لان سنه لم يبلغ الخامسة عشرة ومن هو مقدم لامتحان التدريس فلم تختبره ووجدت من بينهم من لا يكاد يقرأ ولا يكتب بعد ان مضى عليه زمان طويل يختلف بين ست عشرة سنة وخمس وثلاثين سنة وهو يأخذ هذا المرتب على انه من المشتغلين

أذكر من هؤلاء واحدا قدم من (جرجا) بعد كثرة الاعتذار وطول التغيب وقد مضى عليه أكثر من عشرين سنة يأخذ المرتب بما يتوالى على الازهر من تلك الشهادات القاطعة بأنه مشتغل بطلب العلم فى جرجا حق الاشتغال وقد اتفق كل القضاة والمفتين الذين عينوا فى جرجا فى ذلك الزمن على الشهادة له بأنه طالب علم مشتغل بطلبه مواظب عليه ولم يخطر ببال أحدهم أن يستدعيه مرة ليعلم من حاله ما يصحح الشهادة له بالاشتغال وكأنهم فهموا ان أخذه لهذا المرتب خير ولا يجوز لهم أن يمنعوا الخير واني

لاعتقد انه لو التفت أحدهم الى ذلك واستدعاه مرة وسأله عن أسهل شيء لانتبه هذا الطالب من غفلته وعمل بعض العمل ليحلل أخذ هذا المرتب ولكنه جزم بأن لا رقيب عليه فاهمل نفسه غاية الاهمال واشتغل بدل العلم بسفاسف الاعمال ولو فعل حضرات القضاة والمفتين ذلك لخرجوا من عهدة الشهادة بما لا يعلمون وبالاختصار قد حضر هذا الشخص الى ادارة الازهر وجلس لامتحانه بعض من يشفقون عليه من أهل جلدته بل سكان بلدته بل ذوي قرابته وهم أخوف الناس عليه فلم يسعهم الا الاقرار بأنه لم يشتغل زمنا ما بأي علم من العلوم

ولما انتهى المجلس وعلم هو منهم أو أعلموه بما سيؤول اليه حاله طلب من شيخ الجامع أن يعاد امتحانه لانه تهيب ذلك المجلس وهو عذر لم يكن مقبولا لان الامتحان امام شيخ الجامع أهيب منه امام عضو من الادارة خصوصا وقد كان فى الاولى قوي الظهر بمن حضروه ولكن الشيخ قبل طلبه قطعا للمعاذير فلم يلبث أن خرج من المجلس الثاني وهو جازم بأنه غير مغبون وبأنه هو المقصر فى نفسه وعاد على من كانوا يشهدون له باللوم والتعنيف ورجع الى بلده يائسا من بقاء المرتب بيده

استخلصت اللجنة أولئك المختبرين فظهر أنهم منقسمون أربعة أقسام الاول يبقى مرتبه والثاني يكلف بتقديم طلب الامتحان لنيل شهادة العالمية ويبقى مرتبه الى أن يخرج من الامتحان فان نجح نقل الى مرتب العلماء وان سقط قطع مرتبه بمقتضى القانون والثالث أمر بمداومة الاشتغال والمواظبة وأعلن بأنه مراقب في عمله فاما ان يجد ويجتهد وإما أن يقطع مرتبه والرابع وهو أمثال ذلك الجرجاوي يقطع مرتبه من الآن وقد استغرق هذا

العمل من أول ابريل سنة ١٩٠٣ الى ١٦ يوليه سنة ٩٠٤ أي خمسة عشر شهرا ونصف شهر وفى ١٦ يوليه سنة ٩٠٤ صدر قرار المجلس بقطع مرتب القسم الرابع وعددهم ثلاثون وهم الذين تبين للمجلس انهم لا يصلحون لشيء مطلقا وانه يحرم أخذهم المرتب المشروط بالاشتغال والمواظبة وتقرر أن يكون القطع من أول أغسطس سنة ٩٠٤ أما مقدار ما قطع من الثلاثين فهو ٢١ جنيها وكسور فى الشهر ثم اتبع المجلس هذا القرار بقرار آخر فى ٨ ديسمبر سنة ٩٠٤ بقطع مرتب ثمانية من أضراب أولئك الثلاثين كان ينبههم الى الاشتغال وتحقق انهم لم يشتغلوا ولن يشتغلوا ومقدار مرتبهم تسعة جنيهات وكسور فيكون جملة من قطعوا ٥١ نفسا ١٣ تنازلوا و٣٨ لم يفلحوا وجملة مرتباتهم ٤٤ جنيها وكسور فالباقي من أولاد العلماء الذين يأخذون المرتب من أول يناير سنة ١٩٠٥-١٢٢ ومرتبهم الباقي لهم مائة جنيه وجنيهان ويضم المقطوع من أولاد العلماء الى مرتب العلماء يصير ما يأخذونه ٣٧٣ جنيها فى الشهر وكسور الجنيه وعلى هذا تم الامر فى مرتب أولاد العلماء وهو عمل قد طابق القانون والحق من كل الوجوه

فى زمن الشيخ حسونة قطع مجلس الادارة مرتب بعض أولاد العلماء وهم نحو ثلاثة عشر على ما أظن لم يتحقق فيهم الاشتغال المشروط فى القانون ولكن كان معظمهم من الاغنياء الذين لا يؤثر فيهم قطع هذه المرتبات أما هؤلاء فكثير منهم ممن كانوا قد استغنوا بهذا المرتب القليل وقعدوا عن العمل بأقل من الكفاف فصاروا كلا على الازهر والازهريين ولما رأى بعض أعضاء المجلس وهو من يعرفه الناس بالسعي الى الخير والعمل للمصلحة العامة ان فى الواحد والخمسين المقطوعين بمقتضى القانون من قعد

به الدهر عن السعي وتعود على أن يأكل بلا كد ولا تعب ولا عمل حتى شاخ وهرم وصار لا يقدر على التحصيل من جديد وله زوجة وأولاد وقد أخذه القانون بالعدل المر فأخرجه من عداد المستحقين — لما رأى ذلك العضو هذا استعطف بعض أهل الخير والمروءة والثروة فأخذ منهم جانبا من النقود وأودعها في خزينة الازهر لتنفق على أولئك المعوزين باعتبار ماكان مرتبا لهم من قبل فمن جهة قد روعي القانون وتنفيذه ومن جهة لم يفت أولئك المحتاجين شيء من حاجاتهم التي كانوا يقضونها بمثل هذا المرتب الزهيد وسعى لبعضهم سعيه المحمود فقيد فى بعض الاوقاف الخيرية ورتب له مبلغ مستديم ولا يزال يجمع لهم النقود ويرسلها الى الازهر ليصرف عليهم منها الى الآن ولقد فعل هذا حتى بعد استقالته من عضوية مجلس الادارة بل بعد مفارقته للازهر فبعث الى خزينة الازهر بمبلغ كبير يكفي اولئك المستحقين سنتين ان شاء الله وقد سعى لترتيب مبلغ غير قليل فى وقف خيري واسع لاعلاقة له بالاوقاف العمومية لبعض هؤلاء المساكين الذين أفسدهم إهمال المشايخ السابقين ولو كان ممن يعملون كما يعمل الناس لغرض مخصوص لما اهتم بعد بهذا الجمع ولكنه رجل المصلحة ورجل الخدمة العامة ورجل الشفقة على البائسين فى أي مكان وجد وفي أي زمان فجزاه الله أحسن الجزاء

حالة الازهر الصحية وتعيين طبيب له

فاتنا ان نذكر شيئين مهمين تعيين طبيب للازهر واستدرار المكارم الخديوية لعلماء دمياط والجامعين الاحمدي والدسوقي فأما تعيين الطبيب فقد كان في ١٧ نوفمبر سنة ١٨٩٨ أي قبل فصل الشيخ حسونة بنحو سبعة

أشهر وعشرين يوما والحامل على طلب تعيينه والفائدة منه يتبينان بذكر ما كان عليه الجامع والطلبة فى الامور الصحية قبل مجيء الحكيم وما صار اليه بعده ولا نذكر منهما غير القليل فهو يكفي عن التطويل

كانت أمكنة الجامع الازهر من صحنه الى مقاصيره الى أروقته الى مغاطسه وميضأته وكنفه مجتمع أوساخ ومهب روائح عفنة ومنبع وخامة وبورة أمراض معدية فاذا دخل الداخل الى الصحن وجد فيه بقايا الكراث والفجل وقشور البصل وفضلات الخبز العفنة وجلود الفسيخ وقمامات الكنس من مواضع النوم أكواما والى جوانبها مايراق من مياه الشرب المأخوذة من الصهاريج وما تحمله النعال من وحل الطريق حيث يتأبط المجاور مداسه بلا نفض ولا تنظيف وبين هذا وذاك كثير من البصاق والنخامة والنخاعة ثم اذا ذهب الى جهة الميضأة وجد حواليها أمثال ذلك ورأى قطع الخبز المبلول تعوم في مائها وهي تتدفق بما يسيل من أفواه المتوضئين وأنوفهم ساعة الوضوء وربما وجد على جوانبها بعض الفضلات واذا قصد المغاطس وجد على مياهها طبقة كالدهن من الادران، وشم منها مالا تتحمله الانوف والابدان ، واذا وصل الى غرف السكنى فى الاروقة وجد هذا يغسل ثيابه ويهريق الماء بين يديه فيمنعه الكسل أن يمضي بها الى البالوعات وذاك يطبخ والدخان يسود وجه الحائط وداخل المسكن وذاك يغسل آنية ويريق ماءها المخلوط بالدهن والزيوت وقد يحملهم الكسل على ترك غرف النوم الاسبوع والاسبوعين بلا كنس فيتراكم فيها التراب مع بقايا المأكولات - هذا الى ازدحام السكان في الغرفة الواحدة ونومهم مزدحمين رأس الواحد عند رجل أخيه ومعهم فيها على ضيقها متاعهم

وفراشهم وخبزهم وملابسهم وخزائن كتبهم وأدوات الطبخ والوقود. واذا طاف الطائف فى جوانب الجامع وحول الاساطين وفي الاماكن التي يسمونها بالحارات وجدها كلها مشحونة بخزائن الخشب القائم بعضها فوق بعض صفوفا بلا نظام تجري بينها لقذارتها الفيران حتى يخالها الرائي لقدم عهدها من آثار الاقدمين واذا فتحت الواحدة منها انتشرت روائح المش وعفن الخبز فلا يملك رائيها الا أن ينهزم امامها ويفر مغلوبا الى حيث ينتهي به الفرار

هذا حال المكان أما حال السكان فقد كانوا لا يخلصون من الامراض المعدية وأهمها الجرب والرمد الصديدي وفيهم المسلول والمجذوم والمصاب بالزهري وان كان هؤلاء قليلين وأهم ما كانوا يستعملونه للجرب هو كبريت العامود ولا تسل عن الدرس اذا كان بين طلبته جربان قد طلى جلده بالكبريت والقطران فقد يختلط هذا بسواه ويزدحمون وبالله والله أكبر اذا كان الفصل فصل القيظ فهناك تنتشر تلك الروائح الكريهة وتسري العدوى الى معظم المجاورين ورحم الله من لا انف له أو من كان فاقد حاسة الشم فانه هو السعيد فيهم وقد ذاق كل منا ذلك الالم ونحن فى الطلب ولكن كان يخففه عنا ما يلقى علينا من المتقدمين منا والسابقين فى طلب العلم من أن الجرب علامة الفتوح وان الذي لا يلحقه الجرب من المجاورين يعد بينهم مترفها ولا يؤمل فيه النجاح ولقد فشت الامراض الوبائية فى الازهر كثيرا ولم يشعر بها أحد وبقيت في المجاورين تحصدهم ولا يوجد من يخبر عنهم لجهل الحكام بحالهم ولجهل أهل المحل بما يلزم للصحة من الاحتياط وإن من يكون مسكنه ومبيته ومقيله ومحل عمله ودرسه ومعيشته على

ماقدمناه فلا بد أن تلزمه المعديات من الامراض اللهم الا من كان منهم قوي البنية بأصل الخلقة وكان بدنه غير قابل للتأثر بالعدوى وهؤلاء فى وسط مثل هذا الجو قليلون

هذا قليل من كثير من حالهم الماضية أما وقد جاءهم الطبيب فقد خفت جدا وطأة هذه الأمراض لانقطاع معظم اسبابها وزوال بعضها بالمرة فالميضأة استبدلت بحنفيات والكنس مستديم ليل نهار والمغاطس أبدلت بحمامات تقريبا والغرف قد اتسعت على السكان بحيث لايسكن فى الغرفة الواحدة الاعدد يراه الطبيب غير مزدحم فيهاووجدت المراقبة على الغسيل وأعدت مطابخ فى الاروقة بعيدة عن غرف السكن واتفقت تلك الصهاريج وادخلت المياه النظيفة من مياه الشركة واستعملت المرشحات وتعود الطلبة على التداوي من الامراض فقد أعدت للطبيب بينهم غرفة فى الرواق العباسي يجلس فيها وقتا معينا من النهار فيفد عليه فيها مرضي الطلبة فيبحث في أمراضهم ويعطيهم الدواء من صيدلية (اجزخانة) الازهر التي ينفق عليها ديوان الاوقاف ويصف لهم كيفية استعماله ولا يتكلفون فى العلاج نقودا واذا كان بعضهم فى حال لاتمكنه من المجيء الى موضع الطبيب ذهب هو اليه بنفسه فى محل سكنه داخل الازهر أو خارجه وقد عقب هذا ان النظافة في الجسم والمكان والثوب والاكل والشرب قد وجدت على الجملة فى غالب المجاورين بنصائح الطبيب وهي مناط الصحة كما هو معروف ثم ان النور الذي كان يمرض العيون قد ذهب بالمرة واستعيض بأنوار الغاز وهي تستعمل الآن فى المطالعة والتدريس الليلي ولونها أبيض وضوءها عظيم أما النور الذي كان يستعمل قبل ذلك في المطالعة فكان على سرج

الزيت توقد بجانب العمد ولونها أحمر كدر ودخانها يعمي السليم واذا رأى الطبيب بعض المصابين بالزهري أو السل أو الجذام كتب الى المشيخة باعطائه رخصة طويلة جدا بحيث ينقضي الاجل قبل انقضائها ولا ترى المشيخة الا فاعلة مايشير به وفى هـذا من شدة الاحتياط مالا يخفى وهي الدواء الحقيقي لمثل هذه الأمراض

هذه جزئيات من حال الازهر بعد وجود الطبيب يستدل منها على الكليات والفضل فى ابتكار هذه الفكرة فكرة ايجاد الطبيب لمجلس الادارة والفضل كل الفضـل لمن ساعد على تحقيقها واستحسنها وأمدها بالمال وهو الجناب العالي حفظه الله فانه لما عرضت عليه هذه الفكرة فرح بها وأيدها وأمر بان ينتخب للأزهر طبيب مسـلم عارف باحوال هذه البلاد وامراضها فانتخبه المجلس وكتبت عنه المشيخة الى الاوقاف وهو عرض الامر على وليه فصدر الامر على الفور بتعيين الطبيب ومايلزم من الأدوية وورد مكتوب الديوان بذلك الى الازهر بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٨٩٨ نمرة ٧٤ ولم يكن الا يوم حتى جاء الطبيب وأخذ فى عمله بغاية الجهد والاجتهاد وهو الى الآن يعمل بكل نشاط.

ولقد زاد المجلس فى هذا النوع ترقيا فطلب فى سنة ١٩٠٤ بناء مستشفى لطلبة العـلم الفقراء يقيمون فيه مدة العلاج فارتاح الجناب العالي الى هـذا الطلب وأمر بانتخاب قطعه من أرض الاوقاف قريبة من الازهر يبنى عليها هذا المستشفى فكان كذلك فشرع الديوان فى بنائه على الارض التي فى آخر السكة الجديدة مما يلي شارع الدراسة وهي أحسن موقع صحي يبنى عليه مثل هذا المستشفى

إعانة ديوان الاوقاف لمعاهد العلم بالمال

اما استدرار كرم الجناب العالي لعلماء دمياط والجامعين الاحمدي والدسوقي فقد كان فى أخريات زمن الشيخ حسونة أيضا فطلب لكل من علماء هـذه الجهات جانبا من المعونة فصدر الأمر العلى الى ديوان الاوقاف باجابة طلب المجلس ورتب لعلماء دمياط ٢٠٠ جنيه مصري في السنة وللجامع الاحمدي ٣٠٠ جنيه فى السنة وللجامع الدسوقي ١٠٠ فى السنة فوضع المجلس لصرف هذه المبالغ قواعد منتظمة ولاحظ مصلحة كل جهة منها بما يقتضيه وضعها وحالها وحاجتها فلاحظ فى المخصص بدمياط ان العلماء هناك كثيرون والطلبة قليلون ولا يمكن أن يزيدوا وان معظم العلماء هناك فيه القدرة على التعليم وغالبهم من الفقر على حال لم يعهد لها مثيل حتى لقد بلغ الجهد ببعضهم انه كان يشتري النخالة ليصنعها خبزا لعياله يأكلونه بلا ادم وان بعضهم كان يجتدي العيش من السوقة ويتلمس الرزق من القراءة فى المآتم والافراح ولذلك وزع المجلس مئتي الجنيه عليهم بحسب الفقر فجعله هو القاعدة فى الترقي فى المرتبات أو فى اعطاء ماينحل منها ولاحظ فى ثلثمائة الجنيه المخصصة للجامع الاحمدي منفعه التعليم لان الطلبة فيه كثيرون والكثير من علمائه لهم مرتبات وكلهم يأخذون من صندوق النذور مايجعلهم فى المرتبات مثل علماء الازهر تقريبا ولذلك خصص المجلس من هذا المبلغ نحو ربعه لتعليم الخط والحساب والباقي أعطاه للعلماء النافعين فى التعليم وقد ذهب بعض أعضاء المجلس الى طنطا واشترك مع شيخ الجامع فى انتخاب معلمي الخط ومدرسي الحساب وفى توزيع الباقي على من تبين لهما ان نفعه في التعليم أكثر من سواه ولاحظ فى مبلغ مائة الجنيه المخصصة للجامع

الدسوقي انه مبلغ قليل وان هذا المسجد حديث النشأة وطلبته قليلون جدا وعلماءه ليسوا من القدرة على التعليم بمثابة غيرهم من علماء تينك الجهتين وانهم يأخذون جزءا كبيرا من صندوق النذور مع ان عملهم كان قليلا لقلة الطلاب ولذلك خصص المبلغ بتمامه لمدرسين من الازهر فوق مرتبهم الأزهري من الحنفية والشافعية والمالكية يرسلون الى الجامع الدسوقي للتعليم فيه ولذلك قامت فيه سوق جديدة للعلم يقصدها طلابه من الجهات القريبة منه وقد وضع المجلس لكل جهة من هذه الجهات نظاما مضبوطا يكفل كيفية صرف هذه المبالغ في الحال والاستقبال وممن انتخبهم الازهر من علمائه فى دسوق واحد يعرف الحساب فيدرسه هناك مع علم الاخلاق ثم ان القدر ساعد فوفق الله بعض المثرين فوقف بعض الجرايات على هذه الامكنة الثلاثة فكان لوقفه هذا شأن فى استدامة التعلم والتعليم

وعلى ذكر استدرار هذه المبرات نذكر هنا جملة ماجاء الى الازهر وملحقاته سنويا من النقود من عهد تشكيل مجلس الادارة الى نهاية انفصال السيد البيلاوي من الازهر وهو هذا

جنيه مصري سنوي		
٢٠٠٠	من نظارة المالية ووزع على علماء الازهر طبقا للقانون	
٣٣٧٢	»	الاوقاف للازهر وادارته ودار الكتب فيه كما سبق بيانه
٦٠٠	»	للجامعين الاحمدي والدسوقي وعلماء دمياط
٤٤١٦	»	لعلماء الاسكندرية
١٠٣٨٨	عشرة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثمانون جنيها مصريا	

وهذا التقدير هو بالنظر لاول الترتيب والا فقد زاد ماجاء الى الازهر من

الاوقاف فى كل عام وذلك فى مرتبات خدمة دار الكتب وخدمة الادارة العمومية وفى زيادة عدد الموظفين فى الجهتين ثم جاءت زيادات أخرى فى النفقات التي تنشأ بها خزائن الكتب ومفروشات الادارة ودار الكتب وتنويرهما وكذلك زيد فى عدد الخدمة الخارجين عن هيئة العمال وهذا كله لايمكنني تقديره بالضبط وانما أقدر أن أقول مع غاية الاحتياط ان هذه الزيادات لا يقل متوسطها عن ثلاثمائة جنيه في السنة والذي يستحق الذكر ان هذه المبالغ جاء مايزيد عن نصفها الى الازهر في زمن الشيخ حسونة وما يقرب من نصفها في زمن السيد علي البيلاوي وأما زمن الشيخ سليم فلم تأت فيه الا زيادات طفيفة لبعض عمال قلم الكتاب ومثلها البعض عمال دار الكتب لان ابنه كان واحدا منهم وهو لا يزال الى هذا الوقت محسوبا فيهامن العمال أما هذا العامل (ابن الشيخ سليم) فقد دخل دار الكتب بوظيفة مغير من عهد ايجادها أيام كان أبوه عضوا فى مجلس الادارة ولما جاء دوره فى المشيخة اضطهد أمينها الموجود الآن اضطهادا لم يعهد له مثيل كان قد أشرف به على أن يخرج من هذه الوظيفة ليرتقي فيها ابن الشيخ وقد وجد الشيخ من أعمال الامين عكازة يصل بها الى مقصده فكبرها ومكنها ومتنها حتى كاد يصل الى مطلبه وذلك انه أبلغ المعية السنية بأن الامين خائن وصدرت أوامر شفهية الى ديوان الاوقاف بالتحقيق لان الامين أصبح فى نظر المعية والديوان غير أمين ولكن الله قد لطف به فحول التحقيق على بعض أعضاء المجلس وهو من لا تأخذه فى الحق لومة لائم وكان الامين اذ ذاك من أخلص المنتمين اليه وظهر امامه بأنه نعم الامين الصادق فى العمل والنية والاخلاص وكان يعرض كثيرا من أعماله في

دار الكتب عليه فيجدها مطابقة للنظام فلهذا كله أخذ مسألة الامين بعين الاهتمام ودقق البحث فيها وفى أسبابها حتى ظهر له ان مانسب اليه لا يستحق كل من هذا التكبير وأظهر الأمين بين يدي المحقق ان ليس عمل الشيخ معه للمصلحة وحدها بل فى طيه أمور كثيرة منها ترقية ابنه الى وظيفته وأظهر الامين للمحقق أيضا فاقته واستكانته وطلب منه انقاذه من مخالب الشيخ سليم وتردد عليه فى البيت والجامع فلم يسعه الا الاخذ بيده وتخليصه مما حاق به وابقاءه فى مركزه فعرض فى احدى المقابلات نتيجة تحقيقه على الجناب العالي واستعطفه فى ان يزيل من خاطره الشريف كل ما أبلغه الشيخ فى حق هذا الامين وانتهى الحال على ان يبقي الامين أمينا بعد ان وصم فى أمانته بالخيانة وبعد ان صدر الامر مشافهة بالبحث عن غيره وبقي المغير مغيرا واسترضى الشيخ بزيادة طفيفة على مرتب ابنه فرضي بها وأضاف اليها من عنده انه يشتغل بقدر طاقته ولا يفوت على نفسه بعمل دار الكتب اشتغاله بمطالعة دروسه والمذاكرة للامتحان فخضع الامين لهذا الحكم وقدر ان هذا العامل غير موجود ووزع عمله على بقية العمال

هذه الاعمال الماضية كلها التي شرحناها من أول هذه الرسالة إلى هذه النقطة هي الاعمال المستديمة التي قام بها مجلس الادارة من عهد تشكيله وقاسى فى وضعها وفى تنفيذ معظمها أكبر الاهوال على ماتبين مما ذكرناه وتضاف اليها الاعمال الجزئية اليومية من ترتيب المرتبات وتوزيع كساوي التشريف والترقي فيهما وما كان يتحراه فى ذلك من وجوه المصلحة البعيدة عن الغرض فاننا لم نعهد عليه انه أعطى أو منع الا لما يراه نافعا فى التعليم نعم ان العصمة

من الخطأ ليست من صفات واحد من الاعضاء ولكن هناك فرقا بين الخطأ المقصود وغير المقصود فان الثاني فضلا عن كونه يقع قليلا لا يدوم الاصرار عليه وضرره يكون موقوتا محدودا

محافظة المجلس على حقوق الازهر وشرفه

ومن الاعمال اليومية المحافظة على كيان الازهر وشرف الازهريين ومكافحة كل جهة من جهات الحكومة وديوان الاوقاف اذا جاء منها ما يمس حقا من حقوق الأزهر وأهليه والشواهد على ذلك كثيرة لا تحصى

فمنها المحافظة على حقوق الازهر وطلبته فى امور القرعة العسكرية اذ كثيرا ما كانت الحربية تعامل الطالب خطأ بما تراه مجالس القرعة في العاصمة وبلاد الأرياف ولا يساعد عليه القانون فتكرر المكاتبات بين الأزهر والحربية متضمنة للحجج والبراهين ويذهب ذلك المضو المعروف الى النظارة وينتهي الامر برد المظلمة وتقرير قاعدة لمعاملة الطلبة في المستقبل فينتفع بها العموم

ومنها انه اذا وقع عالم أو طالب فيما يوجب المحاكمة ناضل الازهر عنه بوجه الحق كما حصل فى حادثة من شهدوا من العلماء لطالب في بلبيس وذلك ان هذا الطالب انتحل لنفسه صفة العالمية وعقد عقد زواج بلا حضور المأذون خلافا للائحة ولما وقع بين يدي النيابة استشهد كثيرا من علماء الازهر على ورقة ليقدمها الى النيابة بانه عالم شهير حتى يخرج من التبعة بمقتضى اللائحة فقدمها الى النيابة فاشتبهت فيها وأرسلتها الى الازهر وطلبت منه ان يرسل اليها كل من وقعوا عليها لسؤالهم عما شهدوا به

والتدقيق في البحث معهم فيه فرأى الازهر ان لا يرسلهم دفعا للاهانة عنهم واستحضر أولئك الشاهدين من العلماء فقرروا جميعا انهم لم يعلموا بما شهدوا عليه وانهم انما ختموا على تلك الورقة لان كاتبها أفهمهم بانه يريد التوظف في مسجد ببلده وانه يليق لتلك الوظيفة ثم أرسلت المشيخة نتيجة التحقيق الى النيابة فى الزقازيق وبها أدين المتهم ثم نشرت المشيخة الى عموم العلماء منشورا تحذرهم فيه من أن يشهدوا بما لا يعلمون ونظائر هذه كثيرة الوقوع

ومنها مقاومة ديوان الأوقاف فى استئثاره على الأزهر ومن فيه خصوصا فى مسائل التوظيف والامامة ومستخدمي الجامع وما الحق به والمثال كل بين الأزهر والديوان فى هذا الباب عديدة وأقربها مسألة الاسكندرية الاخيرة ومسألة المنصورة ولا نطيل فيهما الكلام. ومما كان بين الازهر والاوقاف مسائل من يموت من العلماء وله مرتب فى الديوان رتب له لانه من العلماء فان المادة (٢٥) من قانون المرتبات تقضي بانه اذا انحل عن أحد العلماء شيء من هذا القبيل لا يعود الى الديوان ولكن يوزعه مجلس الادارة على علماء الازهر في منفعة التعليم وقدمات فى زمن الشيخ حسونة بعض العلماء ممن لهم هذا المرتب وكذلك فى زمن الشيخ سليم وفى زمن السيد البيلاوي وكلما قرر الازهر توزيع مرتب واحد منهم على العلماء وأرسل قراره الى الديوان ليأمر بالصرف بموجبه قامت قيامة أهله كانهم يصرفونه من خزائنهم ويضطر الازهر الى كثرة الاخذ والرد والى تردد بعض أعضائه على الديوان حتى ينتهي الامر باجابة الازهر الى الى ما أراده من المحافظة على القانون وقد كان من الواجب على الديوان ان

لا ينازع ان كان لابد من المنازعة الا فى المرة الأولى ثم يجعل ما انتهى عليه الحال فيها قاعدة للعمل فى المستقبل ولكن هكذا كان يقع النزاع فى كل مرة بخصوصها. اني لأتذكر ان مشيخة الازهر كانت كتبت الى الديوان فى اواخر عهد السيد البيلاوي بما مضمونه (اننا علمنا بان مولانا الجناب العالي قد تفضل على بعض علماء الازهر فى هذا الزمن الاخير فاحسن عليهم برواتب مختلفة من جنيهين الى عشرة جنيهات فى الشهر وصدرت اوامره العلية بذلك والازهر يهمه ان يعرف اسماء من رتبت لهم هذه المرتبات ومقدار مارتب لكل منهم ليقيدها فى دفاتره وليقضيها مباشر الازهر مع المرتبات الاخرى ويسلمها الى أربابها كما هو متبع فى سواها) فحفظ الديوان هذه الكتابة عنده زمنا الى ان جاء هذا التغيير الحديث فى مشيخة الازهر ومجلس ادارته فكتب الى الأزهر جوابا عن تلك الكتابة مضمونة (قد علمت كتابة الأزهر المتضمنة طلب اعلامه بمن رتبت لهم مرتبات حديثة من علماء الأزهر ومقدار مارتب لكل منهم وقد تحقق الديوان ان الأزهر يريد ادخال هذه المرتبات الجديدة تحت حكم المادة (٢٥) من القانون ولذلك استعلم من المعية السنية عنها فأجابت بان هذه المرتبات لهؤلاء العلماء هي شخصية وعلى ذلك فهي لاتدخل تحت قانون المرتبات الازهري) وهو جواب من الاوقاف غير مقنع كما تراه لا يقتنع به الا من يريد السكوت

ومنها تعويد الطلاب والعلماء على المواظبة في العمل والمحافظة على مواعيد الدراسة الرسمية وتعليم الطلاب انه لا يتقدم أحدهم فى الجرايات الا بالجد فشرعت لهم نظامات الانتساب والانتظار وحددت لهم فيها المواعيد وسنت لهم الامتحانات ليتقدم أهل الاعمال على أهل البطالات

فسادت هذه الروح بين الطلبة خصوصا طلبة الحنفية المقيدة أسماؤهم فى الرواق وفى المدفن ومستحقي وقف المرحوم سليم باشا الشهير من الشافعية والمالكية والحنفية وكل هولاء تحت نظر مفتي الديار المصرية بمقتضى شروط الواقفين أو قرارات المشايخ السابقين فقد فهموا ان الاستحقاق لايكون الا بالاشتغال وان الاشتغال لايتبين الا بالاختبار فصاروا يتقدمون اليه ويتهافتون عليه

ومنها فصل مايقع من المشاكل كل يوم بين الطلبة وبين مشايخ الاروقة والحارات بتحقيق مايشكو منه الطالب أو الشيخ وتقرير مايقطع الشكوى ومايحسم النزاع واكثر مايكون وقوع هذا فى رواق الصعايدة والشوام ورواق المغاربة ورواق البرابرة واما غيرها فوقوع النزاع فيها قليل

ومنها المراقبة الشديدة على سفر الطلاب والعلماء في غير المواعيد المقررة حتى صار من البديهي عندهم ان السفر لايكون الا بعد الاستئذان من الجهة المختصة باصدار الاذن به وصدور أمرها كتابة الى مريدي الاسفار وشدة الملاحظة والمراقبة على أمر النظافة فى الجامع وأروقته وفرشه وخزائنه وكل هذا وغيره مشاهد معلوم

لايشك عاقل متدين في ان هذه الاعمال كلها كليها وجزئيها مما يرضاه الدين الحنيف ويأمر به الشرع القويم ويقبله العقل السليم وليس فيها مايقلق طالبا أو عالما ولامايوجب شغبا أو لغبا ولا مايولد شقاقا أو خلافا ولامايقتضي زعزعة فى العقيدة أو فسادا فى الاخلاق ولامايوجب نزوعا الى الثورة أو شغلا عن العمل النافع ولامايستدعي ترك علوم الدين واهمال تعليمها ولا مايخرج بهذا المكان عن كونه مدرسة دينية محضة تدرس فيه

العلوم الدينية المحضة ولا مايجاب على هذه المدرسة عارا فى بلد من البلدان ولا مايدعو الى الاضطراب والهياج ولا ما يخالف نظام الهدو والسكينة والاطمئنان ومن ادعى شيئا من هذا فعليه ان يميز بين الدين وعدم الدين فان لم يستطعه وأراد محو ماوضع وان كان هو النافع للدين واحداث مايغايره وان كان هو الضار بالدين فما عليه الا ان يعمل ليستصدر امرا عاليا بإلغاء كل ما كان بناء على انه مخالف للدين وارجاع الازهر الى ما كان عليه من قبل وهذا أمر غير ميسور لان الجناب العالي أيده الله قد تحقق من نفع هذه الاعمال وموافقتها للدين وانها مفيدة للعلم والمتعلمين موطدة لاركان علوم الدين لانه كما سبق قد استحسنها جميعها باستحسان كل واحدة منها عند صدورها بل ان جنابه العالي هو المبتكر للكثير منها وأهمه تشكيل مجلس الادارة وصدور الاوامر بما وضعه من القوانين وهو المؤيد لباقيها المساعد على ايجادها بما أمدها به من المعونة بأموال الاوقاف الخيرية وهو أفضل ماتنفق فيه ولا يرضى جنابه العالي وهو الامام بأن تحل الهمجية محل النظام ولا تسمح نفسه العالية أن يحكم بأن ماأمر به لاصلاح الدين مخالف للدين وصاحب الغرض وان كان يقتدر على تصوير الخير بصورة الشر وعلى تمثيل الحق بالباطل والنافع بالعاطل وتشويه المليح وتزيين القبيح الا أنه لا يلبث أن يظهر مقصده فيقع فى شر أعماله وان للبيت ربا يحميه وما ربك بغافل عما يعمل الظالمون. ندع هذا كله ليحكم فيه من يطلع عليه ونرجع بالسيد البيلاوي الى ما بعد تسعة أشهر من تعيينه سار فيها مع أعضاء مجلس الادارة بغاية الوئام والوفاق كما قدمناه واتخذ العمل الصالح إمامه وجعل مقصده خدمة العلم والعلماء والطلاب

الشغب الذى انتهى باستقالة البيلاوي والعضوين العاملين بالمجلس

بعد مضي تسعة أشهر من تعيين السيد علي البيلاوي - والناس فى هدو وسكون وجميع المدرسين بلا استثناء في وفاق على طاعة رئيسهم والطلاب قد وضعوا بين أيديهم أملا يقصدونه بعملهم - سمع الناس فجأة بضجة بين بعض المدرسين وهياج الى الشكوى من أمور كلها من مقتضى الامر العالي الصادر بنظام الأزهر وما عدا ذلك مما سمع ليس له حقيقة بالمرة ووجد بعض الزعانف من بينهم يدعون الناس الى الختم على عرائض الشكوى وموضع تلك العرائض التي يوفد الناس للختم عليها منزل شيخ كان معروفا من قبل بالبعد عن الناس والابتعاد عن أبواب الامراء وكان يظهر من التعفف والتقشف ما يمثل به سيرة الصالحين ولم يكن يطلب من حظوظ الدنيا الا أن يكون شيخ المقاري بمصر (١) يأخذ جراياتها ويتسلط على قرائها الا أنه من عدة سنوات نصح بعض المنزلفين للجناب العالي الخديوي أن ينشىء فى معيته درسا للتفسير في شهر رمضان على نحو ما يحصل من سلاطين آل عثمان فأمر الجناب العالي شيخ الازهر الشيخ سليما البشري بانتخاب اثنين من العلماء لذلك فانتخب ذلك الشيخ والاستاذ الشيخ عبدالرحمن الشربيني شيخ الجامع الحالي على ان من نحن بصدده يقرأ كل يوم من رمضان فى سراي القبة وأما الآخر وهو شيخ الازهر الحالي فانه يقرأ كل يوم جمعة منه فقط فى سراي عابدين

من ذلك العهد خلع الشيخ القصير ثوب التقشف الطويل وارتقى علي

(١) فى مصر طائفة تعيش بقراءة القرآن للموتى فى القبور وفي غير القبور ولها رئيس يسمى شيخ المقاري

سنه وشيبته الى درجة من حب الزلفى أقسم فيها بالله ان أفندينا العباس ولي من أولياء الله وذلك فى حضرة أحد مشايخ الازهر السابقين ثم ساق له بعض الكرامات وحكى عنه ماشاهد من خوارق العادات (١). ثم ان الشيخ سليما استعمله فى السعي لابطال مكافأة طلاب الازهر التي سبق الكلام عنها ونحو ذلك من مقاصده التي مر عليك خبرها

أصبح هذا الشيخ وسيلة من الوسائل يتوسل بها من شاء الى ماشاء. وهو الذي أرسل بعض من يجتمع عليه يدعو بعض المشايخ لختم العرائض بالشكوى من السيد علي البيلاوي ومجلس ادارة الازهر فاخذوا يوفدون الناس الى منزله وهو ومن معهم يقولون لمن يحضر إن هذه عرائض بطلب زيادة مرتبات وعد أفندينا بمنحها للمدرسين ومن طلب قراءتها ليعرف مافيها اضطروا لأن يقولوا له ان هذه الشكوى على رغبة أفندينا ومن ختم نال المكافأة ومن لم يختم صار مغضوبا عليه وهو يصدق لان الشيخ من الحاشية

بحث الباحثون عن السبب فى هذه الضوضاء وقيام الشيخ ومن يسمع قوله للشكوى وقد كان من الهدو والسكينة بحيث يضرب به المثل والذين هاجوا معه كانوا من المنتسبين لشيخ الجامع ولاعضاء مجلس الادارة وممن سبق احسان هؤلاء اليهم فوجدوا أن ذلك كله كان عقب قرار صدر من مجلس الاوقاف الاعلي فى مسألة استبدال أرض للاوقاف فى الجيزة وقد اشتهر أمره ولا يزال مشتهرا الى اليوم وقال قائلون ان الغرض

(١) منها ان سموه كان بالاسكندرية فكلم السراي بالقبة: ان الشيخ يحضر لقراءة الدرس فلا يذهب حتى يفطر فعلم سموه ان الشيخ سيحضر وهو غائب

من هذا كله الانتقام من المفتي لان هذا القرار صدر بموافقته وسواء كان كان السبب معقولا أو غير معقول فهذا هو الذي كان يقال ولا يزال يقال

مع السعي والتحريض والترغيب والترهيب لم يوافق الشيخ على الختم أكثر من خمسين مدرسا (من عدد أربع مئة ونيف) قام هؤلاء النفر وحملوا عرائضهم وقدموها الى الجناب العالي فدرجت في الادراج وظهر بعد ذلك ظهور الشمس فى ضحاها ان مبعث الحركة كان السراي العامرة لازالت ببركة الميل الى الوفاق عامرة

وحدث في اثناء ذلك مسألة الزوجية المشؤومة على البلاد والعباد فظن قوم برجال الازهر التقصير في معونتهم أو انهم يعاونون خصومهم ولا والله ما أصابوا فما رجال الازهر من أولئكم الطرفين فمن ثم كان لهذه الحادثة ما كان لها من التعكير على ادارة الازهر ولا يدري عاقل ما العلاقة بينها وبين هذا الاثر وقد قيل ماقيل (*)

وقعت هذه الاحن كلها موقع التصديق فأحب الجناب العالي على زعم البعض أن يستقيل أعضاء مجلس الادارة أو بعضهم حتى ينتهي المشكل ولكن جنابه العالي لم يصرح بذلك لاحد من الاعضاء بطريق رسمي أو شبه رسمي وانما كان يذيعه بعض أولئك العلماء ومن أعانوهم حتى يصلوا الى غرض مخصوص وأما الحكومة فقد صمت أذنها فى ذلك الوقت عن سماع مثل هذه الاصوات وتركت الشاكين والمشكوبين يقولون ويعملون ما يشاؤون فطال الزمن على هذه

(*) الشيخ علي يوسف صاحب جريدة المؤيد عقد على صفية بنت السيد عبد الخالق السادات واخرجها الى بيته بدون إذن ابيها فحكم القاضي ببطلان العقد لعدم الكفاءة . وعدت الامة المصرية عمل الشيخ علي إفسادا لآداب الامة وهاجت عليه الجرائد ولكن قيل ان المعية راضية عليه مساعدة له فهذا ما ابهمه المؤلف

الضوضاء ولم يشأ رجال الازهر قمع أولئك المحركين باجراء العقوبات المنصوص عليها فى قانون الجامع الازهر لانهم جزموا بأن أولئك النفر آلات فى أيدي أولئك المعينين لهم اللاعبين بهم الذين يذيعون ان جميع أقوالهم وأعمالهم انما تصدر عن رضى واستحسان من ولي الامر وماهم فى ذلك الا موهمين

كبرت كل هذه الاحوال عند السيد البيلاوي ورأى انه معطل عن العمل ولا فائدة من وجوده ان لم تترتب عليه الآثار فحاك فى خاطره أمر الاستقالة وأفضى به الى بعض أعضاء المجلس فلم يوافقوه عليه فكمن في نفسه يترقب الوقت ويتحين الفرص حتى رأى ان قد رتب للبعض من أولئك الساعين بالازهر (ومنهم الشيخ المنصوري الذي كانت معونة الشيخ سليم له سببا فى عزله من المشيخة) مرتبات من الاوقاف على غير علم منه ولا مذاكرة معه ولا أخذ رأي له فيمن يرتب له ومقدار مايكفيه وتجسم خاطر الاستقالة فى نفسه وجعله نصب عينيه لانه جزم بأن ترتيب هذه المرتبات هو تشجيع لاولئك الناس واستحسان لمايعملون وانه يحط بمنزلته بين العلماء ويكون عقبة فى طريق أعماله التي لا يقصد منها غير فائدة لازهر والازهريين

حدثت بعد ذلك حادثة رواق المغاربة وهي ان فريقا منهم قد احتلوا بعض غرف خالية من السكان فى الاروقة العباسية الجديدة فاراد مجلس ادارة الأزهر اخراجهم منها واجراء التحقيق فيما صنعوه فلم يمتثلوا وأبوا الانقياد وتداعموا بالقنسلاتو الفرنساوية فدارت المخابرة بين بعض أعضاء المجلس وبين ناظر الخارجية وبينهما وبين القنسلاتو حتى استقر الرأي على أن يعمل الازهر بمقتضى قانونه ان لم يمتثلوا لاوامره فكان كذلك وصدر قرار مجلس الادارة بقطع عدة أشخاص منهم بمقتضى قانون رواقهم وطلبت الخارجية

امهال تنفيذه حتى تعلم حال القنسلاتو في شأنهم فلم يكن منها أدنى ممانعة للحق والقانون ولما دعي شيخ رواق المغاربة للمفاوضة معه فى شأنهم لم يعثر عليه الا بعد يومين كان فيهما حيث لا يعلم مكانه أحد من الازهر ثم عاد فأخبر بأن القنسلاتو غير معارضة للازهر فى شيء وانها تحب ان يعمل الازهر معهم باللين أولا فان لم ينفع فليجر أحكام القانون

خرج المغاربة من الاماكن التي احتلوها وانتهت حادثتهم ولكن شيخهم هرب ولم يخبر المشيخة بما وقع فبحثت عنه فقيل انه فى حلوان مرة وقيل انه فى غيرها اخرى ولم يزل غائبا حتى حضر الجناب العالي من الاسكندرية وظهر ان غيبته كانت فى سراي القبة ولم يزل فيها حتى انتهى الامر فى المشيخة وجاء يخبر بأن الجناب العالي رأى حلا آخر غير ما اقتضاه القانون وجرى عليه مجلس الادارة ولا ضير فإن امره أعلا من القانون

في اثناء هذه الحركات الاخيرة تردد بعض الحواشي على بيت السيد البيلاوي فكاشفهم بما يريده من أمر الاستقالة فما اظنهم الا قد حسنوها اليه خصوصا وانه قد ضجر من تكرار هذه الملمات وجزم بانه معطل عن العمل لامحالة وانه لا يرجى من بقائه ان يعود الى عمله المفيد فكتب فى يوم ١٥ مارس سنة ٩٠٥ استقالة وسلمها الى رئيس الديوان الخديوي العربي والافرنجي وهو ابقاها عنده الى ان شرف الجناب العالي من بعض تنقلاته وجنابه العالي تقبلها وأمر بان يكتب اليه كتاب القبول وفيه غاية التلطف والعطف والاحسان ثم استقر الرأي على تعيين الاستاذ الحالي الرجل الزاهد المعتقد الجليل فصدر الامر العالي بتعيينه بتاريخ ١٣ محرم سنة ١٣٢٣ (١٩ مارس سنة ٩٠٥) وعقب تعيينه استدعي الى السراي العامرة فى محفل حافل

من العلماء لا لباسه الخلعة المعتادة لمن يعين شيخا للجامع الازهر

وفى هذه الحفلة قال الجناب العالي قولته المعروفة في الازهر ومايقصده فيه ومايحبه له وعلى اثر ذلك جزم العضوان الموظفان بانهما ربما لا يلائمهما العمل فى هذه الهيئة الجديدة فاستقالا بعد تعيين الشيخ الجديد بنحو ستة أيام وقبلت استقالتها وصدرت الاوامر العالية بتعيين بدلهما وعلى ذلك استقرت الحال

ولا يفوتنا ان نذكر هنا ماتفاءل به أهل الازهر وجاءت الوقائع شاهدة بمعذرتهم فيه وهو انه كلما امتحن ابن شيخ الازهر في زمن مشيخته لا يلبث ابوه ان يعتزل هذا المنصب الجليل فقد وقع هذا للمرحوم الشيخ العباسي حيث لم تصدر البراءة لابنه السيد امين الا بعد عزل أبيه ولم يفرغ ابن الشيخ حسونة من المطالعة للامتحان الا في آخر يوم من أيام أبيه فامتحن فى اليوم الذي يليه وكان ذلك من اسباب الرأفة به فى الامتحان ولم يطل عهد الشيخ سليم بعد امتحان ابنه فلم يجىء عليه وهو فى المشيخة دور امتحان بعد الذي امتحن فيه ابنه المذكور وكذلك وقع هذا بعينه للسيد البيلاوي فانه لم يحضر دور امتحان بعد امتحان ابنه حتى لقد تعدى هذا الى غير مشايخ الازهر من أعضاء ادارته فلم يمض بعد امتحان ابن الشيخ أبي الفضل غير القليل حتى فتح باستقالته باب الاستقالة لبقية الاعضاء وهذه وان كانت من باب الفكاهة الا انها قد تناسب مانحن فيه من كل الوجوه

وبالجملة فقد كان زمن الشيخ حسونة كله على الازهر خيرا وبركة وكان زمن الشيخ سليم البشري كله زمن وقوف حركة وكان زمن السيد البيلاوي كله زمن وئام ووفاق وعمل بقدر مايطاق ونسأل الله ان يكون هذا الزمن الجديد زمن نجاح وفلاح آمين (كتب فى أوائل سنة ١٣٢٣)

APR 1980

LG
571
C47
035x
1905

B 13994955
[15984600x

٣٧٧٫٨
ا م ١٠

٤٢٠٢٧

TIME KEPT

Books may be kept two weeks unless otherwise specified.

FINES

A fine of P.T.2 for the first day and P. T. 1 /2 for each following day will be imposed for books kept over time,except in the case of reserve books, when a fine of P . T . 10 will be charged.

DAMAGES

All losses or injuries beyond rea. sonable wear, however caused, must be promptly adjusted .